

ت
مستلزمات الاجتماعية والاقتصادية
في البصرة

110

BOBST LIBRARY



3 1142 02842 0159

٢

Elements of the Author

DATE DUE

With the
Sale

al-^cAl
"

al-Tanzī

al-Ba s

٢١

مطبعة المعارف - بغداد

١٩٥٣

ت
With the
Sale

الدكتور صالح احمد علي

استاذ مساعد بكلية الآداب والعلوم

al-'Alī, Sālih Ahmad.

al-Tanzīmat al-ijtimā'iyah wa-al-igtiṣādīyah fī

النظميات الاجتماعية والاقتصادية

al-Baṣrah / في البصرة

في القرن الأول الهجري

تدريبات اطروحة اجيزت لادكتوراه من جامعة اكسفورد

مطبعة المعارف - بغداد

١٩٥٣

JS

7499

.I 73

B32

c.1

إلى

أساتذتي ومدرسيّ وفي طليعتهم

الأستاذ هـ . ا . ر . جب

أهدي أولى ثمار مجهودم في تعليمي

تصميم

لقد قدم هذا البحث في الأصل بالانكليزية كأطروحة للدكتوراه من

جامعة أكسفورد بعنوان : Early History of Basrah .
A Study of The Organization of an Islamic Misr
وقد أضفت اليه عند تعريبه بعض ما وجدته من أخبار ومعلومات ، وخاصة في
المصادر والأبحاث التي نشرت منذ تقديمه سنة ١٩٤٩ ، وهي في نقاط تفصيلية
فرعية تؤيد ولا تغير البحث ، إلا في فصل تكاليف المعيشة ، حيث أسهبت فيه
بعد أن كان جزءاً صغيراً من فصل .

وهذا البحث هو محاولة لدراسة الأحوال والتطورات الاجتماعية والاقتصادية
في البصرة في القرن الأول الهجري . وقد دفعني الى اختياره تأثري من دراسة
المؤلفات التاريخية الحديثة عن مختلف البلاد . حيث تعبر هذه النواحي اهتماماً كبيراً ،
وترى انها تقدم عن الانسانية وتأريخها صورة أصدق مما يظهر في المؤلفات التي
تقصر اهتمامها على الأحداث السياسية فحسب ، ولا يخفى أن معظم ما ألف في
التاريخ العربي والاسلامي يؤكد على دراسة الحكام دون الشعوب ، ويهتم بصورة
خاصة في النواحي السياسية ، مما يظهر لتأريخنا صورة قائمة مفعمة بالفتن والدسائس ،
وملطخة بالحروب والدماء والثورات ، ومترعة بالتقاطع والتناحر . ويبدو فيها
الناس وكأنهم يعيشون في جو مرعب من الاضطراب والقلق والنقمة والصراع
القاسي ، وهي صورة لا بد أن يستخلصها كل من اهتم بالنواحي السياسية لأي
قطر أو مجتمع ؛ إلا أنها فيما أعتقد صورة مشوهة سطحية تخفي وراءها حياة
تعاونية مدنية منظمة تسير على نظام متزن ، وتعرض لتطور هادي . ، وتتجلى
فيها مرونة العرب في الادارة ، وقابليتهم على التكيف للحضارة ، وسعة صدرهم
في مواجهة النظم الجديدة التي لم يألّفوها .

(ب)

وللقرن الأول الهجري أهمية خاصة في مجرى التاريخ الاسلامي ؛ ففيه حدث الاحتكاك والتصادم بين حضارة عرب الجزيرة ومبادئ الاسلام وبين الحضارات المدنية الأعجمية التي كانت قائمة في الشرق الأوسط ؛ وقد نتج عن ذلك مشاكل وقضايا وتيارات فيها شبه كبير لما يحدث في بلادنا اليوم .

وقد نتج عن هذا التصادم امتزاج بين الحضارات ، تجلى في ما نراه في العصر العباسي من حضارة اسلامية منسجمة سادت الشرق الأوسط عصوراً طويلة . وتقبلها الناس عن رضى ، فكيفوا أساليب حياتهم على مبادئها .

فدراسة هذه الفترة تعطينا صورة لما مرّ به الأقدمون من أحوال اصطدام الحضارات ، وما واجهوه من مشاكل ، وما ارتأوه من حلول . كما أن كثيراً من عقائدنا السياسية والدينية والفكرية قد نبتت واستقرت جذورها في هذه الفترة . ولعل هذه الدراسة تلتقي بعض الضوء على أوضاعنا ، وتعين على توجيهنا في هذه الفترة التي نجتازها ونمر فيها اليوم كما مر بها أجدادنا في الفترة التي يبحثها هذا الكتاب .

ولاريد أن تباين التيارات ، واشتباك المصالح ، واختلاف الاتجاهات والآراء التي كانت في القرن الأول ، أدت الى تنوع الصور في أذهان الناس عنه ، والى اختلافهم فيه وتباين أحكامهم عليه ، عن قصد أو غير قصد ؛ والحق اننا لانزال نحمل مظاهر هذا التباين في معرفة الحقائق وتفسيرها ؛ مما حدا بالكثيرين الى التهيّب ثم الاحجام عن دراسته ، خشية أن تؤدي الى إظهار صورة تختلف عما افقه الناس واعتقدوه رغم تباين اعتقاداتهم واختلاف اتجاهاتهم . لذلك اقتصرت الدراسات التي ظهرت على بحوث عامة مبتورة ، قام بها بعض المشاركة ، أو دراسات محدودة قام بها بعض المستشرقين .

ولاشك أن دراسة الاسلام وتاريخ الشرق ، ينبغي أن يحمل عبئه الاول

(ج)

أهل المشرق ، فدراسته لهم ضرورة لازمة ، لأنها تكشف القناع عن ذاتهم وحقائقه كيانتهم . فلا بد لهم من السعي بجد ومثابرة وإخلاص لدراسة علمية خالصة ، وتقديم ثمار هذه الدراسة الى الناس ، بصرف النظر عن كيفية تقبل الناس لها . وقد حان الوقت الذي نفهم فيه ماضينا على حقيقته ، وتاريخنا على ما هو ، وندرسه مستهدفين فيه الصدق والحق ، ولا ريب أن مثل هذه الدراسة لن تنتج إلا ما يسر كل منصف مستقيم التفكير .

لم تكن هذه الدراسة ميسرة هينة أو خالية من المصاعب ، فادتها مبعثرة مشتتة شحيحة ، مما كان يضطرنى أحيانا الى الاعتماد على أخبار فريدة أو قليلة ، افسرها على ضوء التيار العام لمجرى التاريخ ، أو كما تترأى لي ، مما قد يولد صورة مختلفة عما في أذهان الناس ، أو يكون تفسيري غير مقبول لديهم ، أو قد تكشف الأيام عن مصادر لم اظفر بها ، وأخبار لم اعرفها . فدراستي هذه محاولة أولية أرجو ان تثير الاهتمام في الميادين التي تناولتها ، وان تكون رائداً ودليلاً لمن يريد القيام بأبحاث مشابهة لها .

ولا بد لي من تنبيه القارىء العربي الى ان التعابير التي استعملتها في بحثي بعضها مما كان مألوفاً في القرن الأول الهجري . ولكنه غريب علينا اليوم لعدم استعماله ، وبعضها تعابير حديثة لم يستعملها القدماء وربما لم يعرفوها ، ولكنهم مارسوا الأعمال والأوضاع التي تنطبق على ما نسميه اليوم بهذه الأسماء ، فعدم وجود اسم او ذكر لمؤسسة ما ، لا يعني عدم وجود المؤسسة ذاتها .

وقد افترضت أن للقارىء معرفة عامة بالفترة التي أدرسها ، وفكرة عن المواضيع التي أطرقها ، كما حاولت الدقة في التعبير ، والتركيز في الأسلوب ، مما أدى إلى بعض الجفاف والغموض في الأسلوب خاصة لمن يريد القراءة

السريعة ، ولكنني أرجو ألا يحجب ذلك عن القارئ المفكر الذي استهدفت
وضع كتابي له بالدرجة الأولى .

وإذا كنت في اختياري موضوع البحث ونطاقه مدفوعاً بمبلي الشخصي
ورغبتني الخاصة ، فإن الصورة التي أقدمها عن هذا العصر مستمدة مما تقدمه
المصادر من المعلومات ، توخيت فيها الدقة وتحري الصدق والحقيقة ، دون محاولة
تشويه الحقائق ، أو مجارات أي فريق من الناس .

وإني إذ اعترف بعدم عصمتي وتعرضي للزلل والخطأ ، أوؤكد أن هذه
محاولة لاعطاء صورة كاملة عما أدرسه ، التحمل مسؤولية ما فيها من نقص وشطط .
ولكن هذا لن يحجيني عن الاقرار بفضل من أعانني بالارشاد والتوجيه
والمناقشات أو المساعدات ، وأخص بالذكر منهم استاذي هـ . ا . ر . جب الذي
تم هذا البحث تحت اشرافه ، والذي كان لتبعه وارشاداته وملاحظاته ونقده
الأثر الأكبر في ابصال هذا البحث إلى مستواه الحالي . كما لا أنسى ما لقيته
من معونة صادقة من كل من الأستاذة يوسف شاخت ، وبرنارد لويس ، وپول
كاله ، ووالزر ؛ فاليهم جميعاً اعرب عن تقديري لما أظهره من روح علمية
سامية ، وأقدم شكري الخالص لما قدموه من تشجيع ومساعدات وارشاد
أثناء البحث .

ومن الصعب ان اعدّد هنا كافة من تحمس باخلاص من العراقيين لنشر
هذا البحث ، أو ساعدني في اعداد الترجمة العربية ، مما كان له الأثر الأول في
اصداره بهذا الشكل . فاليهم جميعاً أقدم خالص شكري وتقديري ، وأرجو
أن يعينني الله في الاستمرار على البحث بما يرضيهم لخدمة الثقافة ودراسة التاريخ .

صالح أحمدر العلي

كلية الآداب والعلوم

بغداد ٢٩ / ٦ / ١٩٥٣

المقدمة

نطاق البحث - تحليل المصادر

كلمة مصر تعني في اللغات الآشورية والمصرية والآرامية الحدود ، ولها في اللغة العربية مثل هذا المعنى ، فيقال اشترت الدار بمصرها ، وجاء عن عمر انه قال « لا تجعلوا بيني وبينكم بحراً بل مصروها » ويقصد اجعلوها على الحدود^(١) . ولكن هذه الكلمة أصبحت استعمالها منذ زمن عمر يقتصر بصورة خاصة على الأماكن السبعة التي اتخذها العرب قواعد عسكرية يقومون منها بحملاتهم الحربية وفتحهم ، وجعلوها مراكز لإدارة البلاد والأقاليم التي يفتحونها^(٢) . وقد ظل الطابع العسكري صفة بارزة لهذه الأمصار طوال القرن الأول الهجري .

(١) أنظر مادة Macaru في المعجم النابغة :

Muns-Arnoldt. the Assyrian-Babylonian Dictionary Kar-Feyerabend
Hebrew-English pocket Dictionary. G. H. Dalman. An Aramaisch
Neuhebraisches Wörterbuch

أما عن معناها بالمصرية فراجع كلمة مصر في جوهرة اللغة لابن دريد ، والصحاح للجوهري ، وأساس البلاغة للزمخشري ولسان العرب لابن منظور .

(٢) لقد كانت هذه الأمصار هي المدينة ، الشام ، مصر ، الجزيرة ، البحرين ، البصرة ، الكوفة راجع اليقطيني ، التاريخ ج ٢ ص ١٧٦ ، الزمخشري ص ٣٨٨ ، ابن عساکر تاريخ دمشق ج ١ ص ١٩١ .

ويلاحظ ان عثمان أرسل مصححه الى هذه الأمصار السبعة . (راجع أبو داؤود المصاحف ص ٣٤ - ٣٥ ، الداني : المنتم في رسم مصاحف الأمصار ص ١٠١ . يقول سيف ابن عمر ان عمر بن الخطاب أنشأ ثمانية أمصار (طبري I ص ٢٥٠٤) ولكنه لا يذكر أسماءها .

ولا ريب ان المقصود بمصر هي النسطاط ، أما الشام (سوريا) فلا نعلم تفاصيل عن =

تكونت هذه الأمصار من الأسر والعشائر العربية التي أخذت تستقر باختيارها وتقيم تدريجياً في مركز واحد ، محتفظة بأهم مظاهر حضارتها القديمة ، ومكونة نوعاً من الاتحاد فيما بينها . إلا أنها كانت جميعاً جزءاً داخلاً ضمن الامبراطورية الاسلامية التي سادت وهيمت على كافة ما بين السكك من انقسامات تفصل فيما بينهم . وقد فرضت الدولة الاسلامية على أهل هذه الأمصار مبادئ دينية جديدة وتنظيماً كان ينتظر منه أن يؤدي الى نوع من الوحدة في الامبراطورية . غير أن هذا التنظيم لم يكن من القوة بدرجة يستطيع معها القضاء السريع التام على الروابط والنمرات القبلية . لذلك كان التنظيم الاجتماعي لهذه الأمصار يقوم على أساس النظام القبلي . وكانت الثقافة العربية وروحها من أهم ما يميز هذه الأمصار عن بقية المدن الموجودة في الشرق الأوسط آنذاك .

وبما أن هذه الأمصار هي المراكز الادارية الرئيسية^(١) ، لذا كانت نجح

المراكز التي اتخذها العرب فيها ، وربما كانت الجاية هي المركز الذي اتخذوه في أوائل العهد (أنظر مقالة لامنس في دائرة المعارف الاسلامية عن جاية) ثم اتخذوا بمدن عدة مراكز في الشام كانت تسمى اجناداً . أما الجزيرة والبحرين فهي أقاليم ، وربما كانت عاصمة البحرين الأولى هجر ، أما الجزيرة فليست لدينا تفاصيل دقيقة عن ادارتها ، واني أعد الآن بحثاً في هذا الموضوع .

وقد اتخذت فيما بعد عدة أمصار في مختلف أنحاء الامبراطورية كقزوين وأردبيل (البلاذري : فتوح البلدان ص ٣٢٢ و ٣٢٩) وقد اتمتع تميمي المصرحي أصبح فيما بعد يشمل كل مركز مدني فيه مسجد للجمعة ووال يقم الحدود (طبري : اختلاف الفقهاء ص ٢٣٦ المرخسي : المبسوط ج ٢ ص ٣٧ المقدسي : أحسن التقاسيم ص ٤٧ ، ٢٧٠ و ٢٨٢ أنظر كذلك المقالة التي كتبها فنسك عن مادة مصر في دائرة المعارف الاسلامية .

(١) لهذا أهمية كبيرة في مسألة مدى ما يتمتع به التميميون من حرية دينية ، فهم على مايقول الفقهاء لا يجوز لهم إقامة المآبذ والكنايس في الأمصار ، راجع ابن سلام : كتاب =

سنوباً من المقاطعات والبلاد المفتوحة مبالغ كبيرة من الأموال ، وبوزع هذا المال على السكان العرب بصورة متساوية تقريباً ، وهو ما يسمى بالعطاء . وكان توزيع العطاء أهم ما يميز الأمصار عن غيرها من المدن العربية . كما أنه كان يحدد قابليتها على قبول المهاجرين هذا إلى أنه كان يستلزم ادارة دقيقة محكمة وبذلك كان له تأثير قوي على تنظييات المدينة ومؤسساتها .

إن هذه الواردات السنوية الكبيرة من الأموال ساعدت الأمصار على أن تصبح مراكز هامة لحياة اقتصادية تقوم للعاملات فيها على أساس النقود وقد جذبت هذه الحياة الاقتصادية بدورها عدداً كبيراً من الأعاجم ، فأخذوا يتوافدون في الأمصار ليساهموا في الحياة الاقتصادية . وهذا أدى الى نشوء علاقات جديدة بين الأفراد والى تكون روابط جديدة بينهم ، فأخذت تظهر طبقة جديدة من الأثرياء الذين صاروا يلعبون دوراً هاماً في الحياة الاقتصادية وشؤونها . وهكذا نشأت في الأمصار ، بجانب التنظيمات العسكرية والقبلية ، حياة مدنية ازدادت أهميتها تدريجاً وتوثقت فيها العلاقة والاتصال بين العرب والأعاجم . وكان لهذا أثر كبير في تكوين المؤسسات الاقتصادية وتوجيهها في الأمصار .

== الأموال من ٩٧ طبري اختلاف النقهاء من ٥٩ - ٦٤ ٢٣٦٤ أبو يوسف : كتاب الخراج من ٨٠ . راجع عن أوامر المنعم المقالة التي كتبها تريتون عن مادة ذي لي دائرة المعارف الاسلامية ، أما عن أهمية الأمصار في تطور الحضارة العربية فراجع : H. A. R Gibb Mohammedanism pp 4 - 5 . J. Hell. Arab Civilization p 56 - 7.

وإمل هذه الأهمية هي التي حملت بعض العطاء الى الاعتقاد بأن الاسلام دين حضري راجع مثلاً :

W. Marcat. Islam et la vie Urbaine. In Academie des Inscriptions et Belles Lettres 1928 pp 86-100. van Grunbaum : Mediaeval Islam pp 173 - 4

للأمصار تنظيم خاص يميزها وتنفرد به في التاريخ الاسلامي خاصة والتاريخ العالمي عامة . ولعل أقرب البلاد شبهاً بها هي تنظيمات روما في أوائل العصر الجمهوري . فقد كان السكان في كل من روما والأمصار يكونون ارسنقراطية عسكرية قامت بفتوحات عظيمة وأشرفت على نشر السلام والأمن فيما فتحته من البلاد ، وكلاهما كان فخوراً بلغته وقوانينه وتقاليده التي أصبحت عنصراً هاماً في حضارة الامبراطورية التي كونوها ، هذا إلى أنه استوطن في كل من روما والأمصار عدد كبير من الأجانب الذين لعبوا دوراً هاماً في الحياة الاقتصادية دون أن تكون لهم مكانة ملحوظة في الحياة السياسية والاجتماعية . غير أن تنظيمات الأمصار كانت تختلف اختلافاً جوهرياً عن تنظيم روما الجمهورية من عدة أوجه . فمن ذلك انه لم يكن لهذه الأمصار مجالس سياسية نحد من سلطة الحكومة ، كما أن النظام الأبوي فيها لم يلعب في الحياة الاجتماعية والسياسية الدور القوي الذي لعبه في روما . هذا إلى أن العرب من سكان الأمصار كانوا يمتفرون الفلاحة ويمتدنون في معاشهم إلى الدخل الكبير الذي كانت تدره البلاد للفتوحة . وأخيراً فإن الأمصار رغم سعة البلاد التي تدبها ادارياً ، لم تكن مركزاً للامبراطورية ، بل كانت كلها تابعة للخلفاء الذين كانوا يقيمون في المدينة أولاً ثم في دمشق ، ويتمتعون بسلطات تشريعية وتنفيذية واسعة تخضع لها الأمصار .

لعبت الأمصار دوراً هاماً جداً في الأحداث السياسية الاسلامية في القرن الأول الهجري وقد لا نكون مغالين إذا قلنا إن التاريخ الاسلامي في القرن الأول الهجري كما هو مدون ، هو في الحقيقة تاريخ الأمصار ، وأن الأحوال الاجتماعية والاقتصادية السائدة فيها كانت أهم العوامل المؤثرة في مجرى الحوادث السياسية ، وأن أساليب الحياة التي انتجتها هذه الأحوال كان لها تأثير كبير

في صياغة كثير من أحكام الشريعة الإسلامية التي دونت منذ أواخر القرن الأول . ولما كانت هذه الشريعة الإسلامية المدونة تعتبر عند المسلمين المثل الأعلى لتنظيم السياسي والمدني^(١) ، لذا يمكننا القول ان صورة الحياة في هذه الأمصار بتسجيلها في الشريعة أصبحت جزءاً من الدولة والمجتمع الإسلامي الثالين .

لقد كانت كافة الأمصار الإسلامية تشترك في بعض المؤسسات العامة ، غير أن الأحوال المحلية التي كانت تحيط بكل مصر كان له أثر في اعطاء كل مصر صفات محلية خاصة تميزه عن غيره .

وهذه الرسالة هي محاولة لدراسة تنظيم البصرة التي كانت هي والكوفة ، المصريين الوحيدين في العراق^(٢) . وتختلف البصرة عن الكوفة من عدة نواح ، فان الكوفة أنشأتها الجيوش الإسلامية التي اشتركت في معركة القادسية وفتح المدائن في العراق ، وكان أغلب سكانها العرب من أهل اليمن وشمال الجزيرة العربية وهي تضم عدداً كبيراً من أهل البيوتات العربية القديمة التي كان لها مركز مرموق في العصر الجاهلي ، كما أن الكوفة كانت قاعدة عسكرية للجيوش التي فتحت الجزيرة وشمال إيران . وقد كانت فتوحات أهل الكوفة في أوائل

(١) راجع ما كتبت متلاً عن انطاء وعن الدبة مما لا ينطبق ما جاء في كتب النغم عنها إلا على الأمصار العربية في العصر الإسلامي الأول .

(٢) عن تجسم روح المدن والتحصن والمفاخرات بينها ، وخاصة بين البصرة والكوفة راجع الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ٩٠ البخلاء ص ١٦٠ كتاب الأمصار ص ٢١٥ ابن الفقيه الهمداني كتاب البلدان ص ٥١ ، ١١٨ - ١٢٧ ، ١٦٣ - ٧ ياقوت معجم البلدان ج ١ ص ٦٤٦ فإ بعد .

المهد سرية أدت الى أن تضم تحت نواه الاسلام مقاطعات غنية كانت تدر دخلاً كبيراً وأموالاً ، ولكن هذه الفتوح أخذت تهبط منذ عهد عثمان ، مما أدى الى وقوف الدخل عن التزايد . ثم أن الكوفة لعبت دوراً كبيراً في الفتنة ضد عثمان . وظلت من أهم مراكز المعارضة للحكم الأموي ، وصارت مركزاً للنشيع في العالم الاسلامي ، كما أنها كانت في نهاية القرن الأول مركزاً هاماً لدراسة الفقه الاسلامي .

أما سكان البصرة فأغلبهم من القبائل العربية التي كانت تقيم في شرقي الجزيرة العربية وخاصة منطقة الخليج الفارسي ، وكانوا في البداية قليلي العدد لا يزيدون عن الثمانمائة مقاتل ، فلم يستطيعوا القيام بفتوحات هامة أو يكون لمصرم دخل كبير يقارن بما كانت تأخذه الكوفة من مقاطعاتها الواسعة الغنية . غير أن عددهم أخذ يتزايد بسرعة فائقة وبنسبة كبيرة ، الأمر الذي مكنتهم من فتح مقاطعات واسعة غنية أخذت تدر عليهم واردات كبيرة . ثم أن البصرة كانت تقع على ممر عدة طرق تجارية مهمة ، ولذلك سرعان ما أصبحت مركزاً لحياة اقتصادية نشطة وواسعة . وهذا ساعدها على الاحتفاظ بأهميتها في العالم الاسلامي حتى بعد انشاء واسط وبغداد اللتين صارتا في نهاية القرن الأول ومنتصف القرن الثاني مراكز ادارية فخرمتاها من مقدار كبير من وارداتها المالية . ولعل هذه المصادر الدائمة من الثروة كانت من أهم العوامل التي جعلتها تصبح في السياسة مؤيدة لعثمان والأمويين وأن تنجبه للمعارضة الصغيرة فيها الى الخوارج^(١) . وأخيراً فإن البصرة كانت

(١) لقد أسند عدد من أهل البصرة الخليفة علي في محاربته طائفة في موأمة الجبل (طبري I ص ٣١٧٩) ولكن يبدو ان الانجاء الشيمي سرعان ما ضعف في البصرة التي أصبحت تعرف بميلها الى العثمانية (راجع ابن سعد : كتاب الطبقات الكبير ج ٦ ص ٢٣٢ =

مركزاً للزهد والاعتزال في صدر العصر الإسلامي^(١).
لقد حاولت في دراستي هذه أن أعطي صورة لأسس حوادث التاريخ
الإسلامي، فأوليت النواحي الاجتماعية والاقتصادية اهتماماً كبيراً ولم تحض
المسائل والخلافات والنصارات السياسية والدينية والفكرية بمكانة كبيرة في
دراستي، رغم ما لهذه الأمور من تأثير على حياة الناس، واهتمت بتتبع
أحوال الشعب العامة دون الانحصار على عدد محدود من الأفراد، كما أنني
جعلت الأفراد في مكان خلفي رغم أن لبعض هؤلاء الأشخاص أثراً كبيراً
في التطور الاقتصادي والاجتماعي. وقد أوليت التنظيمات المالية والاقتصادية
اهتماماً كبيراً وحاولت أن أتبع تأثيرها على التطور الاجتماعي، واهتمت
في هذه الناحية بالوقائع الواضحة والنتائج الاقتصادية دون القوانين العامة؛ غير
أنه لم يكن مندوحة في بعض الأحيان من القيام ببعض التعميمات.

لم تسكن التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة جامدة أو ثابتة،
بل نشأت وتطورت تدريجياً وتعرضت في سيرها إلى عدة تغييرات.
ولعل أبرز هذه الحوادث التي ولدت تغييرات كبيرة في هذه التنظيمات هي
ما حدث في النصف الأول من إمارة الحجاج على العراق (٧٣ - ٨١ هـ).
ففي هذه الفترة انقصت الدولة عيار العملة، وعربت الدراهم، وزادت من

= ابن الفقيه الهمداني ص ١٦٦. أنظر أيضاً :

Lammens Etudes Sur le siecles des Omayyads p 71 ; Moawiah p 121-2

أما الخوارج، فقد ظهروا في الأصل في السكوة، ولكن معظم أتباعهم في العصر
الأموي كانوا من أهل البصرة أو الحجاز، راجع المقالة التمهيدية التي كتبها برونون عن
الخوارج وترجمتها إلى الإنكليزية صلاح الدين خندا بحث في
Islamic Civilization Vol II p 153 وكذلك المقالة التي كتبها دبللايداعن

الخوارج في دائرة المعارف الإسلامية. (١) الأسباني : حلية الأولياء ج ٢ ص ٩٤.

هيمنتها على التنظيمات الادارية والمالية وقوى إشرافها عليها، الأمر الذي استلزم زيادة التدخل في الروابط والعلاقات بين الافراد والجماعات الشعبية التي كانت حتى ذلك الوقت بعيدة عن الرقابة الحكومية القوية . وفي هذه الفترة كذلك حدثت الدولة خطر الخوارج ، واستقدمت عدداً من الجنود السوريين فأسكنتهم في العراق ودفعت عطاياهم من الواردات المخصصة لأهلها ، هذا الى أن واسط أنشئت في هذه الفترة ، وأصبحت مركزاً ادارياً ثالثاً للحكومة . كل هذه الأمور الجديدة المهمة تبرر لي فيما اعتقد أن اعتبر العقد السابع من القرن الأول الهجري فترة حاسمة في تاريخ تنظيمات البصرة ، ولذلك اعتبرته نهاية فترة دراستي .

إن هذه الدراسة فتمرضها صعوبات كبيرة نظراً لقلة المصادر المعاصرة . فبقايا البصرة لا تزال مطمورة تحت الرمال لا يرى من آثارها سوى مجموعة من التلول الواطئة والحفر والخرائب . ومع أن بعض السياح زاروها ووصفوها (١) إلا أنه لم تقم حتى الآن أية حفريات تكشف عن آثارها ، أو ما قد يكون مخبوءاً فيها . لذلك كان جل اعتمادي في دراستي على ما ذكرته الكتب واللؤلؤات ، وكلها كما نعلم متأخرة نسبياً في الزمن ؛ إذ أنها مؤلفة منذ القرن الثاني الهجري فما بعد ، وهي لا تحوي عن الأحوال الاجتماعية والاقتصادية في القرن الأول الاسلامي ، إلا قليلاً من المعلومات للمهثرة المشتقة .

وقد حاولت أن أجمع أشنات هذه المعلومات وأغربلها وأنسقها لكي استخلص منها صورة للحياة في تلك الفترة . ورغم ما بذلته من جهد فقد ظل

(٢) أنظر Sachau : Am Euphrates und Tigris p 12 Massignon. Mission Archeologie en Mesopotamie II p 56 f

كثير من النقاط غامضاً مبهماً ، الأمر الذي اضطرني لتوضيحها ، الى الاستعانة بالمعلومات المتوفرة عن الأمصار الأخرى وخاصة الكوفة ، أو لمحاولة استنتاجها من الأحوال التي كانت سائدة في القرون التالية .

وفي دراستي هذه نقص آخر ناجم عن عدم اطلاعي السكافي على المصادر الأنجمية كالسريانية والبهلوية وغيرها مما قد يكون فيها بعض المعلومات المفيدة على أنه يجب ألا يبالغ في هذا النقص ذلك لأن دراستي متعلقة بالدرجة الأولى بتنظييات وأحوال مصر عربي لم يكن للاعاجم فيه دور كبير .

وهناك صعوبة ثالثة ناجمة من عدم وجود احصائيات مضبوطة وكافية . ذلك أن الأرقام القليلة التي حفظتها لنا المصادر عن بعض النواحي قد تكون مبالغ فيها أو غير دقيقة . ولذلك قاننا نعتبر معظمها تقريبية وندرسها بالمقارنة مع المعلومات المتوفرة من مصادر ونواحي أخرى .

تهتم كتب التاريخ العربية ^(١) في النواحي السياسية والعسكرية وتؤكد على أعمال الأشخاص الذين لعبوا دوراً فيها وأهم هؤلاء المؤرخين الأوائل هم المهيم بن عدي وهشام بن السكابي والشمي وأبو مخنف والقحذي وأبو عبيدة واللداتي وابن شبة . ول هؤلاء الأربعة الأخيرين أهمية خاصة في دراستنا نظراً لكونهم بصريين في المنشأ وقد كتب كل منهم عدداً من الكتب عن أحداث الأزمنة الأولى في الاسلام عامة ، والبصرة وما يتعلق بها خاصة ، غير أنه لم يبق من كتبهم جميعاً إلا ما نقله عنهم الكتاب للتأخرون نسبياً كالجاحظ والبلاذري

(٣) القصد من هذا العرض اعطاء فكرة عامة عن العلاقة بين هذه الكتب ومدى ما يمكن الاستفادة منها ، لا ذكر للكتب المثلة لفكر العربي والتي توجد فيها مراجع أوفى وخاصة فيما كتبه من المحدثين الأستاذ أحمد أمين في الجزء الثاني من ضمنى الاسلام ، أو ما أورده كارل بروكلمان في كتابه العظيم عن تاريخ الأدب العربي (بالألمانية) .

والطبري . ولا يتسع المجال هنا لتحليل كتابات هؤلاء المؤرخين الكبار بل
نكتفي بالإشارة إلى المسكاة الممتازة التي يحتملها الطبري بحق بين المؤرخين
المسلمين إذ أن ما أورده من المعلومات عن هذه الفترة كانت المصدر الرئيسي
لمن تلاه من المؤرخين وخاصة مسكوبه وابن الأثير وابن خلدون وابن كثير ،
الذين اكتفوا في الغالب بتلخيص ما جاء في الطبري ، مضيفين إليه بعض
الأخبار وحاذقين الروايات المتكررة ، مكتفين في الغالب بواحدة منها مع
حذف رجال السند . وبتميز الطبري بأنه حفظ لنا كثيراً من كتابات المؤرخين
الأولين مع روايتها ومصادرها ، وأنه يورد الروايات المختلفة عن كل حادثة ،
كما يهتم بضبط زمن الحوادث .

أما البلاذري فقد رتب لنا كتابه (فتوح البلدان) على أساس الأقاليم
والمقاطعات ورتب كتابه الآخر (أنساب الأشراف) على أساس الأسر
وشخصياتها البارزة وفي هذين الكتابين معلومات قيمة استمدتها من المؤرخين
المسلمين الأوائل ، ومع أن معظمهم ممن اعتمد عليه الطبري كما يتجلى ذلك
من الاطلاع على رجال السند في كلا الكتابين ، أو على ما يرويانه ، إلا أن
البلاذري يتميز بالاهتمام الزائد في النواحي المالية والاقتصادية والاجتماعية
والعمرانية ، ويورد عنها أخباراً كثيرة بعضها غير مذكور في الطبري .

وبجانب هؤلاء للمؤرخين يوجد صنف آخر كالمعقوبي والمسعودي والدينوري
الذين لا تزال نحتفظ ببعض مؤلفاتهم التاريخية التي تضم معلومات قيمة ، كثيراً
ما تختلف عما أورده المؤرخون السالف ذكرهم في الفقرة السابقة . وهذا يدل
على أنهم استمدوا معلوماتهم من مصادر تختلف عن مصادر المؤرخين السالفين ،
ولسكن عدم ذكرهم الأسانيد لرواياتهم يجعل من الصعب تعيين هذه المصادر .
لقد درس المستشرق الإيطالي ليوكايتاني في كتابه العظيم حوليات الإسلام

ما في السكتب العربية والاعجمية من روايات تاريخية تتعلق بالأربعين سنة الأولى من الهجرة وترجمها الى الإيطالية ترجمة طيبة مرفقة بتعليقات ثمينة وملاحظات هامة وتحليلات قيمة .

وفي كتب الجغرافية معلومات ثمينة عن الحياة الاقتصادية والاجتماعية ففتوح البلدان للبلاذري مثلاً فيه معلومات مفصلة عن انشاء البصرة وخطوطها وقنواتها وما حولها من اقطاعات . ويبدو انه استمد هذه المعلومات من المصادر الرسمية خاصة عن طريق الفتحدي الذي كان جده كاتب الديوان في البصرة . على أن البلاذري قلما يحدد مواقع أو أهمية الأماكن التي يذكرها ، لذلك فلا بد لا كمالها ، من الرجوع الى السكتب الأخرى ككتاب البلدان لليعقوبي والأعلاق النفسية لابن رسته ، ورحلة ناصري خسرو ، وأحسن التقاسيم للعقدي ، ومعجم البلدان لياقوت الحموي . وقد نقل هذا المؤلف الأخير ما أورده البلاذري في فتوح البلدان عن البصرة مضيفاً اليه معلومات استمدتها من مصادر أخرى وخاصة من الساجي الذي لا يزال كتابه عن البصرة مفقوداً . على أن المعلومات للوجود في كافة السكتب المذكورة آنفاً لا تعطي صورة كاملة ، ولذلك يجب أن تسكمل بما في السكتب الأخرى .

وفي كتب الأنساب مادة غنية عن القبائل العربية التي كونت أهم عناصر السكان في البصرة . وأقدم ما لدينا من هذه السكتب هو كتاب النسب لابن الكلبي وفيه تفاصيل قيمة عن القبائل والعشائر والأمر والشخصيات البارزة وما بينها من علاقات في النسب أو في الحياة الاجتماعية ، كما ان فيه بعض الاشارات الثمينة عن الأحوال الادارية والاقتصادية والسياسية والخطوط في العصر الاسلامي الأول . وقد كان هذا السكتب مصدراً رئيسياً لما كتبه عن

الأنساب كل من ابن حبيب السكري وابن دريد وابن حزم . غير ان هؤلاء
قلما يرضحون بصراحة فيما اذا كان ما يوردونه من معلومات يختص بالبصرة ،
أم هو عام على غيرها من البلاد .

ولابن حبيب السكري مكانة ممتازة بين المؤلفين عن الأنساب العربية ،
فقد روى لنا كتاب النسب لابن السكبي ، مضيفاً اليه من عنده معلومات ثمينة
فخل عنها ابن السكبي ، كما شرح نقائض جرير والفرزدق وأورد في شرحه
أخباراً استقى معظمها من أبي عبيدة والأصمعي . وبالإضافة الى ذلك فقد ألف
كتاباً ثمينة كالمؤتلف والمختلف ، وفيه يعدد كثيراً من القبائل العربية المتشابهة
الأسماء ، والمخير الذي أورد فيه معلومات ثمينة عن الأحوال الادارية والاجتماعية
والاقتصادية في العصور الاسلامية الأولى .

وقد كان ابن حبيب أم مصدر اعتمد عليه السمعاني في تأليف كتاب
الأنساب الذي جعله بشكل معجم مفصل مراتب حسب الحروف الهجائية
لنفسه . وقد أورد فيه أسماء كثير من القبائل والعشائر والحطط والشخصيات
البارزة التي ظهرت ومن نسب اليها من العرب أو الموالي ، وبذلك يعيننا الى
حد كبير ، على تعيين القبائل التي استوطنت البصرة . وقد اختصر ابن الأثير
كتاب السمعاني وأكمله في كتاب القباب في الأنساب ، كما اختصر السيوطي
بذوره كتاب ابن الأثير وسماه لب القباب .

لقد اهتم النسابون بذكر العشائر العربية وما بينها من علاقات في النسب
ولسكنهم قلما تطرقوا الى أهمية هذه القبائل او عدد أفرادها او ما لعبته من دور
في الحياة ، او جاؤوا بتفاصيل عن رجالها ، لذا فلا مندوحة من اكملها بما في
كتب التراجم .

وأقدم ما بين أيدينا من كتب التراجم هو كتاب الطبقات الكبير لابن سعد الذي خصص الجزء السابع منه لتراجم رجال البصرة . وقد استنى ابن سعد معلوماته من مصادر أقدم بذكرهم في الغالب ، كقنادة وخليفة الخياط وثابت البناني ، وصنف تراجمه على أساس أسبقية اتصالهم بالاسلام ، وهو يفصل في حياة بعض الرجال ، وخاصة من اشتهر بالزهد والتدين منهم . أما البارزين في الادارة والسياسة ممن لم يعرفوا بشدة التقوى فلم يخصهم ابن سعد في طبقاته بأكثر من أسطر فلائيل . بل انه اكتفى بمجرد ذكر أسماء بعض الأشخاص دون أن يورد عنهم أية معلومات . غير أن كثيرا ممن تحدث عنهم من شخصيات لا يرد لهم ذكر في بقية الكتب . ولا ريب ان كتابه يحتوي أطول قائمة عن البصريين مصنفة حسب أسبقيتهم في الاسلام ، مما قد يحبطنا على الاعتقاد بأنه استمد هذه القائمة من سجل العطاء الذي يعطي فيه الأسبقون عطاء أعلى من غيرهم .

وقد ألف البخاري في التراجم كتابه « التاريخ الكبير » الذي جمعه تكملا لكتابه « الصحيح » في الأحاديث النبوية . وقد طبعت بعض أجزاء هذا الكتاب حديثا ، وهي تضم أسماء آلاف من الرجال مرتبة حسب الحروف الهجائية ، وفيهم عدد غير قليل من البصريين ، وقد ذكر لسكل شخص ترجمه بعض التعليقات التي تحتوي أحيانا على معلومات ثمينة .

إن الترتيب الهجائي الذي اتبعه البخاري في تاريخه صار انودجا احتذاء عدد من المؤلفين المتأخرين أمثال ابن عبد البر الذي نجد في كتابه « الاستيعاب » في معرفة الأصحاب « معلومات أكثر تفصيلا من البخاري كما ألف ابن الأثير كتابه « أسد الغابة في معرفة الصحابة » معتمدا على كتب ابن عبد البر وابن مندة وأبي نعيم الاصبهاني وأبو موسى محمد بن بكر الاصبهاني . هل أن أوسع

كتب التراجم المتداولة عندنا هو كتاب « الاصابة في معرفة الصحابة » لابن حجر العسقلاني . ففي هذا الكتاب تراجم مفصلة من المسلمين الأولين مستقاة من مصادر بعضها مفقودة الآن . على ان معلوماته ليست موثوقة دائماً .

في كتب التراجم أحياناً معلومات قيمة عن الأحوال الاقتصادية والمالية والادارية ، ولسكنها فلما تنطرق الى التنظيمات والعلاقات الاجتماعية ، فاذا أردنا تفهم هذه النواحي فلا بد لنا من دراسة كتب الحديث والفقه فأما الأحاديث النبوية فمن المعلوم ان الكتب المعتمدة اليوم هي كتب الصحاح الستة : صحيح البخاري ومسلم ، وسنن ابن ماجة وأبي داؤود ، ومسند ابن حنبل وموطأ مالك ابن انس . ويختلف عدد ما أورد كل من هؤلاء من الاحاديث ، كما انهم كثيراً ما يكررون الحديث الواحد لاختلاف الرواة ، وقد دونت هذه الكتب منذ منتصف القرن الثاني الهجري فما بعد . وقد أثارت صحة نسبة بعض الاحاديث المروية عن الرسول بعض الشك عند عدد غير قليل من العلماء القدماء والمحدثين ، وقد أدت هذه الشكوك الى ظهور علم خاص في نقد الرواة وتمحيصهم ، يعتبر من أروع منتجات الفكر الاسلامي ، وقد أدى الى تحديد عدد الاحاديث الموثوق بصحة نسبتها للرسول ، غير ان علماء الحديث قلما تطرقوا الى النقد الباطني وفحص محتويات الاحاديث . والواقع اني اعتبرت هذه الاحاديث صدى لأحوال المجتمع الاسلامي في القرن الاول ، بصرف النظر عن مدى صحة نسبتها للرسول ، كما اني في دراستها أخذت بنظر الاعتبار مدى علاقتها بما تقدمه المصادر الاخرى من معلومات ، إذ أن بحثي يدور حول النظم الاجتماعية والاقتصادية التي كان يمارسها الناس بصرف النظر عن مدى شرعيتها او اقرار الرسول بها . وقد وجدت في دراستي للحديث خير عون في كتاب المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي الذي يقوم باعداده نخبة من العلماء في الشرق

والغرب باشراف الاستاذ ففستك ، وقد رتب هذا الكتاب بشكل فهرس أو معجم للكلمات التي وردت في الاحاديث التي روتها كتب الصحاح الستة ، مع ذكر أماكن ورود كل كلمة في كافة الاحاديث . وقد نشر حتى الآن الكلمات من حرف أ الى حرف ش . وبالإضافة الى هذا فقد اعتمدت على معانيد أبي حنيفة وكتابي الآثار لابني يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني .

أما كتب الفقه الاسلامي المتداولة بين أدينا فقد كتبت منذ منتصف القرن الثاني فما بعد ، وأقدم هذه الكتب هي المدونة لمالك بن أنس ، والام للشافعي ، والحراج لابني يوسف ، والاموال لابن سلام ، والجامع الكبير والجامع الصغير والحجيج لمحمد بن الحسن الشيباني ، واختلاف الفقهاء وكتاب التفسير الكبير للطبري . وقد جمع السرخسي في كتابه (البسوط) ما جاء في كتب الشيباني مع تعليقات وشروح وافية . ولا يتسع المجال هنا لتحليل الآراء وللعلوم الفقهية الاسلامية ، فقد جرت في هذا المضمار محاولات كثيرة أحدثها ما قام به الاستاذ يوسف شاخنت في كتابه عن نشأة الفقه الاسلامي ، ويكفي أن نقول ان فيها عن معظم المسائل الفقهية بحوثاً مفصلة وآراء نظرية قد لا تتصل بالحياة العملية ولا تمسها ، او قد تتصل بأحوال الازمنة للتأخرة نسبياً والتي ألفت فيها هذه الكتب .

ولسكن فيها بجانب ذلك كثير من الاخبار البعثرة التي تذكر فيها حقائق مجردة لا توجد في أي كتاب آخر ، ولما استفاد منها الباحثون المحدثون ، رغم ان مثل هذه الحقائق الموجودة في كتب الفقه قد تلقى ضوءاً هاماً على الاحوال في الحياة اليومية والاجتماعية .

على ان لسكتب الفقه قائمة محدودة لغرض دراستي هذه ، نظراً لأنها

تؤكد على النواحي القانونية أكثر منها على النواحي العملية ، كما أنها كثيرًا ما تفصل البحث في أمور نظرية لا تمت إلى الواقع بصلة ؛ هذا إلى أن فيها معلومات مستمدة من العرف والتقاليد المحلية ، وللوجود في مختلف أنحاء الامبراطورية الاسلامية الواسعة ، لا في البصرة أو العراق وحدهما . لذلك اضطررت أن أصنف هذه المعلومات وأقارنها بما لدي من مصادر أخرى ، كما اهتمت بالدرجة الأولى فيما يتعلق منها بالقرن الأول ، وما أورده الفقهاء البصريون خاصة

وفي كتب الأدب العربي مادة غنية عن الأحوال الاجتماعية والاقتصادية والادارية ، ويمكن تصنيفها إلى كتب لغة وشعر ونثر ، ففي كتب اللغة أورد اللغويون كثيرًا من التعابير والكلمات التي تطلق على المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية والادارية ، وهم في تفسيرهم لتلك التعابير كانوا يلقون ضوءًا على طبيعة هذه المؤسسات .

أما كتب الأدب ففيها عدد غير قليل من الوثائق الرسمية والمنشورات والرسائل الرسمية المهمة ، كما أن فيها أخبارًا عن حياة وأعمال وأقوال بعض الرجال البارزين والمغمورين ؛ وفي هذه الكتب أيضًا إشارات هامة إلى الأحوال الادارية والاجتماعية والاقتصادية ، وأهم هذه الكتب التي لا تزال باقية لدينا هي كتب الجاحظ وابن فتيبة وابن عبد ربه وأبي الفرج الأصبهاني .

تكاد النقود تكون المصادر المعاصرة الوحيدة الباقية من صدر العصر الاسلامي . ولا يزال منها عدد كبير موزع في المتاحف العامة أو في المجموعات الخاصة ، وقد صنفها ودرسها بعض العلماء مثل مورتمان وسوثير وايز پول

وباروك وولسكر الذي ألف كتاباً مفصلاً حوى النتائج التي توصل اليها من سبقه من الباحثين مع اضافات قيمة من دراساته الخاصة . ولا ريب أن النقود تلي ضوءاً على النواحي الفنية والتاريخية والادارية .


غير أن مجموعات النقود المتوفرة لدينا قد جمعت مصادفة من أمكنة متعددة وفي أزمنة مختلفة ، وهي رغم كثرتها ، لا تمثل إلا جزءاً يسيراً جداً مما كان متداولاً وما يحتمل كشفه في المستقبل . يضاف الى ذلك أنها مصادر « صماء » لا تنطق عن الترتيبات المالية وأحوالها ، فاذا أريد الاستفادة منها لدراستنا ، فلا بد من اكمال ذلك بما لدينا من معلومات من مصادر أخرى ، وخاصة مما أورده أبو يوسف والقاسم ابن سلام والبلاذري ، الذين بحثوا في النقود الاسلامية ، وكانت كتاباتهم من أهم المصادر التي اعتمد عليها المؤرخون المتأخرون كالماوردي وابن خلدون ، والمريزي والقاقشندي . وقد جمع كل من سوفيير وانستاس ماري الكرملي ما ورد في هذه الكتب ، وبعض الكتب الأخرى ، عن النقود من دون أية تعليقات نقدية أو مقارنة بالنقود المكتشفة ذاتها .

أما عن الأحوال المالية والتجارية فان لدينا فيما يتعلق بالقرن الأول معلومات قليلة ومبعثرة ، بينما توجد عن العصر العباسي مادة عظيمة مستمدة من المصادر الرسمية . فاقدم قائمة عن مقدار واردات الدولة هي تلك التي أعدها أبو الوزير عمر بن المطرف للرشد حوالي سنة ١٨٠ هـ . وقد أوردها الجهبشباري في كتاب الوزراء ، وابن الفقيه الهمداني في كتاب البلدان (مخطوطة . شهد) ثم يتلوها القائمة التي أوردها ابن خلدون في مقدمته والتي يقول انه استمدتها من جراب الدولة وأنها تبين واردات الدولة في عصر المأمون ، وأرقامها تشبه الى حد كبير أرقام قائمة ابن المطرف ، مما حدا بالفون كريم الى الاعتقاد بأنها قائمة واحدة ، وأن فصلها كان من خطأ النساخ . أما القائمة الثالثة فهي تلك التي أوردها قدامه بن جعفر

في كتاب الخراج وفيها تفاصيل قيمة عن جبايات مقاطعات العراق في سنة ٢٠٤
وربما كانت هذه القائمة مصدراً للقوائم التي أوردتها كل من ابن خرداذبة في
كتابه المسالك والممالك ، وابن الفقيه في كتابه البلدان « مخطوطة للشهد » .
أما القائمة الرابعة فهي التي أوردتها الصابي في كتابه « الوزراء » عن دخل
العراق في سنة ٣٠٦ هـ وقد حلل القون كريم هذه القوائم بعدة بحوث هامة ؛
ويظهر من هذه القوائم أن الواردات من المقاطعات ظلت الى حد ما ثابتة في
في القرون الثلاثة الأولى من العصر العباسي ؛ فهي تعطي فكرة تقريبية عن
الدخل في العصور الأولى .
ورغم أهمية معلومات قوائم الجباية ، فيجدر دراستها بالنسبة لعلاقتها بالحياة
الاقتصادية بصورة عامة ، مما استلزم أن أرجع إلى الكتب الجغرافية التي
تحتوي مادة ثمينة عن المنتوجات والتجارات والواردات والضرائب والأحوال
الاجتماعية ؛ وأقدم ما لدينا اليوم من هذه الكتب كتابي « التبصر في التجارة »
و « الأمصار » اللذين كتبهما الجاحظ في نهاية القرن الثاني الهجري وكانا
مصدرين لعدد من المؤلفين المتأخرين كالثعالبي والنويري وابن فضل الله
العمري . ثم أن في كتاب البلدان لليعقوبي معلومات ثمينة جداً عن الأحوال
الجغرافية والاقتصادية والبشرية ، غير أن معظم القسم الخاص عن البصرة
وبعض الأقاليم الأخرى مفقود من النسخة التي بين أيدينا . وهناك مادة
قيمة ، خاصة عن فارس ، في كتاب المسالك للاصطخري ، والمسالك والممالك
لابن حوقل الذي أعاد في الحقيقة ما جاء في كتاب الاصطخري مع تعديلات
قليلة ، أما ابن الفقيه فقد أودع في كتابه « البلدان » معلومات ثمينة استقاها
من سبقه مع اضافات من معلوماته الخاصة ، وكذلك فعل ابن رسته الذي
أودع في كتابه « الاعلاق النقيسة » معلومات متعلقة بالمدن والأقاليم الاسلامية ؛

استقاها من مصادر أدبية وجغرافية قديمة . على أن أعظم الجغرافيين المسلمين
اصالة هو المقدسي الذي أودع في كتابه « أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم »
معلومات استمدتها من ملاحظاته الخاصة خلال سياحته في العالم الاسلامي .
أما الجغرافيون للتأخرون فأهمهم ياقوت الحوي الذي أودع في كتابه
« معجم البلدان » عن البصرة ما جاء في فنوح البلدان للبلاذري مع اضافات
قيمة من مصادر مفقودة الآن ، كما ذكرنا قبلاً . أما النويري فان في كتابه
« نهاية الارب » كثير من المعلومات غير الموجودة في الكتب الأخرى عن
المصور الأولى والتي استقاها من كتب قديمة مفقودة . أما القلقشندي ففي
كتابه « صبح الأعشى » بعض الأخبار القيمة عن الادارة الاسلامية الأولى .

التنظيمات الاجتماعية



يتمتعون بشيء من الحرية...
 (التي هي)

القسم الأول

التنظيمات الاجتماعية

من بين أهم التنظيمات الاجتماعية...
 التي توجد في المجتمعات البشرية...

- (١) ...
- (٢) ...
- (٣) ...
- (٤) ...
- (٥) ...
- (٦) ...
- (٧) ...
- (٨) ...
- (٩) ...
- (١٠) ...
- (١١) ...
- (١٢) ...
- (١٣) ...
- (١٤) ...
- (١٥) ...
- (١٦) ...
- (١٧) ...
- (١٨) ...
- (١٩) ...
- (٢٠) ...

الفصل الأول

استعراض تاريخي - التنظيم الاجتماعي للعرب

إن المعلومات القليلة المشتقة عن منطقة البصرة عند الفتح الإسلامي^(١) تربنا أن أهم مركز مأهول في تلك المنطقة هو الابله التي كانت الميناء العراقي الرئيسي للتجارة مع الهند^(٢) وقد عرفت هذه المنطقة عند العرب باسم أرض الهند أو فرج الهند^(٣). وقد غمرت المياه الأراضي الواقعة في شمالها بعد أن حول دجلة مجراه وكوّن البطائح قبيل الفتح لاسلامي^(٤)، وقد استسلمت الابله للقوات الاسلامية بسرعة وبدون مقاومة تذكر، رغم صغر القوات الاسلامية التي هاجمتها، مما يدل على أنه لم تكن فيها حامية عسكرية قوية تدافع عنها^(٥).

أما للعشائر العربية التي كانت تستوطن قرب الابله فأغلبها من قبيلة بكر التي كان انتصارها على الفرس في موقعة ذي قار^(٦) قد شجعها فأخذ بعض رجالها

(١) لقد حاول شايدر في دراسته للحسن البصري أن يصف منطقة البصرة في ذلك العهد

راجع : Der Islam XIV 1925 pp 32-40

(٢) البلاذري فتوح البلدان : ص ٣٤١ (وسترنر اليه في الهوامش بـ « فتوح » فقط) .

(٣) المدائني في الطبري I : ص ٢٠١٦ ، ٢٣٧٨ الواقدي في الطبري I : ص ٢٣٨٣ وفي

ابن سعد : الطبقات الكبير ج ٧ قسم ١ ص ٢ (وسترنر الى كتاب ابن سعد في

الهوامش بـ « سعد ») .

(٤) فتوح : ص ٢٩٢ - ٤ طبري I : ص ١٠٠٩ Caetani, annali dell Islam III

p. 329 وسترنر اليه في الهوامش « كايثاني » .

(٥) يقول المدائني انه كان في الابله ٥٠٠ من الأساورة طبري I : ص ٢٣٨٤ .

(٦) طبري I : ص ١٠٢٩ - ٣٧ كايثاني : ج ١ ص ٣٣٧ - ٨ .

يقومون بغارات على الأطراف الغربية للامبراطورية الساسانية^(١). ومن رويت لنا أخباره من هذه الغارات ، هي تلك التي كان يقوم بها قطبة بن قنادة السدومي^(٢) الذي ليس لنا عن حياته وأعماله إلا معلومات قليلة ومتضاربة ، فالمدائني وأبو مخنف يقولان بأن قطبة « كان يغير من ناحية الخربة من البصرة كما كان اللثني بن حارثة الشيباني يغير بناحية الحيرة ، فلما قدم خالد بن الوليد يربد السكوفة سنة اثني عشر أعانه على حرب أهل الابله^(٣) . ومعنى هذا أن قطبة كان يقوم بغاراته بصورة مستقلة عن الحركات الاسلامية ، وأنه لم يستطع أن يقوم بعمل حاسم . أما خليفة الخياط فانه ينقل عن قطبة قوله : « إن خالداً حمل علينا بخيله فقلنا إنا مسلمون فتركنا فغزونا معه الابله^(٤) . أما اليعقوبي فيمكنني بالقول عند ما يعدد عمال أبي بكر : « بأن سويد بن قطبة على البصرة^(٥) . ويظهر كلام هذين المؤرخين أن غارات قطبة وحركاته هي جزء من الحركات الاسلامية العامة ، وأنه كان يقوم بأعماله هذه منذ خلافة أبي بكر ، وهذا يتفق مع المؤرخين الأوائل .

أما عدد الأفراد الذين كانوا مع قطبة فلا تتفق المصادر التاريخية على معلومات وثيقة ومضبوطة ، فأبو مخنف يكتبني بالقول بأن قطبة كان يغير مع جماعة من قومه^(٦) ، أما المدائني فيقول : « بأن قطبة كتب إلى عمر بهله مكانه وانه

(١) G. Becker : in Cambridge Mediaeval History Vol II p. 329

(٢) يسميه أبو مخنف سويد بن قطبة (فتوح : ٢٤١ ، ٣٤٠) ، ولكن ليس فيما رجعت إليه من المصادر من يذكر هذا الاسم .

(٣) أبو مخنف في فتوح ص ٢٤١ ، ٣٤٠ المدائني في طبري I : ص ٢٠١٦ ، ٢٣٨١ .

(٤) سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٥٣ . ابن الأثير أسد الغابة : ج ٤ ص ٢٠٦ . ابن حجر الاصابة في تمييز الصحابة : ج ٣ ص ٤٧٣ (وسفرنا إليه دائماً « اصابة ») .

(٥) اليعقوبي . التاريخ : ج ٢ ص ١٥٧ .

(٦) فتوح ص ٣٤٠ .

لو كان معه عدد يسير ظفر بمن قبله من المعجم لنفاهم من بلادهم» (١) . وهذا القول حتى لو كان صحيحاً فهو لا يبين عدد هذه القوة بالضبط ، إذ يجوز أن يفهم منه أن قواته كانت صغيرة جداً لا تسكني للقتال ، أو أنها كانت معادلة للقوات الساسانية في تلك الجهة ، وإن أي امداد يرسله الخليفة مها كان صغيراً ، سيرجح كفته وبمكته من القضاء على الساسانيين هناك . ثم أن هذا الكتاب لا يشير إلى مقدار القوات الساسانية في تلك المنطقة .

والراجح أن قوات قطبة كانت صغيرة لأنها اندمجت مع القوات الإسلامية التي جاءت مع عتبة بن غزوان ولم يعد لها أو لقائدها أي ذكر .

أما عن القبائل التي تنتمي إليها جماعة قطبة ، فإن البلاذري يقول ، نقلًا عن أبي مخنف فيما يظهر ، : « وأقبل خالد حتى أتى البصرة وبها سويد بن قطبة الذهلي ، وقال غير أبي مخنف قطبة بن فتادة الذهلي ، من بكر بن وائل ومعه جماعة من قومه » (٢) . أي أنهم من قبيلة بكر ، وربما كانوا من عشيرة سدوس البكرية أيضاً (٣) . ويبدو أن جماعة قطبة كانوا قد تجمعوا باختيارهم (٤) حول رئيسهم ليقوموا بالهـارات في منطقة البصرة ، وأنهم كانوا أضف وأقل من أن يستطيعوا الحصول على نجاح كبير ، كما أن الرابطة التي تجمعهم هي رابطة الدم أكثر مما هي عقيدة الدين ، وأنه لم يكن لقائدهم شخصية قوية أو علاقة وثيقة بالحجاز .

جلبت حركات قطبة أنظار الخليفة عمر ، فأرسل شريحاً ابن عامر السعدي

(١) طبري I : ص ٢٤٨١ .

(٢) فتوح : ص ٢٤١ .

(٣) يقول خليفة الخياط والمدايني انه كان سدوسياً (طبري I : ص ٢٣٨٤) .

(٤) يذكر أبو مخنف انه كان معه بعض التميميين (فتوح : ص ١٣٤١) .

ليكون رده، أله (١) . ومن المحتمل أن القوات التي صحبت شريحاً هذا كانت صغيرة جداً ، ولم يتسع لقائدها الوقت ليتدخل في تنظيحات جماعة قطبة ، إذ سرعان ما قتل في إحدى غاراته على الفرس .

إلا أن هذا لم يؤثر في عمر فلم يهمل هذه الجبهة بل أمرع بإرسال عتبة بن غزوان ليقود الحركات الإسلامية في تلك المنطقة . وينسب المؤرخون المسلمون بحق ، إنشاء مدينة البصرة إلى عتبة بن غزوان . ويزعم بعض المؤرخين أن عتبة أرسل سنة ١٦ هـ (٢) بعد معركة القادسية أو جلولاء ، واسكن الأغلبية المطلقة من المؤمنين يؤكدون أنه أرسل سنة ١٤ هـ (٣) مما يجعلنا نرجح روايتهم .

وتختلف المصادر في عدد أفراد القوة التي كانت مع عتبة ، فالشعبي وابن سعد يرويان بأنها كانت تبلغ الثلاثمائة رجل (٤) ، بينما يؤكد ابن اسحق بأن عمر أرسل عتبة مع ثمانمائة رجل . ولا نعلم بالضبط فيما إذا كان الاختلاف بين هذين المصدرين نتيجة خطأ الذاكرة أم لأن عدد قوات عتبة التي غادرت المدينة كانت لا تزيد عن الثلاثمائة ثم ازداد عددها بما انضاف إليها في الطريق . حتى أصبحت عند وصولها البصرة تبلغ الثمانمائة ، إذ أن ابن سعد يذكر بأن عمر

(١) المدائني في طبري I ص ٢٣٨١ فتوح : ص ٢٤٢ ، ٣٤١ اصابة : ج ٣ ص ٢٠٣ . ويقول ابن الكثير ان شريحاً عينه خالد بن مسد أن مر بالبصرة (فتوح : ص ٢٤٢ . أنظر أيضاً ص ٣٤٠ . اصابة : ج ٣ ص ٢٠٣ . ابن الأثير أسد الغابة : ج ٢ ص ٣٩٥ .

(٢) فتوح : ص ٤٣٤١ ، ٣٤٥ سعد : ج ٣ قسم ١ ص ٦٩ ، ج ٧ قسم ١ ص ١ طبري I ص ٢٣٧٧ .

(٣) الشعبي والمدائني في الطبري I ص ٢٣٧٧ وكذلك ص ٢٠٢٦ . أبو عبيدة في فتوح : ص ٣٤٦ . المسعودي : التنبيه والاشراف ص ٣٥٧ . مروج الذهب : ج ٣ ص ٢٢٨ الأصمعي في وكيع : أخبار القضاة ص ١ ج ١ ص ٢٦٩ . ابن عبد البر الاستيعاب : ج ٢ ص ٥٠ .

(٤) سعد : ج ٧ قسم ١ ص ١٣٨ . طبري I ص ٢٣٧٨ ، ٢٣٨٤ ، ٢٣٨٤ - (عن المدائني وأبو مخنف والشعبي) . طبري I : ص ٢٣٨٥ (عن داؤد بن هند) .

أقبل يرسل الرجال إليه المائة والحسين ونحو ذلك. وبدأ إلى عتبة^(١) . وعلى أي حال فإن قوات عتبة كانت صغيرة نسبياً .

وقد اتخذ عتبة في بداية الأمر قاعدة حركانه في الخريبة حيث أقام معسكراً من الخيام والفساطيط والقصب^(٢) ، وبعد أن وطد أقدامه في المنطقة تحول إلى منطقة الدهناء حيث حدد له فيها مكاناً للمسجد الجامع^(٣) ، ومحلاً لمقامه بعد عودته من الحرب وكان ذلك نواة مدينة البصرة^(٤) .

وعتبة ابن غزوان مزني من قبيلة مزينة الحجازية ، ومن الصحابة الأوابين أما جماعته فكانوا ينتمون إلى عشائر مختلفة كـ ثقيف^(٥) وسليم^(٦) وعدي^(٧) وبلي^(٨) ومازن^(٩) ويشكر^(١٠) ، وقد رافق هذه الحملة عدد قليل جداً من النساء^(١١) مما يدل على أن غايتها الأولى القتال لا الاستيطان .

-
- (١) فتوح : ص ٣٤٢ ، ٣٥٠ . سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٣ . ويقول ياقوت ان عتبة كان معه ٦٠٠ (معجم البلدان : ج ١ ص ٦٣٩) وسنمرن اليه دائماً ياقوت .
- (٢) طبري I : ٢٣٧٨ ، ٢٣٨١ . سعد : ج ٧ قسم ١ ص ١٣٨ . فتوح ص ٣٤٧ (عن الأصمعي) .
- (٣) يقول أبو عبيدة ان المسجد بني أولاً بالقصب ثم بنى أبو موسى الأشعري بلبين وطين وسقفه بالمشب وزاد في المسجد (فتوح : ص ٣٤٧) .
- (٤) أعد بجناً عن خطط البصرة بشر في مجلة سومر سنة ١٩٥٢ .
- (٥) فتوح : ص ٣٤١ . طبري I ص ٢٣٨٥ .
- (٦) أبو عبيدة في فتوح ص ٣٤٣ ، ٣٤٦ ابن دريد كتاب الاشتقاق : ص ١٥٢ .
- (٧) الأصبهاني : حلية الأولياء ج ٢ ص ٢٥٥ . ابن سلام : كتاب الأموال ص ١٣٩ (وسنمرن اليه في الهوامش « سلام ») فتوح ص ٣٤٢ .
- (٨) الشعبي في طبري I ص ٢٣٨٥ .
- (٩) المدائني في طبري I ص ٢٣٨٦ .
- (١٠) طبري I : ص ٢٣٨٤ .
- (١١) ياقوت : ج ١ ص ٦٣٩ . فتوح : ص ٣٤٣ ، ٣٤٧ . طبري I : ص ٢٣٨٧ . سعد : ج ٧ قسم ١ ص ١٣٨ ابن الفقيه الهمداني : كتاب البلدان ص ١٨٨ .

قام عتبة بمدة غارات على بلاد المعجم أدت إلى احتلال الابله (١) ، كما احتل أحد قواده ، مجاشع بن مسعود السلمي مدينة الفرات (٢) التي تقع عبر شط العرب ، دون أن يلتقي مقاومة شديدة . كما أن المغيرة بن شعبه الذي خلف عتبة في إمارة الجيوش الاسلامية في هذه المنطقة ، تمكن من احتلال ميسان ودست ميسان و ابرقباد (٣) . وقد استخدمت الغنائم التي ظفروا بها بعد فتح هذه المقاطعات لسد مصروفات الحملة التي أخذ عدد أفرادها يتزايد تدريجياً من بينهم إليهم من العرب (٤) . على أن الفتوحات التي قاموا بها لا ترجع إلى قوة المسلمين بقدر ما كانت ترجع إلى ضعف الساسانيين في هذه المنطقة (٥) ، كما يدل عليه عدم سماعنا بمعارك قوية . لذلك يصح القول بأن هذه الحملة كانت ثانوية بالنسبة إلى القوة الاسلامية الرئيسية التي كانت تحارب في جبهة القادسية والدائن وجولاء (٦) .

وفي إمارة أبي موسى الأشعري (١٧ - ٢٥ هـ) تمكنت الجيوش الاسلامية المعسكرة في البصرة من توطيد سيطرتها على كور دجلة (١٧ هـ)

- (١) يقول شويس ان عتبة فتح الفرات (فتوح ص ٣٤٢) أما الشعبي فيضيف بأنه كسر مرزبان دست ميسان (طبري ١ ص ٢٣٨٤) ويقول الواقدي ان عتبة فتح الابله والفرات والمذار و ابرقباد ودست ميسان (سمدج ٧ قسم ١ ص ٣ فتوح ص ٣٤٢) . ويقول المدائني ان مجاشع فتح الفرات (فتوح ص ٣٤٢ طبري ١ ص ٢٣٨٦) .
- (٢) ابن سيرين وفتادة في طبري ١ ص ٢٣٨٦ . المدائني في فتوح ص ٣٤٢ .
- (٣) عوانة والواقدي في فتوح ص ٣٤٢ . طبري ١ ص ٢٣٨٦ .
- (٤) طبري ١ ص ٢٣٨٥ - ٦ . سمدج ٧ قسم ١ ص ١٠٣ ابن الفقيه الهمداني ص ١٨٨ .
- (٥) يقول الشعبي انه كان في الابله خمسمائة من الاساورة (طبري ١ ص ٢٣٨٤) ، وهناك رواية في الطبري تقول ان مرزبان ميسان قابل عتبة بقوة تبلغ ٤٠٠٠ أسوار (طبري ١ ص ٢٣٧٩) . ويلاحظ ان مركز المرزبان كان في ميسان معناه ان هذه المنطقة كانت مركز القوات الدفاعية الساسانية .
- (٦) طبري ١ ص ٢٣٧٧ . ويروي البلاذري ان المغيرة أمد القوات الاسلامية الحاربة في القادسية (فتوح ٢٥٦) .

وفتح اصفهان وقم وقاشان (٢١ هـ) ، كما اشتركت مع أهل البحرين في بعض فتوح مقاطعة فارس (٢٤ — ٢٨ هـ) ، وقد لقي البصريون في هذه الفتوحات مقاومة شديدة من القوات الساسانية^(١) . ولا ريب أن تغلبهم على هذه المقاومة يدل على أن عددهم قد زاد ، ولكن ليست لدينا معلومات دقيقة عن عددهم وتزايدهم .

لقد كانت أحوال البصرة في أوائل العهد أقل توفيقاً من الكوفة في جذب المهاجرين من العرب ، ففتوحاتها كانت بطيئة ودخلها قليل . لذلك قرر عمر أن يخصص للبصريين دخل بعض المقاطعات التي فتحها أهل الكوفة^(٢) ، كما أنه طبق عليهم نفس الفوائد التي كان يطبقها على الكوفيين في توزيع العطاء^(٣) ، ويبدو أن هذا كان من العوامل التي شجعت البدو المقيمين في أطراف منطقة البصرة على الهجرة إليها ، ولكن ليس لدينا أي دليل يدل على أن الدولة أرغمت أحداً على الهجرة والانضمام إلى القوات الإسلامية أو أنها منحت أحداً امتيازات خاصة ، ما عدا الأساورة والسيابجة والزط^(٤) . ولا ننس أن بعض البصريين قتل في المعارك^(٥) كما أن عدداً منهم نقل إلى جهات أخرى من القتال ، مما يزيد في صعوبة إمكان إعطاء أرقام دقيقة عن تطور عدد سكان البصرة في تلك الأيام . ومن الصعب كذلك أن نحدد بالضبط العشرات التي استوطنت في البصرة

-
- (١) لقد قام وهاوزن بدراسة للاخبار العربية عن الفتوح في الجزء الرابع من كتابه *Skizzen und Vorarbeiten* كما استوعب كايثاني في كتابه *Annali Dell Islam* ممظم ما جاء في المصادر العربية والسريانية والفارسية والغربية عن الفتوح الإسلامية .
- (٢) أنظر الفصل الخاص بالواردات .
- (٣) أنظر الفصل الخاص بالمصروفات .
- (٤) أنظر الفصل الخاص بالأحاجم .
- (٥) هناك أخبار لمعارك دامية خاضها المقاومة البصريون ، ولكن لا توجد أخبار عن عدد القتلى .

في الأئمة الأولى . حقا ان المصادر التاريخية روت أسماء بعض القواد العرب الذين اشتركوا في الفتوحات الأولى وأشارت إلى القبائل التي ينتسبون إليها كالربيع بن زياد الحارثي^(١) ، ومجزأة بن ثور السدوسي^(٢) ، ومجاشع بن مسعود السلمي^(٣) ، وأبو مريم الحنفي^(٤) ، وأمير بن أحر البشكري^(٥) ، والأحنف بن قيس التميمي^(٦) . ووجود هؤلاء القواد قد يكون دليلاً على اشتراك عدد من أفراد عشائرهم معهم ، على أنه لو صح وجود عشائر كل هؤلاء القواد لما كانوا إلا جزءاً من القبائل التي استوطنت البصرة في عهد أبي موسى الأشعري . إذ قد توجد عشائر لم يبرز منها قائد مرموق تدون أخباره كتب التاريخ .

يذكر ابن سعد في الجزء السابع من كتاب الطبقات الكبير أسماء رجال ينتمون إلى أربعين عشيرة مختلفة ، يدعي أنهم استوطنوا البصرة في عهد أبي موسى على أنه حتى لو افترضنا صحة ما رواه من الأسماء ، فإن قائمته لا بد أن تكون غير وافية ، إذ أنها تغفل ذكر عدد أفراد كل عشيرة أو عدد سكان البصرة ، هذا مع ان تدوين الدواوين وتنظيم العطاء وتقرير الدية التي تمت في هذا الزمن يدل على أن تنظيم المدينة قد اتخذ شكلاً مستقراً الى حد ما .
وفي عهد أبي موسى كذلك أخذ الأعمام يستوطنون البصرة ويمتنقون الاسلام ويتعلموا العربية وقد ولد استيطانهم عدة مشاغل ادارية وثقافية سوف

(١) فتوح : ص ٣٧٤ ، ٣٧٧ ، ٣٨١ . ياقوت : ج ٢ ص ١٣١ ، ج ٤ ص ٢٦٥ .

(٢) المبرد : الكامل ص ٣٥٤ (وسنمره اليه دائماً المبرد) فتوح ص ٣٦٨ ، ٣٨١ .

(٣) سيف في الطبري | ص ٢٥٦٨ ، ٢٦١٦ ، ٢٦١٨ ، ٢٦٩٥ . فتوح : ص ٣٤٢ .
فا بدم ٣٨٠٦ .

(٤) فتوح ص ٣٧٩ ، ٣٨٤ .

(٥) فتوح ص ٣٩٥ . طبري | ص ٢٨٣٠ .

(٦) سعد ج ٧ قسم ١ ص ٦٦ .

نبحثها في الفصل الثالث من هذا القسم ثم أن سلطنة الأمير أخذت تتوغل في هذا العهد وتطغى تدريجياً على نفوذ المشائر وسلطانها .

وفي امارة عبد الله بن عامر (٢٥ - ٣٦ هـ) انسمت جبهة القتال التي يقوم بها البصريون ، فأصبحت قواتهم مسؤولة عن الفتوح في كافة المقاطعات الواقعة شرقي الخليج الفارسي والتي كانت حتى ذلك الوقت تقوم بها الجيوش الاسلامية من قاعدتها في البحرين^(١) . ولا ريب أن هذا زاد من مسؤولية الجيوش البصرية ، ومن أهمية البصرة كمركز اداري ، فأصبح ديوانها مسؤولاً عن دفع العطاء للعرب في منطقة البحرين ، وقد ساعد هذا على اتوثيق صلة البصرة بالبحرين ، كما أنه كان من الأسباب التي حملت عشائر عبد القيس على الهجرة والاستيطان في البصرة نهائياً ، وربما كان الأزدي أيضاً قد استوطنوا البصرة في هذا الوقت^(٢) .

وقد تمكن البصريون بعد ازدياد عددهم من فتح ما تبقى من اقليم فارس وسجستان وكرمان ، ثم قاموا بالفتوحات الاسلامية في خراسان . وأدت هذه الفتوحات السريعة الواسعة الى ازدياد دخل البصرة وانتشار الرخاء الاقتصادي فيها ، الأمر الذي شجع التجار ورجال الأعمال على التقاطر إليها وبذلك

(١) طبري I ص ٢٨٣٢ الديار بكرى : تاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٨٥ .

(٢) لقد كان بعض الأزدية موجودين في البصرة منذ زمن عمر بن الخطاب (سعد ج ٧ قسم ١ ص ٧٢ . ابن قتيبة : المعارف ص ١٩٠ . الاصابة ج ٤ ص ١٠٥) ، وساندوا عائشة في واقعة الجمل (سيف بن عمر في الطبري I ص ٣١٧٠ ، ٣١٧٨ - ٨٠ . أبو مخنف في الطبري I ص ٣٢٠٣ ابن دريد : الاشتقاق ص ٢٨٤ ، ٢٩٣ ، ٢٩٧ كما التفت إلىهم زياد وإلى البصرة زمن علي عند ما هاجه ابن الحضرمي (طبري I ص ٣٤١٤ فأبعد) وهذا بيت هدم صحبة دعوى أبو عبيدة من أن الأزدية جاؤا البصرة زمن زياد (طبري II ص ٤٥١ نقائض جرير والفرزدق ص ٧١٩) (وستنزل إليها نقائض) .

بدأت الحياة المدنية تنمو سريعاً . ويلاحظ أن كثيراً من الاقطاعات حول
البصرة منحت في عهد ابن عامر ، كما أن قناة الابلّة ، وبعض القنوات الأخرى
التي تروي مدينة البصرة قد فتمتحت في عهده .

وفي نهاية عهد إمارة ابن عامر حدث مقتل عثمان وبدأت الفتن الداخلية
تجتاح العالم الاسلامي وتؤثر في مجرى الفتوح وفي الاستقرار والسلم ، وقد أبد
أغلب البصريين عاتشة عند ما قامت تعلن المعارضة في وجه الخليفة الجديد علي
ابن أبي طالب . غير أن علياً دحرم واضطرم إلى الانضمام إلى لوائه . وأبرز
ما نلاحظه من أخبار هذه الحركة هو أن العرب في البصرة لم يكونوا كتلة
متناسكة متحدة ، بل كانوا منقسمين على أنفسهم ، فقد وقف بعضهم ، وخاصة
فريق من بني نعيم على الحياد ، كما أبد علياً فريق منهم وخاصة من البكريين .
ومن ثانياً موقعة الجمل أيضاً نعرف لأول مرة عدد وأسماء العشائر للقيمة في
البصرة ، وإشارات إلى عدد أفراد بعضها .

ومن عهد خلافة علي نسمع أول إشارة إلى عدد سكان البصرة حيث
كانوا يبلغون ستين ألفاً^(١) من الرجال المحاربين للمسجلين في ديوان العطاء ،
وهذا الرقم يشمل الحاميات التي ترسل لمدة مؤقتة من البصرة إلى بعض
المقاطعات^(٢) وبعض البدو القاطنين في أطراف البصرة ممن كان مسجلاً في
العطاء رغم أنه لم يتخذ البصرة مسكناً له . ولا بد أن هذا الرقم كان يشمل
أيضاً عدداً من الذين توفوا ولم تتح أسماءهم من ديوان العطاء^(٣) .

(١) أبو مخنف في الطبري أ ص ٣٣٧٠ .

(٢) يبدو أن بعض الحاميات العربية استقرت نهائياً في المدن الواقعة في المقاطعات
كقوهستان وأصبهان (فتوح : ص ٤٠٣ ، ٣١٤) .

(٣) أنظر الفصل الخامس بالمعروفات .

على أن هذا الرقم لم يشمل كل السكان الذين كانوا مقيمين في البصرة ، فهو يغفل العبيد والأعاجم الذين استوطنوا البصرة ، كما أنه لا يدخل فيه النساء والأطفال ، أو الزمني ، أو العرب الذين لم يسجلوا في العطاء . ولكن يرجح أن الصنف الأخير لم يكن كبير العدد نظراً لحاجة الدولة إلى المتطوعين ولأن واردات المصير كانت تمكن الدولة من دفع العطاء لهم . أما النساء والأطفال فلا بد أن عددهم كان كبيراً خاصة وأن الأطفال والنساء فلما تشرك في المعارك والقتال ، ولذلك فلم تمكن لتقدم ضحايا من القتلى مما قد ينقص عددها ، كما يحدث للرجال .

وقد نقل زياد أربعين الفاً من مقاتلة أهل البصرة مع عيالاتهم وأوطنتهم في خراسان (١) . كما أنه نقل عدداً من الأزدي إلى مصر (٢) . ولا ريب أنه عند

- (١) يقول البلاذري ان زياداً نقل خمسين ألفاً من مقاتلة أهل البصرة والكوفة مع عيالاتهم الى خراسان (فتوح ص ١٠٩) ، ويؤيد المدائني هذا مضافاً الى أن نصف هؤلاء كانوا من البصرة (طبري II ص ٨١) راجع أيضاً Lammens' Etudes Sur Les Siecles Des Omayyads p. 132 Wellhausen , The Arab Kingdom And Its Fall p. 415 ، وكذلك : Wellhausen , The Arab Kingdom And Its Fall p. 415 ، يبدو لي أن مدعى المدائني ضعيف ، لأنه كان في خراسان زمن تميمية (حوالي ٩٦ هـ) خمسون ألفاً من العرب ، منهم ١٠ آلاف فقط من أهل الكوفة وكانوا وحدة قائمة بذاتها ، أما الباقيون فكانوا مقسمين أخسأ ، كتقسم قبائل البصرة (طبري II ص ١٢٩١ . فتوح ص ٤٢٣) . وليس هناك أي دليل على أن أهل الكوفة انسحبوا بعد زياد . ولعل المدائني أدخل ضمن أهل الكوفة الخاميات التي استوطنت في تزوين وأردبيل (فتوح ص ٣٢٢ ، ٣٢٩)
- (٢) ياقوت ج ١ ص ٤٥١ ، ٤٨٧ . ولا يمكن لامنس يشك في ههنا نظراً لصداقة زياد للأزد (Lammens op cit. p. 132) الا أن صداقة زياد للأزد لا تمنع من نقل بعض العناصر الغير مرغوب فيها منهم . ولا شك ان بعض الأزد وعبد القيس نقلوا من العراق الى الجزيرة ، عند ما كان معاوية أميراً عليها زمن عثمان (فتوح ص ١٧٨ أنظر أيضاً كاشاني ج ٥ ص ٣٦٤) ، والراجح ان بعض هؤلاء كانوا من البصرة . ويقول اليعقوبي ان بعض عبد القيس نقلت من البصرة الى الجزيرة في زمن بشر بن مروان حوالي سنة ٧٢ هـ (اليعقوبي التاريخ ج ٢ ص ٣٢٤) .

نقل هؤلاء وحجى اصمهم من ديوان العطاء ، غير أن ما أصاب عدد السكان من نقص بسبب هذه المهجرات عوضه اضافة عدد ممن لم يكن يأخذ العطاء من سكان البصرة أو أطرافها ؛ وبذلك ارتفع عدد أهل العطاء إلى سبعين ألفاً وعدد عيالاتهم إلى ثمانين ألفاً^(١) ؛ ثم ارتفع عددهم في عهد عبيد الله بن زياد فأصبح تسعين ألفاً وبلغت عيالاتهم مائة وأربعين ألفاً^(٢) . وهذا الرقم أقرب إلى العدد الحقيقي لسكان البصرة إذ أنه شمل عدداً ممن لم يكن مسجلاً في الديوان قبلاً . كما أنه أبعد أسماء المتوفين الذين كان يدفع عطاهم لأهلهم باعتبارهم أحياء ، ولم يدخل البدو الذين لم يقيموا في المدينة . غير أن هذا الرقم لا يمثل العرب وحدهم ، بل إنه يشمل عدداً من الأعاجم ويفضل عدداً من العرب المستوطنين في مصر .

وفي نهاية عهد عبيد الله بن زياد اشتدت ثورة الخوارج ، فانضم بعض البصريين إلى هذه الحركة مما أدى طبعاً إلى حرمانهم من العطاء ، فحجى اصمهم من الديوان ، كما أن فريقاً آخر من السكان اضطر إلى مغادرة المدينة خوفاً على حياته من تهديد الخوارج أو لركود الحياة التجارية بعد أن قطع هؤلاء الثوار التجارة عن المدينة ، ويتجلى هذا في القصيدة التالية :

سقى الله مصر أخف أهلوه من مصر وماذا الذي يبتقى على عقب الدهر
ولو كنت فيه إذ أبيض حريمه لمت ككربما أو صدرت على حذر
أبيض فلم أملك له غير عبرة تهبب بها إن حاردت لوحة الصدر^(٣)
ولاحقاد هذه الثورات اضطرت الدولة أن تجهز عدة جيوش استخدمت فيها

(١) فتوح ص ٣٥٠ عن القعدي . طبري II ٣٣ ؛ من المدائني . الجاحظ : البيان

والتبيين ج ٢ ص ١٣٥ .

(٢) المدائني في طبري II ص ٤٣٣ . البلاذري أنساب الأشراف ج ٤ تم ٢ ص ١١٦ .

(٣) المبرد الكامل ص ٥٤٢ .

عدداً من الأعاجم والعرب الذين لم يكونوا مسجلين في ديوان العطاء ، الأمر الذي عوض عما نقص بسبب اجلاء بعض السكان .
وفي سنة ٦٩ هـ حدث الطاعون الجارف الذي اكتسح البلاد وأدى الى موت عدد كبير من السكان (١) فانقص عدد أهل البصرة من الأطفال والنساء والرجال المسجلين وغير المسجلين في العطاء على السواء .

التنظيم الاجتماعي للعرب

تسكون المجتمع العربي في البصرة من تجمع عدة عشائر يشتمل كل منها على عدد من الأفراد المتحدرين ، أو الذين يعتقدون بأنهم منحدرون من جد واحد مشترك يحملون اسمه عادة (٢) ؛ وقد يكون هذا الجذ الأعلى أحاداً أو قريباً لجد عشيرة أخرى . وتضم كل عشيرة عدداً من الأسر ، يتمتع الأب في كل منها بسلطة روحية وقانونية على أفرادها ، وخاصة على النساء والأطفال (٣) . ولا ريب أن الروابط التي تربط أفراد الأسرة ببعضها أقوى من الروابط التي تربطها بالعشيرة ؛ إلا أن الأسرة لم تكن تعتبر وحدة متميزة ثابتة في المدينة لأن الذكور من أفرادها بإمكانهم أن ينفصلوا ويكونوا لأنفسهم أسراً خاصة مستقلة بعد وصولهم سن البلوغ أو بعد الزواج ، الأمر الذي جعل عدد الأسر يتغير ويتزايد باستمرار . ثم أن الروابط العشائرية تختلف عن رابطة الأسرة من حيث أنها متوغلة في الحياة السياسية والاجتماعية لبدو منذ أن كانوا في الصحراء ، لذلك كانت أرسخ مكانة وأكثر ثباتاً ، فهي لذلك تطغى على

(١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ : قسم ٢ ص ١٥٧ ، أما السمعاني فيقول انه حدث في سنة ٦٨ هـ (الأنساب ص ٢٩٣) أما الواقدي فيقول انه حدث سنة ٨٠ هـ (طبري

II ص ١٠٤٠) أنظر Caetani, Chronographia III p. 102

(٢) R. Smith, Kinship and Marriage In Early Arabia p. 3 ff (٢)

(٣) R. Levy, An introduction to the Sociology of Islam p. 131 ff 193 ff (٣)

الأمر ، الأمر الذي أصبحت تعتبر معه العشيرة من الناحية الادارية والسياسية مجموعة من أفراد لا مجموعة من أسر .

ولأفراد العشيرة الواحدة حقوق وواجبات مشتركة في القانون الجنائي وبعض نواحي القانون المدني ، فهم يشتركون مثلاً في وراثته من لا وارث له من يموت من أفرادها ، كما أنهم يساهمون جميعاً في دفع دية القتل الخطأ الذي يرتكبه أحد أفراد العشيرة أو موالها ، بصرف النظر عن علاقتهم بالقاتل أو المقتول أو الجرمية ، على أن هذه المسؤولية المشتركة لم تتعد أفراد العشيرة المسجلين في ديوان العطاء في مصر (١) ، وهكذا فلن استيطان بعض أفراد عشيرة ما في المدينة يفصلهم عن إخوانهم في الصحراء (٢) .

تصلح العشيرة أن تكون أساساً طبيعياً لتوزيع العطاء ، لما بين أفرادها من تكامل وتضامن ، ولكن يبدو أن هذا لم يكن أسراً سهلاً في السنوات الأولى لأن هجرة العشائر لم تكن منتظمة ، فكانت بعض العشائر كثيرة العدد والبعض الآخر قليلة العدد ، كما أن عددها غير ثابت بل قد يزيد أو ينقص . لقد اضطرت الدولة ، على ما يقول سيف بن عمر ، أن توزع العطاء على وحدات قسمتها على أسس لا علاقة لها بالنسب بل كان لكل عرافة مبلغ من المال يوزع على أفرادها « وعرفوهم على مائة الف درهم ، فكانت كل عرافة من القادسية خاصة ثلاثة واربعين رجلاً واربعين امرأة وخمسين من العيسال لهم مائة الف درهم ، وكل عرافة من اهل الأيام عشرين رجلاً على ثلاثة آلاف

(١) أبو حنيفة : المساند من ١٨٢ أبو يوسف : الآثار من ٢٢١ الشيباني : الجامع الكبير من ٢٠٩ - ٢١٠ . أما مالك بن أنس ، الفقيه الحجازي ، فيقول « إنما العقل على أهل القبائل أهل ديوان كانوا أو غير أهل ديوان » المدونة ج ٤ ص ٨٠ . ويقال ان معاوية أول من نزل ذلك انظر الكندي : الولاة والنظام من ٣٠٩ J. schacht. The Origins of Mohammedan Jurisprudence p 207
(٢) سلام من ٢٢٧ فإ بعد أنظر أيضاً p. 25 Wellhausen op: cit.

وعشرين امرأة وكل عيل على مائة ، على مائة ألف درهم ، وكل مرافقة من الرادفة الأولى ستين رجلاً وستين امرأة واربعين من العيال ممن كان رجالهم الحقوا على الف وخمسمائة ، على مائة ألف درهم ، ثم على هذا من الحساب . . . وعلى مثل ذلك كان أهل البصرة . كان العطاء يدفع الى امرأه الاسباع وأصحاب الرايات والرايات على أيادي العرب فيدفعونه الى العرفاء والقباه والأمناء فيدفعونه الى أهله في درهم^(١) .

ليست لدينا أية إشارة أخرى تؤيد أو تنقض هذا النص ، ومن المحتمل ان ما جاء به قريب من الصحة ، فهو يلائم الأحوال في اليهود الأولى عند ما كانت الأمصار غير مستقرة التنظيم ، فلا بد أن يكون لها مثل هذا النظام المرن الذي يسهل بموجبه اضافة وحدات جديدة من المهاجرين الجدد ، نظراً لأن عدد أعضاء كل وحدة صغير . إلا أن هذا التنظيم كان يستلزم أن تقسم العشائر الكبيرة الى وحدات جزئية صغيرة لغرض توزيع العطاء .

إلا أنه في سنوات الاضطراب التي أعقبت مقتل عثمان توقفت الفتوحات وامتنعت بعض المقاطعات من ارسال المال المقرر عليها الى البصرة ، مما أدى الى تناقص دخل هذه المدينة ، ولم يعد بيت المال قادراً على دفع العطاء للمهاجرين الجدد . وقد أدى هذا الى ازدياد عدد من لا يأخذ العطاء من العرب ، ولا بد أنهم صاروا ينظرون بعين الحسد الى اخوانهم من أهل العطاء مما قد يولد خطراً يهدد وحدة العشيرة والأمن في المدينة^(٢) .

واجهت هذه المشكلة زياداً فعمل على حلها ، فأخذ بتدقيق سجلات

(١) طبري ١ ص ٢٤٩٦ ولعل هذا المبدأ اتبع في البصرة أيضاً .

(٢) أنظر خطة زياد البتراء في الملاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ٥٧ ولعل معظم الذين عبتوا بالأمن كانوا ممن ليس في العطاء .

أهل العطاء وحذف أسماء الموتى منها ، ثم نقل كما ذكرنا حوالي ٤ ألفاً الى خراسان ، ولا بد انه كان فيهم عدد كبير من غير أهل العطاء . وقد كان لهذا تأثير كبير في تنظيم العطاء والتنظيم المالي ، إذ نقلت بعض العشائر كلها أو قسم منها ، وبذلك افسحت مجالاً ليحل محلها من لم يكن يأخذ العطاء .

ثم شرع زياد باعادة تنظيم المدينة ، فجعل كل عشيرة وحدة مالية وعين لها عريفاً مسؤولاً عن تسليم العطاء وتوزيعه على افراد عرافته (١) ؛ وبذلك جعل التنظيم المالي مطابقاً أو منسجماً مع التنظيم الاجتماعي الذي يستند على العشيرة (٢) .

ولا بد أن عبيد الله بن زياد عندما أضاف عشيرتين الفأمان يأخذ العطاء ، زاد في عدد أفراد العشائر كما أضاف عشائر جديدة . دلي أننا لا نستطيع أن نعين بالضبط العشائر التي أضيفت في زمن هذا الأمير .

ثم أن عدداً من أهل البصرة انضم الى الخوارج الذين اشتدت حركتهم خاصة بعد خروج عبيد الله بن زياد في البصرة على أثر موت يزيد ، وكانوا ينتمون الى عشائر متعددة ، غير أن المصادر لا تعطينا معلومات وافية دقيقة عن العشائر التي ينتمون اليها . ولا بد أن اسمهم محي من العطاء مما أدى الى انقاص عدد افراد كل عشيرة . غير أننا نشك بأنه حذف عشائر كاملة ؛ إذ لا يوجد دليل على اشتراك عشائر بكاملها في حركات الخوارج . ولذلك يمكننا

(١) انظر الفصل الخامس بالادارة .

(٢) روى البلاذري عن الشعبي فقال « كانت حطمة زياد ، يقال للعرب ان عشائرهم قد وردت علينا فاختاروا . أت يأخذوا نصف أعطياتكم وأرزاقكم فنقوم بهما بمساهم (كذا) عندنا ، أو تكفيننا كل عشيرة من فيها ، فنهم من ضم عشيرته ومنهم من طابت نفسه بنصف عطائه ورزقه وأرزاق عياله » البلاذري : أنساب الأشراف ج ٦ ص ٧٩٦ (مخطوطة مصورة بدار الكتب المصرية) . ولم أجسد فيما بين يدي من المراجع إشارة لماهية هذه الحطمة وتاريخها .

القول بأن العشائر التي أقرها زياد وابنه ظلت أساس تنظيم البصرة .
أما عدد افراد كل عشيرة فيمكن استنتاجه من الدية التي حددها عمر
بائني عشر الف درهم (١) ، كانت نجبي من كافة افراد العشيرة بالتساوي ،
ولما كان كل رجل يدفع اربعة دراهم سنوياً لمدة ثلاث سنوات (٢) ، ومضائها
أنه كان على كل فرد أن يدفع اثني عشر درهماً ؛ أي أن عدد افراد
العشيرة كان حوالي الف رجل . وهذا العدد لا يشمل النساء والأطفال ولا
من لم يكن من اهل العطاء من الرجال . وقد ظل هذا العدد ثابتاً الى حد ما
لأنه تقرر أن يرث ولد واحد مكان أبيه في العطاء (٣) . أما العشائر القليلة
العدد فكانت تندمج بقبايل أخرى فاذا كانوا ضعيفي التماسك فانهم سرعان
ما يندمجون بالقبيلة المنضمين اليها ، أما اذا كان تماسكهم قوياً صلباً فانهم
يحفظون بكتلتهم الاجتماعية ، رغم أنهم من ناحية العطاء والتنظيم لئالي يعتبرون
جزءاً من قبيلة أخرى ، ويوضح النسابون عادة هذه القبائل في رواياتهم
فيشيرون الى أن القبيلة الفلانية عدادها في بني فلان ، أي أنهم وحدة اجتماعية
متماسكة ومتميزة ، ولسكنهم لا يكونون وحدة مالية بل يأخذون العطاء مع
القبيلة الأخرى ؛ وربما يتحملون معهم مسؤولية وضع الدية . وقد ذكرت
في الملحق الثاني من الرسالة ما وجدته من أسماء قبائل اعتبرت في عداد
قبائل أخرى .

أما أسماء العشائر العربية التي استوطنت البصرة فليس في المصادر اشارة
واضحة عنها ، إذ أن كتب الأنساب العربية قلما تميز فيها تروى ، بين القبائل

(١) أنظر الفصل الخاص عن الدية في كافة كتب الفقه والحديث .

(٢) أنظر المصادر المذكورة في هامش رقم ١ ص ٣٥ .

(٣) أنظر الفصل الخاص بالمعروفات .

والعشائر والأسر ، كما أنها قلما تشير فيما إذا كان ما تذكره من عشائر موجودة في الكوفة أم في البصرة أم في غيرها . غير انه يمكن استنتاج أسماء عشائر البصرة بمدة وسائل ، منها تعيين القبائل التي أدخل غيرها في عدادها ، ومنها احصاء الموالى ونسبتهم ، إذ أن للمولى الحق في نسبة نفسه الى قبيلة سيده ، وهو يشترك معها في عدة مسؤوليات ، كما سنوضح ذلك في الفصل الثالث من هذا القسم ؛ وقد حاولت في الملحق الثاني ان أستنتج أسماء العشائر في البصرة ، فأوردت أسماء العشائر وعدد من انتسب اليها من الأشخاص ممن ورد اسمه في الطبري والبلاذري وابن سعد والسمعاني ، وهي الكتب التي تذكر أكبر عدد من الأسماء ، كما ذكرت أسماء الموالى الذين نسبوا اليها ، وخطاهم ، ومن كان في عدادهم . واذا كنت قد توفقت في تعيين بعض هذه العشائر التي استوطنت البصرة ، فاني أعترف بانني فشلت في البعض الآخر ، وخاصة في تعيين عشائر عبد القيس ، وذلك لأنني لم أجدهم عنهم أخباراً تمكنني من تحديدهم .

لقد أصبح نظام العشائر بعد تنظيمات زياد أساساً لتنظيم الاجتماعي والاداري في البصرة ؛ كما صار التنظيم التالي منسجماً مع النظام العشائري . ويبدو ان العشائر تساوت فيه ، ووضعت العشائر التي كانت تنعم بالامتيازات بفضل اشتراك أفرادها في الفتوح الأولى ، على قدم المساواة مع العشائر الأخرى . وهكذا تولد نوع من الانسجام في تنظيم السكان العرب ، إلا أن هذا التنظيم اقتصر على أهل العطاء دون غيرهم ، فلم يشمل الأعاجم ، ولم يشمل من لم يكن من أهل العطاء ، ممن كان ينتظر ان يزداد عددهم لعدم وجود قانون يمنع الهجرة الى مصر القدي كانت حياته تمرى بالهجرة اليه .

لقد كان الواجب الاسامي لأهل العطاء أن يندموا في الجيش ، لذا كان

من اللاتم ان تصبح العشيرة الوحدة الأساسية في التجنيد وفي الاشتراك في الحروب ، فكان على كل عشيرة أن تقدم في حالة النفي عددًا من المحاربين ، ويجوز أن يرسل بعض الأفراد بدلاء عنهم لمدة موقته ، من لوالى او العبيد ليشاركوا مكانهم في القتال ، على ان هؤلاء البدلاء كانوا يعتبرون جزءاً من العشيرة يحاربون معها ، ويقامون أفرادها القنائم^(١) . والراجح ان العشيرة كوت أصغر وحدة عسكرية في ميدان القتال ، وليس هناك أي دليل على ان الجيوش الاسلامية كانت مقسمة الى خيالة ومشاة . إذ أن أخبار الحروب تدل على ان الجيوش كانت مرتبة حسب العشار ، وان كان يوجد في كل عشيرة جماعة من المشاة والفرسان .

وتسهيلاً لادارة القتال وتنظيمه كان لابد من تجمع بعض العشار ضمن وحدات كبرى فان ذلك يسهل تنظيم القتال وادارته ، ومن الطبيعي أن تتكون هذه الوحدات الكبرى من تجمع عدد من العشار المتقاربة في النسب^(٢) ، ويبدو من ثنايا أخبار حرب الجمل ذكر لثلاثة من هذه المجموعات الكبيرة هي تميم^(٣) وبكر^(٤) والأزد^(٥) تضم كل مجموعة منها ثلاث عشار لها رئيس يقودها . ومع ان هذه المعلومات ناقصة إلا أنها تدل على وجود هذه المجموعات الكبيرة منذ ذلك الوقت .

ولما أعاد زياد تنظيم المدينة قسمها الى خمس قبائل كبيرة يسمي كل منها

(١) أنظر الفصل الخاص بالمصرفات .

(٢) Welhausen op cit. p. 27

(٣) طبرى ١ ص ٣١٦٦ ، ٣١٧٩ .

(٤) طبرى ١ ص ٣٣١١ .

(٥) طبرى ١ ص ٣١٧٩ ، ٣٢٠٣ عن سيف بن عمر .

خمساً^(١) ويشمل على عدد من العشائر ، ويرأسه رئيس له سلطات واسعة سوف ندرسها فيما بعد . ولا شك ان الغاية الأولى من إيجاد هذه الأقسام كانت عسكرية ، كما يتجلى ذلك من ان الجيوش البصرية التي اشبكت في كافة المعارك بعد عهد زياد كانت منظمة حسب هذه الأقسام الخمسة الرئيسية^(٢) .

لا توجد أية اشارة الى عدد العشائر التي تتكون منها كل من هذه القبائل الخمسة ، ذلك ان كتب الأنساب العربية الموجودة بين أيدينا والتي كتبت منذ منتصف القرن الثاني الهجري فما بعد قلما تميز فيها تذكره من تفاصيل ، بين القبائل والعشائر والأسر . كما ان المحاولة التي قمت فيها في الملحق الثاني من هذه الرسالة لتعيين عشائر البصرة لا تعطي صورة تامة ، إذ يظهر منها ان خمس تميم كان مكوناً من ١٩ عشيرة ، وبكر من ١٦ ، وأهل العالية من ١٧ ، والأزد من ٢٧ (٣) وعبد القيس من ٧ (٤) عشائر . ولا ريب ان محاولتي هذه أولية ناقصة ، إذ لم أجد معلومات وافية عن عبد القيس والأزد ، بينما المعلومات التي وجدتها عن تميم وبكر وأهل العالية كانت وافرة جداً ، ولكن ليس هنالك وسيلة لتمييز من كان منهم في البصرة عن كان في الكوفة او الحجاز .

ومع ان كل قبيلة ، كما يدعي النسابون ، تشترك في جد واحد تحد منه كافة أعضائها وتفرعت منه كافة عشائرها ، إلا أن زياداً في تنظيمه القبائل ، اضطرت في بعض الأحيان أن يجهد عن شجرات النسب فيدخل في بعض القبائل عشائر

(١) لقد كانت الكوفة مقسمة الى أسباع ، كل سبع يشمل عدة عشائر ، ثم قسمها زياد الى أرباع (طبرى I ص ٢٤٠٥ ، وأنظر ما كتبه ماسينوت عن خطط الكوفة في Mejange Maspero وقد ترجمها توفيق المصعبي الى العربية .

(٢) راجع عن تنظيمهم في موقعة الربد : أبو مخنف في طبرى II ص ٤٣٨ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٨ فما بعد . نقائض ص ٧٣١ . المرصد ص ٨١ أما عن الحرب ضد الخوارج فراجع طبرى II ص ٥٨٦ ، ٧٢٠ وعن هجوم مصعب على الكوفة راجع طبرى II ص ٧٢٤ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٥٨

عربية لا تمت الى القبيلة بصلة نسب ، لا بل انه أدخل أحياناً وحدات من المعجم ضمن القبائل العربية ، فأدخل مع بني تميم عشائر بني العم الأهوازيين^(١) وحيس الحجازية^(٢) والأساورة والسهاججة والزط من المعجم^(٣) . كما أدخل بنانة^(٤) وعائشة^(٥) وناجية^(٦) وسامة^(٧) العنانيين ضمن أهل العالية ، ويبدو انه لجأ الى هذا العمل ليجعل عدد القبائل متوازناً .

لقد كانت المؤسسات السياسية في القبيلة محدودة العدد ، ولكن تكوينها السياسي كان متمزجاً مع تكوينها الاجتماعي ، فكان يقوم على رابطة الدم ؛ وهو أساس ينفذ الى أعماق المجتمع ويمتد الى كافة أطرافه .

ولكن القبيلة لم تكن وحدتها شديدة التماسك ، كما أن سلطتها لم تطفح على من تشملهم من العشائر ، لذلك ظلت العشيرة هي الوحدة الأساسية في التنظيم الاجتماعي والمالي والإداري ، وظل أفرادها جميعاً يحملون اسم جدهم للشترك أكثر مما يحملون اسم الجدة المشترك لقبيلتهم . وكثيراً ما كانت تقوم بين عشائر القبيلة الواحدة خصومات ومنافسات تزيد في اضعاف تماسك القبيلة التي ينتمون إليها ؛ هذا الى أن بهضر الرجال كانوا يتزوجون نساءً من غير قبائلهم ، ويكونون لهم مع عشيرة زوجاتهم علاقات وثيقة قد لا تقل قوة عن

(١) سيف في طبري I ص ٢٥٣٥ - ٨ . الأغانى ج ٣ ص ٢٥٧ .

(٢) ابن الكي : كتاب النسب ص ٦٠ أ .

(٣) قروح ص ٣٧٢ - ٤ . طبري I ص ٢٥٦٢ . البلاذري : أنساب ج ٤ ص ٢ ص ١١٢ .

(٤) ابن حبيب السكري : الخبر ص ١٦٨ - ٩ . ياقوت ج ١ ص ٧٤٥ .

(٥) يقول ابن حبيب انه جعلهم في أهل العالية (الخبر ص ١٦٨ - ٩) .

(٦) طبري I ص ١٩٧٩ - ٨٠ ، ٣١٩٥ .

(٧) الأغانى ج ٣ ص ٤٢٥٧ ، وكان أصل موطنهم عمان ، أنظر ياقوت ج ١ ص ٤٨٨٧ ج ٢ ص ١٥٨ ، ٢١٧٤ راجع كذلك الملحق الثاني .

علاقتهم بقبيلتهم الأصلية ، كل هذا كان من شأنه أن يضعف قوة التماسك في القبيلة .

على أن القبيلة ظلت ، دون العشائر ، أم وحدة في الحوادث والأزمات السياسية الكبرى التي تمر بها المدينة ؛ وذلك نظراً لسكينة عدد أفرادها ، ولأنها أقدر من العشيرة الصغيرة العدد على الدفاع عن أفرادها ؛ هذا إلى أنه كان أسهل للدولة أو الأمير أن يتعامل مع ما لقبائل الكبيرة من الممثلين الأقوياء القليلين ، من أن يتعامل مع ما للعشائر الصغيرة من ممثلين كثيرين وضعفاء نسبياً . إلا أن سلطة القبائل السياسية وروابطها القائمة على أساس علاقة الدم ، تأثرت كثيراً بعد استقرارها في مصر وخضوعها لسلطة الأمير العليا التي لم تكن تستمد قوتها من رابطة الدم . فقد ازداد عدد السكان لدرجة لم يعد يكفي معه دخل المدينة لسد تكاليف العطاء لجميع السكان ، مما أدى إلى زيادة عدد من لم يكن من أهل العطاء ، فأصبحوا خارج سيطرة العشيرة . ثم أن بعضهم اشتغل بالتجارة والسوق مما كان يدر عليه أرباحاً طيبة ، وبلقى حياة فيها بعض التمتع والاستقرار . وقد أدت الأعمال التجارية بالمشغولين بها إلى تكوين علاقات مع أناس قد يكونوا أحراباً ليسوا من أقاربهم أو عشائريهم . ومن المعلوم أن العلاقات التي تربط رجال الأعمال ببعضهم قد تكون أقوى من الروابط بين الأقارب أو الجوار . وهكذا فإن للمصالح الفردية للزيادة ومسؤولياتها أدت بالكثيرين أن يستقلوا تدريجياً عن عشائريهم .

وهناك عامل آخر أدى إلى إضعاف الروابط القبلية ، ألا وهو الدين الإسلامي الذي يدعو إلى الأخوة والمساواة بين معتقيه بصرف النظر عن أصلهم أو جنسهم أو خلقتهم . لقد أوجد الإسلام روابط جديدة واسعة تربط بين من يدينون به ، وأخذ يؤثر على نظرات الناس الاجتماعية ، وكان أوضح

تأثيراً في الدوائر الدينية . ولعل أهم هذه الدوائر الدينية الجديرة بالدراسة لتأثيرها في البصرة هي القراء والخوارج .

فأما القراء فنشؤهم غامض . ويبدو أنهم بدأوا منذ زمن أبي موسى الأشعري الذي وهبه الله صوتاً جميلاً فاهم بترتيل القرآن^(١) وشجع على قراءته ؛ وكان يستهدف من ذلك نشر القرآن وتعاليمه خاصة بين من أسلم حديثاً . فاهم بقراءة القرآن واقترح على الخليفة أن يخصص القراء بالعطاء الكبير على قراءتهم^(٢) بصرف النظر عن عشائهم أو مدى مشاركتهم في الفتوح الأولى . ولا ريب أن هذا العمل كان يفيد الدين والدولة ، كما كان يفيد أبا موسى نفسه ، إذ لم يكن له في البصرة من الأشاعرة من يسنده ، وقد أعان أبا موسى على تحقيق هذه المشاريع عدد من الصحابة ، وخاصة من أهل المدينة للنورة ، أرسلهم عمر معه ليساعدوه في تثبيت السلطة المركزية في البصرة^(٣) . ثم اخذت هذه الجماعة تنسج تدريجياً بفضل من كان ينضم إليها حباً في القرآن أو رغبة في المشاركة بالمسكنة الطيبة التي اخذوا يتمتعون بها . وهكذا تزايد عدد القراء وقويت الرابطة التي تربطهم والتي استندت على اشتراكهم في المصلحة والهبة ، ألا وهي قراءة القرآن وتعليمه^(٤) . ولم يكونوا مقصورين على عشيرة

(١) كان البصريون يقرأون قراءة أبي موسى (المسجستاني : المصاحف ص ١٣ - ١٥ .
سعد ج ٤ ص ٨٠ .

(٢) سعد ج ٤ ص ١١ . الأصبهاني : حلية الأولياء ج ٢ ص ٩٤ . وقد اقترح سعد أن يجعل القراء في الفين من العطاء قوح ص ٤٥٦ .

(٣) اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٦٧ . ابن عبد البر : الاستيعاب ج ١ ص ٣٦٢ .
الدينوري ص ١٢٥ .

(٤) لعب القراء دوراً خطيراً في الخلاف على القراءات مما حملت عثمان على جمع القراءات (أنظر المسجستاني ص ١٣ في ج ٤) وفي نسخ القرآن (المسجستاني ص ١١٩) .

معينة أو قبيلة واحدة^(١)، كما أن عددهم لم يكن محددًا . وقد انضم اليهم عدد من الأشراف^(٢) ولعبوا دوراً هاماً في موقعة صفين^(٣) . كما انضم اليهم عدد من الأعاجم المسلمين مدفوعين إما برغبة صادقة في دراسة القرآن وتعلم ثقافة الفاطميين الغرب ، أو عن دوافع شخصية مادية محضة^(٤) .

وقد ظهر القراء بشكل رابطة متميزة ولعبوا دوراً سياسياً في عدد من الحوادث المهمة^(٥) ، فانضم عشرة آلاف من الأعاجم منهم ، على ما يقال ، إلى ثورة قطري بن الفجاءة الخارجي ثم انفصلوا عنه وصاروا مع عبد ربه المضير^(٦) ، ثم كانوا من أشد الناس عطفًا على الألباط الذين اجبرهم الحجاج على الجلاء عن البصرة والرجوع إلى قراهم^(٧) ؛ وأخيراً فانهم انضموا إلى ثورة ابن الأشعث وكونوا وحدة مستقلة لها رئيس^(٨) . غير أن فشل هذه

(١) يقال انهم كانوا ٣٠٠ في زمن موسى (مسلم : الصحيح ج ١ ص ٢٨٦ ويقال انه كان من بني المدوية عدد كبير من القراء (طبري I ص ٣٢٢٤ II ٩٠ . ابن حنبل :

المسند ج ٣ ص ١٣٧ . مسند ج ٤ قسم ٢ ص ٢٧)

(٢) عن دورهم في الكوفة راجع طبري I ص ٢٩٠٢ . الأغاني ج ١٤ ص ٩٥ ، ج ١٦ ص ٣٥ . اشتقاق ص ١٣٢ .

(٣) طبري I ص ٣٣٣٠ .

(٤) ابن قتيبة : المستجاد من فعل الأجواد ص ١٤ . مسند ج ٧ قسم ٢ ص ٢٠ عن الكوفة راجع أيضاً مسند ج ٦ ص ٥٣ . أما عن صفاتهم فراجع ابن قتيبة : المستجاد ص ٢٥١ ابن الجوزي : الحسن العسري ص ٤٥ . ابن حنبل ج ٢ ص ١٧٥ ج ٣ ص ١٣٧ مسند ج ٤ ص ٢١٧ . الأصبهاني : حلية الأولياء ج ٣ ص ١٧٠ ١٨٤ .

(٥) يقول ابن سعد ان القراء كانوا أشد من أماج الناس على عبيد الله بن زياد (مسند ج ٤ قسم ٢ ص ٣٥) كما انهم حاربوا الحوارج (أنساب الأشراف ص ٨٥ ٩٣ طبع اهلوت . طبري II ص ٨٧٦ .

(٦) المبرد ص ٦٨٢ ويقدر الطبري من انفصل مع عبد ربه بثلاثة أرباع الجيش . طبري II ص ١٠٠٦ .

(٧) أنساب الأشراف ص ٣٣٦ طبع اهلوردت . طبري II ص ١١٢٢ . أبو نعيم الأصبهاني : تاريخ أصبهان ج ٢ ص ٣٤٦ .

(٨) أنساب الأشراف ص ٣٣٦ أما عن دورهم في موقعة الجمام فانظر طبري II ص =

الثورة ألحق بهم خسائر كبيرة وزعزع مكانتهم في البصرة .
أما حركة الخوارج فانها بدأت بين الكوفيين الذين خرجوا على علي
احتجاجاً على قبوله التحكيم في موقعة صفين ^(١) ؛ ولكن بعد اندحارهم في
واقعة النهروان ومقتل علي ، أصبح معظم العرب المؤيدين لهذه الحركة من اهل
البصرة والبحرين .

والمعلومات القليلة للوجود بين أيدينا عن اهل الخوارج ونشوتهم ، تدل
على أن هذه الحركة بدأت في جماعة ليست بينهم روابط متينة سوى أنهم كانوا
جميعاً يعتبرون الحكومة الأموية ظالمة ^(٢) . ويبدو أن افرادها كانوا محدودي
العدد ، ينتمون إلى قبائل متعددة وليس لهم رئيس معين ^(٣) أو برنامج واضح ؛
كما أنهم كانوا تحت رقابة الدولة ولم تفسح لهم المجال لبث دعائيتهم ^(٤) ، وقد
عاقبت بعض من حاول العبث بالنظام منهم ^(٥) ، وكانت العشائر تساعدتها في
مراقبتهم . غير أنه بعد مقتل يزيد واخراج عبيد الله بن زياد من البصرة ،

١٠٧٢ - ١٠٧٦ - ٧ . سمدج ٦ ص ٢٠٤ ٢١٦٤ . أبو نعيم : حلية الأولياء
ج ٤ ص ٣٧٩ .

(١) طري ١ ص ٣٣٠٠ . المبرد ص ٥٤٤ . الفراء : الفرق بين الفرق
ص ٤٠ . البلاغيني : التصريح بالدين ص ٢٦ - ٢٧ . راجع المقال الذي كتبه
د. بلاغيني عن الخوارج في دائرة المعارف الإسلامية .

(٢) المبرد ص ٥٦١ ، ٥٨٧ ، ٦٠٠ . البلاغيني : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص
١٠٠٤٩٥ .

(٣) المدائني في أنساب الأشراف ص ٧٩ طبع اهلووردت ، البلاغيني : أنساب الأشراف
ج ٤ قسم ٢ ص ١١٦٤٨٦ - ٧ . المبرد ص ٥٣٩ ٥٩٢ . ابن قتيبة : عيون
الأخبار ج ١ ص ٣٣٧ .

(٤) المبرد ص ٥٨١ ٥٩٢ .

(٥) لقد وجد ٤٠٠ منهم في السجن بعد خروج ابن زياد من العراق (أنساب الأشراف
ص ٧٩ طبع اهلووردت . راجع أيضاً البلاغيني : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢
ص ١١٦ - ٢ .

انضمت حركتهم في البصرة وامتدت إلى البحرين ، وشملت رجالاً ونساءً (١) من قبائل مختلفة ، وخاصة من تميم وبكر . فكان من رؤسائهم الذين ينتمون إلى عشائر تميمة قطري بن الفجاءة وهو من مازن (٢) ، وهروة بن ادية ومرداس بن ادية وهما من حنظلة (٣) ، وأبو الماحوز وهو من سليط (٤) ، كما أن هناك اشارات إلى بعض الخوارج من بني سعد (٥) ، ومن بني العم (٦) ، وقد أسند الخوارج تميميون أبناء قبيلتهم في موقعة اليريد (٧) .

كما ذكر منهم عدد ينتمي إلى بكر كعمران بن حطان الذهلي (٨) ، وعبيدة اليشكري (٩) ، وأبو بهيس الضبي (١٠) ، وعمير الرقاشي (١١) ، وخالد بن عباد السدوسي (١٢) ، وعبيدة بن هلال الغنزي (١٣) ، ونجدة ونافع وابن اباض الحنفين (١٤) .

وقد ذكر من الأزد قريب وزحاف الطاحيين (١٥) ، ولكن يبدو أن

(١) المبرد ص ٥٨٤ ٤٥٤٩ .

(٢) المبرد ص ٥٢٩ .

(٣) المبرد ص ٥٨٤ ٤٥٣٠ ٤٥٣٨ .

(٤) ص ٦٠٩ .

(٥) المبرد ص ٥٨٤ .

(٦) أنساب الأشراف ص ١١٦ طبع اهلوت .

(٧) المبرد ص ٦٢٢ .

(٨) المبرد ص ٥٣٠ .

(٩) المبرد ص ٦٨٤ .

(١٠) أنساب الأشراف ص ٨٢ طبع اهلوت .

(١١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٩٦ .

(١٢) المبرد ص ٦٠ .

(١٣) المبرد ص ٦٠٢ .

(١٤) أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١١٧ . البغدادي ص ٥٠ .

(١٥) المبرد ص ٥٨٢ . قطري ج ١ ص ٩٠ - ١ .

الأزد لم تؤيدهم ، لأن المهلب بن أبي صفرة كان أشد من حازبهم ، وحماد جيشه من الأزد (١) .

وقد انضم إلى الخوارج عدد من اللوالم (٢) والقراء ، وبروي البرد أنه عند ما انشق بعض الخوارج على قطري انفصل إلى عبدربه أكثر من الشطر وجلبهم من الموالي والمعجم وكان هناك منهم ثمانية آلاف (٣) .

لقد نادى الخوارج بالمساواة بين افراد فرقهم بغض النظر عن الجنس والأصل (٤) ، غير أنهم اتخذوا موقفاً عنيفاً تجاه خصومهم فاعتبروهم مشركين (٥) ، وتطرفت بعض فرقهم فاعتبرتهم كفرة وإباحوا قتل نساء واطفال من لم يعتقد مذهبهم (٦) ، وهكذا حملوا لواء الثورة ضد المجتمع وعيشوا بالأمن والنظام في المناطق المجاورة للبحيرة ، وخاصة في الأهواز واليمامة ، لأكثر من خمسة عشر سنة ، وقد شعر المسلمون بخطر هذه الحركة فصمموا على إخمادها بالقوة (٧) ، الأمر الذي زاد في تقوية الأواصر بين الخوارج ، ووسع الشقة بينهم وبين

(١) المبرد ص ٦١١ .

(٢) أنظر الفصل الخامس بالأطام .

(٣) المبرد ص ٦٨٦ .

(٤) النوبختي فرق الشيعة ص ١٠ . الشهرستاني : الملل والنحل ج ١ ص ١٥٧ . الأشعري : مقالات الإسلاميين ج ٢ ص ٤٦١ .

(٥) الأشعري ج ١ ص ٨٦ . أنساب الأشراف ص ٨٢ طبع اهلوت . ويلاحظ أن اتباع نجدة الحنفي تخلوا عنه عند ما أراد معاوية عبد الملك بن مروان (الشهرستاني الملل والنحل ج ١ ص ٩٢ . الأشعري ج ١ ص ٩٢) ، ولكنه كان مساعداً لنجباء القعدة (الشهرستاني ج ١ ص ١٦٦ .

(٦) هذا رأي نافع بن الأزرق . المبرد ص ٦١٦ . الأشعري ج ١ ص ٨٦ . البغدادي ص ٥٥ .

(٧) نجد تفاصيل واسعة لمركبات الخوارج بعد موت يزيد في كتاب الكامل للمبرد ، وتاريخ الطبري ، وأنساب الأشراف للبلاذري (الجزء الرابع للثمن الثاني) .

اهل البصرة ، كما ادت إلى اضمحلال حركتهم في داخل البصرة (١) ،
 وانتقل مركزها إلى الأهواز واليمامة ثم إلى فارس فمسجستان .
 وقد ظهر في البصرة عدد من الفرق الأخرى كالمرجئة والمعتزلة الذين برزوا
 في نهاية الفترة التي ادرسها ولسكنهم كونوا روابط فكرية وعقائدية ، ولم يكن
 أعضاؤها متعصبين أو متماسكين ، ولذلك لم يلبثوا إلا دوراً ضئيلاً في اضماف
 الروابط القبلية .

(١) المبرد ص ٥٩٥ ، ٦١٥ . أنساب الأشراف ص ٨٢ طبع اهلبورت . ويلاحظ ان
 بعض الحوارج كفروا حتى القعدة من الحوارج الذين لم يساهموا في القتال ، المبرد
 ص ٦٢١ . البغدادي ص ٥٠ . الشهرستاني الملل والنحل ج ١ ص ١٦٤

الفضل الثاني

الصيد

إن المعارك العديدة التي انتصر فيها البصريون ، جعلتهم يفتنمون عدداً كبيراً من الأسرى الذين كان يجوز للمسلمين ، بموجب أحكام القرآن ، أن يقتلهم أو يترقوم أو يفادوم أو يمتوا عليهم فيطلقهم أحراراً^(١) .
ويبدو أن المسلمين أطلقوا عملياً سراح معظم من وقع بأيديهم من الأسرى ، فلم يترقوا إلا حاميات المدن التي قاومت العرب مقاومة شديدة أو ثارت عليهم بعد استلامها ، كيسان^(٢) وقستر^(٣) ومناذر والسوس^(٤) وناشروذ^(٥) وجوبن^(٦) . وبعض حاميات سجستان التي يقال أن العرب غنموا منها ٤٠ ألفاً من الرقيق في الحملات التي قام بها الربيع بن زياد الحارثي والتي استغرقت ثلاثين شهراً^(٧) . وهناك إشارات إلى عدد من المدن فتحت عنوة بعد

(١) راجع عن تفاصيل آراء الفقهاء المسلمين كتاب المدونة لما لا يقل عن ٣ من ٩ فا بعد . الأم للشافعي ج ٧ ص ٣١٦ فا بعد . الأموال لابن سلام ص ١٢٤ فا بعد اختلاف الفقهاء للطبري ص ١٤١ فا بعد (وسنمّن عليهم دائماً المدونة ، الأم ، سلام ، اختلاف الفقهاء .

(٢) فتوح ص ٣١٤ . سلام ص ١٣٩ .

(٣) فتوح ص ٣٧٧ و ٣٨٢ . سلام ص ١٨٣ .

(٤) فتوح ص ٣٧٦ . قدامة بن جعفر : كتاب الحراج ص ١٩٣ (مخطوطة باريس) .

(٥) فتوح ص ٣٩٣ .

(٦) فتوح ص ٤٠٤ .

(٧) فتوح ص ٣٩٤ ولا بد أن هذه الأرقام لا تشمل الألف عبيد التي كانت تدفعها سجستان سنوياً مع الجزية (فتوح ص ٣٩٤) .

السيف كسوق الأهواز ، ودامهرمز ، والثيبان ، وسابور ، واصطخر ،
واردشبرخره ، والشيرجان ، وجيرفت^(١) . ولكن ليست لدينا أخبار
عن مصير حامياتها المقهورة ، وبجانب هذا الاسترقاق بالجملة ، لا شك أن
بعض الأفراد استرقوا ، ولكن من الصعب جداً تحديد عددهم تحديداً دقيقاً .

كان المسترقون من الأسرى يعتبرون غنيمة ، ينبغي أن تأخذ الدولة
خمسهم وتوزع الأربعة أخماس الباقية بالتساوي على من اشترك بالمعركة من
الجنود^(٢) . ولا ريب أن هؤلاء المسترقين أطلق سراح عدد كبير منهم قبل
أن يوزعوا على المحاربين ، وقد أمر عمر بن الخطاب بإطلاق سراح المسترقين
من أسرى ميسان ومناذر^(٣) وتستر^(٤) بعد أن وزعوا على الجنود .

وبما أن الرقيق من هذا الصنف أصلهم من الجند الساساني ، فقد كان لهم
تدريب عسكري وروح معنوية طيبة^(٥) ، وربما كان أغلبهم من أماكن
قريبة من البصرة ، الأمر الذي لم يكن من السهولة معه السيطرة عليهم ومنعهم
من الهرب . إلا أنه كان بالإمكان استخدامهم مع الجيوش الإسلامية في القتال
أو للخدمة في البيوت أو العمل في الصناعة والتجارة ، ومن المحتمل أن

(١) فتوح ص ٣٧٦ ، ٣٧٩ ، ٣٨٢ ، ٣٨٩ ، ٣٩١ بالترتيب . وقد حذت روايات
سيف لأن معلوماتها تختلف وراويتها غير متوتقة به .

(٢) جاء في سورة الانفال « واعلموا ان ما غنمتم من شيء فان لله خمسة وللرسول ولذي القربى
واليتامى والمساكين وابن السبيل » . أما عن تقسيم الغنائم فراجع ما أورده الطبري
في اختلاف الفقهاء ص ٦٨ فما بعد وكتاب الأموال لابن سلام .

(٣) سلام ص ١٣٩ .

(٤) فتوح ص ٣٧٧ - ٨ .

(٥) راجع عن الجيش الساساني :

A. Christuesen. L'Iran Sous les Sassanides p. 130 ff, 368 ff

C. Huart et L. Deopört ; L'Iran antique pp 362 ff

وليس لدينا معلومات مفصلة عن ثقافة الجيش الساساني وخاصة المشاة .

استخدامهم في الصناعة والتجارة كان محدوداً ، وذلك لما تتطلبه هذه الأعمال من مهارة ودربة خاصة لا تتوفر فيهم . غير أنه كان لوجودهم في الأمصار أهمية كبيرة ، إذ يمكن العرب من الانصراف إلى أعمال الحرب أو الاشتغال بالسياسة والأدب ، دون اضاءة وقتهم في أعمال البيت والحرف لسكيب قوتهم .

لقد وجد الرق في الشرق الأوسط منذ أقدم الأزمنة ؛ ومع أن الاسلام أقره ، إلا أنه أدخل عليه بعض التعديلات ؛ فقد مُنع استرقاق العرب منذ زمن عمر ، وحرّر العرب المسترقون^(١) ، كما أن الاسلام حرر العبيد المسلمين الذين يفرون من أسيادهم إذا كان هؤلاء الأسياد من أهل الحرب^(٢) . كما أن تأسيس الامبراطورية الاسلامية كان له تأثير كبير على أحوال العبيد وهدمهم ، إذ أن بعض الأسياد الساسانيين قتلوا في المعارك التي نشبت عند الفتح الاسلامي ، أو فروا تاركين عبيدهم من غير أسياد ؛ كما أن فريقاً من بقي من هؤلاء الأسياد افتقر فلم يعد بمقدوره إعالة عبيده ، أو فقد إسناد الحكومة له في سيطرته على عبيده ، وبجانب هذا فان الدين الاسلامي الجديد قوى معنوية العبيد الذين يعتقدونه بما وهدم فيه من مساواة أمام الله في الآخرة ، وما كان من احتمال حمايتهم من سوء معاملة أسيادهم غير المسلمين . وأخيراً فان الأمصار الجديدة أصبحت أهم مراكز الحياة الاقتصادية ، واحتاجت إلى عدد كبير من العبيد لاستخدامهم في الصناعة والزراعة وغيرها من الأعمال .

(١) أم ج ١ ص ١٣٥ . سلام ص ١٣٣ - ٤ . اليمتوني التاريخ ج ٢ ص ١٥٨ .

(٢) بروي الظهري ان المعناه بمجموع على ذلك (اختلاف الفقهاء ص ٤٤) ، أنظر أيضاً

الشيباني الجامع الصغير ص ٧٥ . المدونة ج ١ ص ٣٨٣ .

لقد كان العبد يعتبر (متاعاً) ملكاً لسيده الذي يتمتع بالحقوق المطلق في بيعه أو استخدامه فيما يشاء من الأعمال ، أو تحريره بالشروط التي يقرها السيد بصرف النظر عن رغبات العبد أو قابلياته . وللسيد كذلك أن يعاقب العبد إذا عصى أو أساء السلوك^(١) . وهو يعتبر المالك القانوني لما للعبد من مال^(٢) ، فهو لذلك يرثه إذا مات ، وإذا ارتكب العبد جريمة فإن السيد يدفع دية^(٣) ، ولا يجوز للعبد أن يجارب من غير إذن سيده^(٤) ، ومن الطبيعي أن العبد لا يجارب إلا بجانب سيده أو حينما يرتأي السيد . ومن هذا يتضح مدى الحقوق الواسعة التي يتمتع بها السيد .

غير أنه ليس للسيد أن يقتل العبد ، وقد روي عن الرسول انه قال في خطبة له عند فتح مكة : « من قتل عبده قتلناه ، ومن جدعه جدعناه ، ومن أخصاه أخصيناه »^(٥) ، كما يروى أن رجلاً قتل عبده متعمداً فجلده الرسول مائة جلدة ونفاه سنة وحج اسمه من المسلمين^(٦) . كما أنه ليس للسيد أن يحد

(١) أبو حنيفة : الآثار ص ٨٨ ويروي ابن حنبل عن الحسن انه « جاء رجل فقال انت عبداً له ابق فتنز ان قدر عليه أن يقطع يده » ابن حنبل ج ٥ ص ١٢ وهذا بوضوح مدى سلطة السيد الواسعة في تأديب عبده .

(٢) أبو حنيفة : مساند ج ٢ ص ١٦٥ . الآثار ص ٩٧ . أبو يوسف الآثار ص ١٦٩ أم ج ٤ ص ٣ . أما الأحاديث النبوية التي تنص على ذلك فكثيرة ، أما عن مواضعها في كتب الصحاح الستة فراجع فنسك : مفتاح كنوز السنة ص ٣٣١ .

(٣) أبو حنيفة : الآثار ص ٨٦ . أبو يوسف : الآثار ص ٢٢١ . المدونة ج ٤ ص ٤٤٤ الأم ج ٦ ص ٢١ .

(٤) مسند ج ٦ ص ١٨٣ ، الشيباني شرح السير الكبير ج ١ ص ١٢٣ .

(٥) ابن حنبل ج ٥ ص ١٢ . راجع عن مواضع هذه الأحاديث في كتب الصحاح الأخرى فنسك : مفتاح كنوز السنة ص ٤٠٩ .

(٦) ابن ماجة : كتاب الديات بسباب ٢٣ . راجع أيضاً فنسك : مفتاح كنوز السنة ص ٣٣٤ غير اننا لا نعلم بماذا كانت الدولة تعاقب من يقتل عبده .

عبده إذا اقترف جريمة تستحق الحد^(١) ، وليس له أن يجبره على عدم اطاعة
أوامر الدين إذ لا طاعة لمخلوق في معصية خالق ؛ بل ان مالك يرى أن يجد
السيد إذا قال لعبده يا ابن الزاني ، وكان أبو العبد مسلماً حراً^(٢) .

والعلاقة بين السيد وعبده علاقة شخصية ليس للعشيرة أو الدولة أن تتدخل
فيها ، ولذلك لا تدفع العشيرة دية الجرائم التي يرتكبها عبيدها^(٣) ، كما أن
الدولة غير مسؤولة عن القبض على الأباق الهاربين من أسيادهم^(٤) ؛ ولا
تعاقبهم إذا اعتدوا على أسيادهم ؛ إذ ليس في القانون ضمانات لحماية السيد
من اعتداء العبد ؛ وهذا لا ريب يعطي العبد بعض الضمان الذي يحميه من
سوء معاملة سيده له .

والعبيد مخلوقات بشرية ، لذا كانوا يتمتعون ببعض الحقوق التي لا يمكن

(١) أبو حنيفة : مساند ج ٢ ص ٢١١ . أما مالك فيجوز للسيد أن يقيم الحد على عبده إذا
زنى أو شرب الخمر ، ولكن إذا سرق فلا يقطعه الا السلطان . مسند ج ٤
ص ٤٠٨ ، ٤٦٥ .

(٢) مدونة ج ٤ ص ٣٩٣ .

(٣) أبو حنيفة : الآثار ص ٨٦ . أبو يوسف : الآثار ص ٢٢١ . المدونة ج ٤ ص ٤٤٤ .

(٤) يرى فقهاء الكوفة ابن مسمود و ابراهيم النخعي وأبي حنيفة ان الجمل لمن يقبض على
عبد آبق على بعد ثلاثة أيام او تزيد عن المهر ٤٠ درهماً . أبو حنيفة : المساند ج ٢
ص ٧٣ - ٥ . الشيباني : الآثار ص ١٢٦ . الحجيج ص ٢٥٢ . أبو يوسف :
الآثار ص ١٦٥ - ٦ . أما الشافعي فلا يقر الجمل لمن يلقى القبض على الآبقين ز أم
ج ٣ ص ٢٩٤) . أما مالك فيذكر « وعندنا (في المدينة ؟) قوم شأنهم هذا (التام
القبض على الآبق) وفي هذا منافع للناس ، وأما من لم يكن ذلك شأنه وانما وجدته
وأخذته قائماً له نفقته ولا جعل له « مدونة ج ٤ ص ٣٦٦ وهو يضيف ان الرجل اذا
وجد آبقاً .. يرثه الى السلطان سنة فاذا جاء صاحبه والا باعه وحبس له ثمنه . أما أبو
يوسف فيؤكد على الخليفة هارون الرشيد وجوب أخذ الدولة الأباق والاحتفاظ بهم
سنة ثم يباعوا اذا لم يطالب بهم أحد (الخراج ص ١١٣) .

أن ينكرها عليهم القانون أو المجتمع . فبمقدورهم بعد استئذان سيدهم ^(١) ، أن يتزوجوا زوجتين من نساء أحرار أو عبيد ^(٢) ، ويتبع أولادهم الأم في حالة رقها وولائها ^(٣) . وبمقدورهم أيضاً أن يمتلكوا الأموال ويتمتعوا بها في حياتهم ، بل إن لهم أن يمتلكوا عبيداً ^(٤) ، ولكن أموال العبيد ترجع إلى سيدهم عند بيعهم أو موتهم ^(٥) . ثم أن لهم أن يمتنعوا ما شاؤا من أديان ويمارسوا طقوسها ، فإذا اعتنقوا الاسلام كانت عليهم معظم الفرائض الدينية المفروضة على الأحرار من المسلمين .

غير أن حقوقهم في الأمور المدنية أقل من حقوق الأحرار ، فقد كان عليهم أن يحملوا في أعناقهم ختوماً تشير إلى رقهم ^(٦) ، ولم يكن لهم أن

(١) أبو حنيفة : مساندج ٢ ص ٨٤ . أبو يوسف : آثار من ١٣٠ . الشيباني : آثار من ٦٠ . أنظر أيضاً فنسك : مفتاح كنوز السنة ص ٣٣٢ .

(٢) أبو حنيفة : مساندج ٢ ص ٨٣ . أبو يوسف : آثار من ١٣١ . ويرى ان عمر منع زواج العبيد من الحرائر . الشيباني : آثار من ٦٢ ، ويقول الشافعي انه ليس للعبيد أن يتزوج سيده (أم ج ٧ ص ٤٠٢) .

(٣) أم ج ٧ ص ٣٨٥ . أبو حنيفة : مساندج ٢ ص ٨٣ . الشيباني : الجامع الكبير ص ٣١٠ .

(٤) الشيباني : الجامع الصغير من ٨٦ .

(٥) أم ج ٣ ص ٤٣٦ ج ٤ ص ٣ . أبو حنيفة : مساندج ٢ ص ٢٧ ، ١٦٠ . الآثار من ٩٧ . الشيباني : آثار من ٩٧ . أبو يوسف : آثار من ١٦٩ ، ١٨٢ ، ١٠١ عن الأحاديث النبوية في ذلك تراجع فنسك مفتاح كنوز السنة من ٣٣١ ولا ريب ان بعض المسترقين من أسرى الجروب الأولى كانت أملاكهم كثيرة ، لأن بعضهم كانوا أنبياء قبل أسارهم ، أو لما كانوا يرتوون من أقاربهم الأثرياء ، أو ما يكسبونه مما يرضخ لهم لاقتراكم مع الجيوش الاسلامية في المارك .

(٦) يقول مالك ان (الاولاء والعبيد يطبخ في أعناقهم .. ولم يزل ذلك من أمر الناس) مدونة ج ٤ ص ٧٧ .

(٧) الشيباني : آثار من ٣٨٠ .

يتزوجوا أكثر من زوجتين^(١) ، والطلاق عندهم طلقتان^(٢) ، وعدة الجارية شهران^(٣) ، وعقابهم في الحدود نصف حد الحر^(٤) ، ولا تجب عليهم صلاة الجمعة ، أو القيام بالحج^(٥) ، كما أنهم لا تجوز شهادتهم^(٦) ، وإذا ارتكبوا جريمة قتل فلاهل القتل أن يقتلوا العبد القاتل أو يأخذوه بقتيلهم أو يطلبوا دية كاملة من سيده^(٧) ، أما إذا قتل العبد فإن دية تختلف حسب قيمته^(٨) ، ولا يجوز أن يقتل الحر بالعبد^(٩) ، وإذا جرحوا فإن دية جراحاتهم تقدر بنسبة قيمتهم^(١٠) .

إن الأوضاع القانونية التي شرحناها آنفاً قد تصور العبد في حالة منحطة ومقيدة جداً بالنسبة للحرار ، وهي صورة غير دقيقة عن أوضاعهم الحقيقية ،

- (١) لا يجوز الخفية للمبيد حق امتلاك السراري (أبو حنيفة : المساند ج ٢ ص ٨٤ . الشيباني : الآثار ص ٦٢ .
- (٢) ابن حنبل ج ١ ص ٣٣٤ (عن ابن عباس) . أبو يوسف : الآثار ص ١٣١
- (٣) أبو حنيفة : مساند ج ٢ ص ١٣٣ .
- (٤) أبو حنيفة : مساند ج ٢ ص ٢١١ . مدونة ج ٤ ص ٤٠٦ ، ولا تقطع يد العبد إذا سرق من مال سيده . مدونة ج ٤ ص ٤٢٧ . الموطأ . كتاب الحدود . الحديث ٢٦ - ٢٧ . سنن ابن ماجة كتاب الحدود الباب الخامس والعشرين .
- (٥) أبو يوسف آثار ص ٧٣ . أم ج ١ ص ١٦٧ - ٨ .
- (٦) مدونة ج ٤ ص ٨٠ . أم ج ٦ ص ١٥ ٢٣ ٤٣ ٤٣ ٤٣ ٤٣ . السرخسي : المبسوط ج ١٦ ص ١٢٤ . يقر أنس شهادة العبد (البخاري كتاب الشهادات ١٣) .
- (٧) مدونة ج ٤ ص ١٥ ٢٣ ٤٣ ٤٣ ٤٣ ٤٣ . أم ج ٦ ص ٣٣ ٤٣ ٤٣ .
- (٨) أبو يوسف : آثار ص ٢٢٢ . الشيباني : آثار ص ٨٦ . أم ج ٦ ص ١٤ ٢١ ٤٢ ٤٣ ٤٣ . مدونة ج ٤ ص ٤٦٥ ٤٦٦ ٤٦٦ . ويرى ابن مسعود والخنفية أنه يجب أن تنقص دية العبد عن الحر عشرة دراهم بالتمام ما يثبت قيمته (أبو حنيفة : مساند ج ٢ ص ١٨١ .
- (٩) الأحاديث النبوية في ذلك كثيرة ، راجع مواضعها في فنسك : مفتاح كنوز السنة ص ٤٠ .
- (١٠) أبو حنيفة : آثار ص ٨٦ . مساند ج ٢ ص ١٨٢ . أبو يوسف آثار ص ٢٢١ - ٢

فمظم هؤلاء الرقيق كانوا أحراراً في الأصل ، بل ربما كان بعضهم نبلاء قبل رقهم ، ولكن سوء طالعهم أوقعهم في حالة الرق نتيجة اشتراكهم في الحروب . ولا ريب أن أصلهم هذا يؤثر في موقف سيدهم ونظراته تجاههم ويجعله يحسن معاملتهم ، بل حتى من لم يكن منهم نبيل الأصل ، كان يستخدم للخدمة في بيوت أسيادهم وكان يعتبر جزءاً من العائلة التي يعمل بها ويشاركها في السراء والضراء^(١) . أما الجوارى من العبيد فقد يصبحن محظيات عند أسيادهن ويتمتعن بنفوذ هظيم عندهم ، وإذا جئن منه بأولاد أصبحن أمهات أولاد ولا يجوز بيعهن^(٢) ، كما أن أولادهن يصبحون أحراراً ، ولكن مركزهم أقل من مركز أولاد الحرائر^(٣) .

وكان لبعض العبيد مزايا شخصية مكنتهم من الحصول على ثقة أسيادهم فأصبحوا تلامذة أو رواة لأهل العلم منهم أو وكلاء عن أسيادهم في الأعمال التجارية ، هذا إلى أن عدداً كبيراً منهم أصبحوا مآذونين ، أي منحوا حق ممارسة المهن والأعمال التي يريدونها وأصبحت لهم حرية في ميادين الأعمال في الصناعة والتجارة ، على أنه مهما كانت نظرة المجتمع للعبيد طيبة ، ومعاملة السيد له حسنة فإنه كان محروماً من حريته ، مقيداً في تصرفاته ، مرتبطاً

(١) روي عن الرسول انه قال في حجة الوداع : أرقاءكم أرقاءكم أرقاءكم اطمموم مما تأكلون واكسوم مما تلبسون فان جاؤا بذنب لا تريدون ان تغفروه فبيموا عباد الله ولا تمذوم (حنبل ج ٤ ص ٣٦ . البخارى كتاب العتق ١٥)

(٢) أم ج ١ ص ١٣٥ ، ١٦٦ أما عن الأحاديث النبوية فراجع فنسك : مفتاح كنوز السنة ص ٣٣١ ، راجع المقالة التي كتبها يوسف شاخ عن أم ولد في دائرة المعارف الاسلامية .

(٣) ابن عبد ربه : المقد للفريد ج ٢ ص ٧٥ . ابن تينة عيون الأخبار ج ٢ ص ٦١ . أنظر أيضاً عمده الطيب النجار : الموالي في العصر الأموي ص ٣٩ - ٤٥ . أحمد أمين ضحى الاسلام ج ١ ص ٢٥ - ٦ .

بمبول سيده وامزجته واهوائه ، محروماً من التمتع بكل ثمار دخله ، فكانته
إذا لا بد وأن تكون أقل من مكانة الحر المتمتع بالحربة الكاملة (١) .

لقد كانت الدولة تمتلك رقيقاً خاصاً يسمى رقيق الجنس (٢) أو رقيق
الامارة (٣) ، وأغلب هذا الرقيق أصله من حصتها من أسرى الحرب الذين
لم يسرحوا أو يوزعوا على المقاتلة العرب (٤) ، وتمتع الدولة قانونياً بكافة
الحقوق التي يتمتع بها الأفراد على عبيدهم ، فيمقدورها أن تبدهم أو تستخدمهم
فيما تراه من اعمال أو تعاقبهم . كما انها كانت مسؤولة عن سلوكهم وجرأتهم .
غير أن ارتباطهم بالدولة والخدمات التي يؤدونها للمصلحة العامة جعلتهم في وضع
خاص ، فقد كانت معاملتهم تتوقف على الأحوال العامة في الدولة لا على
مبول الأفراد واهوائهم ، ولا بد ان الدولة كانت تجهزهم بالسكباء والقوت ،
كما كانت تدفع لهم ٣ دراهم شهرياً في زمن عثمان (٥) . على أن المصايد
لا تعطينا معلومات كافية عن احوالهم المادية أو عن كيفية ادارتهم .

ولما كان اصل هؤلاء العبيد جنوداً ولهم تدريب عسكري ، فلا بد أن

(١) Glotz : Ancient Greece at Work p. 210 قرون

(٢) الموطأ الحدود ١٥ ، سلام ص ٣١٩ ، ابن ماجة حدود ٢٥ ، أبو داؤود بيوع ٧٢
أنظر كذلك اصابة ج ٢ ص ٤٢٣ .

(٣) بخاري اسكرام ٦ . سعد ج ٥ ص ٢٧٦ . أغاني ج ٦ ص ١٢٦ . أبو يوسف :
الآثار ص ١٨٢ .

(٤) انظر ص ٥١

(٥) يقول الشامي : « كان مما زاد عثمان بن عفان الناس على يده ان رد على كل مسلوبك
بالكوبة من فضول الأموال ثلاثة في كل شهر يتسعون بها من غير أن ينقص أموالهم
من أوزانهم » طبري I ص ٢٨٤٥ ، ولا بد ان رقيق الامارة كان لهم ما لا يقل ،
ان لم يزد عن الثلاثة دراهم شهرياً .

الدولة استخدمت بعضهم في اعداد الحملات أو في الجيش كأدلاء أو مرافقين أو لتفليات ، كما أن المسلمين استخدموا بعضهم ليقاتلوا بجانبهم^(١) . وفي هذه الحالة لم يكن يسهم لهم بل كان يرضخ لهم أي يعطون اجراً^(٢) . والراجح أن فريقاً منهم استخدم في بعض الأشغال في المدينة كحفر الترع والقنوات ، أو تشييد الأبنية العامة أو خدمة الأمير .

غير أن الدولة لم تسكن حريصة على ابقاء هؤلاء العبيد في حالة الرق ، لذلك كثيراً ما كانت تبيعهم^(٣) أو تعتقهم مجاناً أو بعد أن تأخذ منهم فدية ؛ وتطلق سراهم أو تستخدمهم في اعمالها بأجور . وقد ظل بعضهم في الرق ؛ وكان هدمهم يبلغ زمن الحجاج الفأ^(٤) .

ليست لدينا احصائيات عن عدد العبيد في البصرة ، إذ أنهم لم يدخلوا في سجل العطاء ، كما أن هدمهم لم يكن ثابتاً بل كان يتوقف على سرعة الفتح وكثرة الغنائم والأحوال الاقتصادية في البصرة . وعلى أي حال فهناك أدلة نحملنا على الاعتقاد بأن عددهم كان كبيراً ؛ فبوكد الفقهاء مثلاً انه يجب أن يكون لكل عائلة خادم^(٥) ؛ وأن المطلقة أن تطلب من زوجها السابق خادماً

(١) سلام ص ١٨٧ ، اختلاف الفقهاء ص ٢٥ فا بعد

(٢) سلام ص ٣٣٣ (عن ابن عباس) الشيباني : شرح السير الكبير ج ٢ ص ٥٩ ،
١١٣٢ اختلاف الفقهاء ص ٢٠٤٤٢٠

(٣) اختلاف الفقهاء ص ١٦١

(٤) سمد ج ٥ ص ٢٩٣ وبردوي ابن سعد ان عمراً وصي عند الموت أن يعق من كان يصلي
السجديتين من رقيق الامارة « وان أحب الوالي بيدي ان يخدموه سنتين فذلك له »
سمد ج ٣ قسم ١ ص ٢٦١

(٥) عن الاحاديث النبوية التي ذكر فيها الخادم راجع فتنتك : المعجم المفهرس للالفاظ
الحديث النبوي مادة « خادم » .

يخدمها أيام العدة^(١) ، ومع ان بعض العائلات ، وخاصة الفقيرة منها لم تكن تمتلك خادماً ، إلا ان بعض الأسر ، وخاصة الغنية كانت تمتلك أكثر من خادم ، فقد كان لعبد الله الاصفهاني اربعمائة من ممالئكه حاربوا معه الحجاج^(٢) كما ان عباد بن زياد حارب في مرج راهط مع الفين من مواليه^(٣) ، وكثير منهم ولا ريب من العبيد .

ومن المحتمل ان نسبة عددهم في البصرة كانت تقارب نسبة عددهم في الكوفة حيث كانوا يبلغون حوالي ثمن السكان العرب^(٤) . ولا ريب أن هذا لا يشمل العدد الكبير من العبيد المستخدمين في الأراضي والزراعة حول البصرة^(٥) .

لقد كان العبيد يختلفون اختلافاً كبيراً من حيث الأصل والثقافة ولهن . ولم يكونوا موزعين بانتظام بين الأفراد أو العائلات ، كما أنه لم تكن لهم محلات للسكنى خاصة بهم ، غير أنهم كونوا طبقة خاصة خاضعة لنفس القواعد الاجتماعية والقانونية التي تعيد سلوكهم وتميزهم عن غيرهم . ومما زاد في تماسك

(١) الطبري : التفسير ج ٢ ص ٣٠٥ (وهو ينقل رأي ابن جرير) . الخصاص أدب القضاء ص ١٤٩ ب (مخطوطة مكتبة دائرة الهند في لندن) . ويلاحظ ان من امتلك عبداً وكان دخله اقل من ٢٠٠ درم اعتبر فقيراً يستحق الصدقة ، وهو رأي الحسن البصري وعمر بن عبد العزيز . انظر سلام ص ٥٥٦ قدامة بن جعفر : كتاب الخراج ص ١١٧ أ (مخطوطة باريس) .

(٢) فتوح ص ٣٦٦

(٣) انساب الأشراف ج ٥ ص ١٣٦

(٤) لقد كانت الكوفة قبيل ٥٠٠ سنة صنفين سبعة وخمسون ألفاً ، واليهوم ومما ليسكم ثمانية آلاف (طبري I ص ٣٣٧٢ عن أبي مخنف) وقد اشتركوا جميعاً في حرب صفين ، ولا ريب ان عدداً غير قليل من العبيد ظل يخدم من بقي في الكوفة .

(٥) يلاحظ ان المنطقة الوحيدة التي وردتنا ابناء عن ثورة العبيد فيها هي منطقة البصرة ، فقد تاروا زمن الحجاج (انساب الأشراف ص ٣٠٣ فأ بد طبعة اهلوت) ، كما تاروا زمن المنصور (وكيع اخبار القضاة ج ٢ ص ٥٧) ، هذا الى ثورتهم الكبرى التي هددهت الدولة العباسية في النصف الثاني من القرن الثالث .

هذه الطبقة وتميزها ابن افرادها كان يفضل تزوجهم من افراد طبقتهم ،
الأمر الذي أدى إلى تقليل الفوارق الجنسية والثقافية بينهم . وقد تعلم بعض
افراد هذه الطبقة اللغة العربية واعتنقوا الاسلام ؛ وبذلك ضاقت الهوة التي
كانت تفصلهم عن اسيادهم العرب .

ثم ان هذه الطبقة لم تكن مغلقة ، بل كان بالإمكان أن يصبح العبد حراً ،
وقد شجع الاسلام اعتناق العبيد بأن جملة واحباً دينياً في عدة حالات :
ككفارة البين الكاذبة^(١) او تكفيراً عن جريمة القتل الخطأ^(٢) ، او النذر ،
واعترن تحرير العبد عملاً صالحاً يمكن ان يتقرب به المرء الى الله^(٣) . ومن المؤكد
ان كثيراً من العبيد اعتنقوا بدافع شعور اسيادهم الديني .

ومن أهم العوامل التي أدت الى تحرير العبيد هي الأحوال الاقتصادية ، إذ
أن الاحتفاظ بالعبيد كان يكلف غالباً إذ يستلزم اطعامه واكسائه في حالة عمله
او بطالته ، وخاصة عندما يصيبه مرض يقعه عن العمل مؤقتاً او دائماً ،
هذا الى ان موت العبد ينزل بسيدة خسارة مادية لا تعوض . يضاف الى ذلك
كلفة تربية العبد وتدريبه فيما لو أريد استخدامه في الصناعة . فاعتناق العبد إذا

(١) « لا يؤخذكم الله باللغو في ايمانكم وان كن يؤخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام
عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد
فصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلقتم (سورة المائدة ٩٢) »

(٢) « وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمناً الا خطأ ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة
ودية مسلمة الى اهله الا ان يصدقوا ، فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير
رقبة مؤمنة ، وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى اهله او تحرير
رقبة مؤمنة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليماً حكيماً »
(سورة النساء ٩١) .

(٣) « فلا اقسم بالحق . وما ادراك ما الحق . لك رقبة . أو اطعام في يوم ذي مسقة .
يقبلاً ذا مقربة أو مسكناً ذا مقربة » (سورة البلد ١٣) . اما عن الاحاديث النبوية
ليما يتعلق بتحرير الرقبة فراجع فتنك : مفتاح كنوز السنة ص ٣٣٤

كان يخلص السيد من اعباء مادية غير قليلة خاصة في الأزمات الاقتصادية والاضائات المالية^(١).

على انه كان بإمكان السيد التخلص من عبء اعادة العبيد والمصرف عليهم ، بأن يجعلهم مأذونين ، أي يمنحهم حرية العمل مع الاحتفاظ بحقوق الاسترقاق القانونية . إلا أن هذا لم يكن يخلص السيد من مسؤولياته القانونية كما انه لا يمنح العبد إلا حرية ناقصة مبتورة^(٢).

وقد بعد السيد أن يحرر عبيده بعد موته ، فيكون العبيد مدبرين^(٣) ، او قد يحررهم في حياته على ان يقوموا له ببعض الأعمال او يدفعوا مبلغاً مقررأ من المال^(٤) ، فيكونوا مكاتبين ، وربما كانت هذه الوسيلة الأخيرة أكثر الوسائل شيوعاً في تحرير العبيد ، غير ان السيد كان له وحده حق تقرير ما يشاء من الشروط التي يريدها او المبالغ التي يفرضها على العبيد . والواقع ان بعض الأسياد طلبوا من عبيدهم مبالغ باهضة مما حمل العبيد على الاستجداء لوفاتها^(٥) ، وكثيراً ما كانت الدولة نفسها تطلب من السيد التنازل عن بعض شروط المكاتبية^(٦).

(١) قارن مع الأبحاث التالية :

A. Zimmern. « Was Greek Civilization based on slave labour »
in Sociological Review jan 1909

Glötz op cit p. 207

Michell. Economics of Ancient Greece pp. 192-8 and 207

(٢) عن وضع المأذون القانوني راجع المدونة ج ٤ ، ص ١٢٤ فا بعد . السرخسي :
المبسوط ج ٢٥ ، ص ٢٦

(٣) المدونة ج ٣ ص ٤٧ فا بعد

(٤) راجع عما طلب من العبيد في المكاتبات الفصل الخامس بمستوى الميئنة .

(٥) الطبري : تفسير ج ١٠ ص ١٠٠ ، انظر ايضاً سنبل ج ٢ ص ٢٥٦

(٦) الطبري : تفسير ج ١٨ ص ٨٨ — ٩٠ ، مدونة ج ٣ ص ٢ فا بعد

الفصل الثالث

الأعاجم

بكتسب الأفراد بعد اعتاقهم من العبودية ، شخصية مدنية ، وتصبح لهم مكانة خاصة بين الرق وبين العرب . ويصبحون أعضاءً مستقلة في عشيرة سيدهم ، ويتمتعوا بحرية واسعة وفرصة لاستغلال مواهبهم والانتفاع بها شخصياً بعد أن كان الرق يبعثهم عن ذلك ، وهم يتمتعون أيضاً بنفس الحقوق المدنية التي يتمتع بها الأحرار من أهل دينهم ، ويقدر المعتقد أن يتمتع بثمار أرباحه مما يشاء امتنانه من المهن والصناعات وأن يشترك مع من شاء ، ويتزوج متى شاء ، ويمكنه كذلك اقتناء العبيد بنفس الشروط التي يتمتع بها سيده السابق ، بل انه يستطيع أن يكون له بدووه موالى^(١) رغم انه ليست لدينا تفاصيل دقيقة عن العلاقة بين مواليه وبين سيده^(٢) .

غير ان حرية المعتقد محدودة ، إذ كان عليه وعلى أولاده غير البالغين^(٣) أن يكونوا موالياً لسيده وأولاده من بعده ، فإذا لم يكن لسيده أولاد انتقل

(١) ياقوت : معجم الأديب ، ج ١٩ ص ٥٨ (نقل عن الجاحظ) هلال الراي . أحكام الوقف ص ١٨٨

(٢) الاشارتين الوحيدتين اللتين وجدتهما عن العلاقة بينهما هي حديث للنبي رواه مسلم يقول فيه ان المولى يجب ان يستأذن سيده اذا أراد أن يتولى أحداً (مسلم ج ١ ص ٤٤٢) ، والثاني نص في كتاب الأم للشافعي يقول « لا تعقل الموالى من أعلى » (أم ج ٦ ص ١٠٢)

(٣) الشيباني : كتاب الخيل ص ٦٢

الولاء الى أقرب أقربائه من الذكور حسب قوانين الوراثة في الاسلام^(١) . غير ان الأنث من نسل الموالي كن اذا تزوجن يقعن عادة ولاء أزواجهن . ويحمل الموالي اسم عشيرة سيدهم مرفقة بكلمة « مولى » اشارة الى ان رابطتهم بالعشيرة هي رابطة اجتماعية لا رابطة دم^(٢) .

وبين المولى وسيده التزامات متعادلة ، فلكل منهما أن يرث الآخر اذا لم يكن له وريث^(٣) ، ولكن لا ريب ان السيد كان يستفيد عملياً أكثر من المولى ، لأن له في الغالب أقارب في المصر ، بينما قلما يكون للموالي أقارب فيها ، ولم تبسح الدولة نورث من لم يكن في المدينة من أقاربهم^(٤) وكان عليهم نصرة مواليهم ومساعدتهم عند الحاجة^(٥) ، ونحدد هذه النصرة أحياناً في نص عقد العتاقة^(٦) ، غير انها في الغالب تترك لحكم الظروف والتقاليد ومدى العلاقة الشخصية بين السيد والمولى ، ولهذا النصرة أهمية كبيرة ، خاصة في أوقات الشدائد ، فكان على بعض الموالي أن يقوموا بخدمات لأسيادهم او يعينوهم في الأزمات الاقتصادية^(٧) كما كان على البعض الآخر

(١) أبو حنيفة مساند ج ٢ ص ١٧٢ — ٤ . الشيباني الآثار ص ١٠١ . المدونة ج ٣ ص ٧٢ . الأم ج ٤ ص ٥٥٤ ، أما عن الأحاديث النبوية المتعلقة بوراثة الولاء فراجع عنها فنسك : مفتاح كنوز السنة ص ٤٨٧

(٢) بروي ان الرسول قل : لمن الله من تولى غير مواليه (ابن حنبل ج ١ ص ٣٠٩ ، ٣١٨ - ٨) وقال ايضاً من تولى غير مواليه فقد خلع ربة الايمان من عنقه (ابن حنبل ج ٣ ص ٣٣٢) . وهناك أحاديث نبوية تدل من يوالي توماً غير اذن مواليه راجع عنها فنسك مفتاح كنوز السنة ص ٤٨٧

(٣) سعد ج ٦ ص ١٥٦ الشيباني : الآثار ص ١٠١

(٤) لقد أبي عمر أن يورث من الاطام الا اهدأ ولد من العرب المدونة ج ٣ ص ٦٠ ، ٨٤ ، ٧٤

(٥) ابن عبد ربه : المقدم الفريد ج ٢ ص ١٢٥

(٦) محمد بن حبيب : الخبر ص ٣٤٦

(٧) محمد بن حبيب : الخبر ص ٣٤٢

أن يجاروا بجانب أسيادهم أو بدلاً منهم^(١)، ولا يجب أن كثيراً من الأسياد كانوا يفضلون استخدام عبيدهم القدماء ، إذ أنهم معروفون لدى أسيادهم وجديرون بالاعتماد ، كما أن الموالي أنفسهم كانوا يفضلون الاستمرار بما كانوا يقومون به من الاعمال قبل اعتاقهم وأن يعملوا مع أسيادهم الأول ؛ غير أنهم إذا ظلوا في خدمة منزل أسيادهم القدماء ، فإن مكانتهم تبقى أوطأ من مكانة أعضاء الأسرة .

والموالي أعضاء مستقلون في العشيرة التي ينتمون إليها ، يشاركون في دفع دية القتل الخطأ الذي قد يرتكبه أي فرد من أفرادها^(٢) ، وإذا اشتركوا في الحروب فإنهم يقطنون مع العشيرة^(٣) ، ومن المحتمل أن كثيراً منهم كانوا يقطنون في خطط العشيرة^(٤) فهم من الناحية الادارية والاجتماعية مرتبكون بالعشيرة .

إلا أنهم لم يكونوا مساوين تماماً للعرب الذين كانوا يختلفون عنهم في الجنس والثقافة والدين . يضاف الى ذلك ان معظم الموالي لم يكونوا يأخذون

(١) سمد ج ٦ ص ١٨٣ . وقد كان مع عباد بن زياد الفين من مواليه يقطنون معه (عوانة في البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ١٦٥) وكان مع عباد بن المهدي ٧٠٠ من مواليه وعبيده في واقعة مرج راهط (نفس المصدر ص ٢٦٧) كما أن فيروز حسيني حارب الحجاج مع مواليه (مبرد ص ٦٥٤)

(٢) انظر ص ٣٥

(٣) أول اشارة الى الموالي الذين يجارون كوحدة مستقلة هو في الكوفة زمن المختار (بلاذري أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٤٦ ، ١٥٣ . طبري II ص ٦٢٧ فما بعد) ثم في خراسان (طبري II ص ١٢٩٠) ، (فتوح ص ٤٢٣)

(٤) في البصرة مكة تدعى مكة الموالي (طبري II ص ١٨١) ولكن لا توجد تفاصيل عن كل يسكن فيها .

العطاء ، وإذا كان فيهم من يأخذ العطاء ، كما كانت الحال في الأزمنة القديمة^(١) ، فإن عطاءهم لم يكن مساوياً للعرب^(٢) .
إن الروابط التي تربط المولى بالمشيرة محدودة ، يستفيد منها للولى فوائد طيبة ، إذ يستطيع بها أن يتمتع بحماية السيد وعشيرته من أي ظلم اجنبي ؛ ولا ريب أنه كان لهذا أهمية كبيرة في الأزمنة القديمة عندما كان نظام المشيرة قوياً جداً وكانت سلطة الأمير محدودة . هذا إلى أن اتصال المولى بالمشيرة يمكنه من القيام بأعماله التجارية فيها^(٣) .

على أن المشيرة بدورها تستفيد من ينتمي إليها من الموالى ، إذ أن ازدياد عددهم يزيد من قوتها ويخفف من الأعباء المالية على أفرادها وخاصة في المسؤوليات المشتركة كالديبة^(٤) وغيرها ؛ كما أن بمقدور بعض الموالى أن يقدموا لعشائرم بعض الخدمات الاقتصادية ، ويحاربوا معها وبذلك يزيدون من قوتها المددبة في المعارك^(٥) . ومثل هذه للنفعة هامة جداً خاصة إذا علمنا أن كثيراً من الموالى كانوا في الأصل جنوداً مدربين على القتال .

(١) قروح ص ٤٥٧ - ٨ . اغاني ج ٦ ص ٤ . حلية الأولياء ج ٥ ص ٣٣١ .
سعد ج ٥ ص ٢٧٧ . انظر كذلك ص ٦٨ فما بعد .

(٢) روي ان الشاعر المولى ابن حرة قال لابن الزبير عند مطالبته في الخلافة في المجاز :
يا ابن الزبير ما أرانا حقاكنا الدماء وقاتلنا الناس الا لتملك ، وأنشأ يقول :

ان الموالى أمست وهي تائبة على الخليفة تشكو الموع والحربا
ماذا علينا وماذا كانت برزونا أي الملوك على ما حوانسا غلبا
اخوانكم ان بلاه حل ساحتكم ولا تروى لنا في غيره سببا

البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٥٨ - ٤٩ ج ٥ ص ١٨٨ . السمودي
سروج الذهب ج ٥ ص ١٧٤

(٣) اغان أبو دكين مولى مراد ، عشيرته في السكوتة ٧٠٠ الف درهم إلى العطاء (المحبر
ص ٣٤٢)

(٤) راجع الشيباني : آثار ص ١٠١ . المدونة ج ٣ ص ٨٩ . أم ج ٤ ص ٥٨ .
(٥) المحرر ص ٣٠٢ . انظر كذلك هامش ص ٦٥

ان هذه المنافع تفسر لنا الدافع الذي كان يحددو العشائر الى الاعتراض على عتاق السائبة (١) الذي يبيح للمعتق ان يترك عشيرة سيده فلا ينتمي لها أو يرتبط بها ، كما يفسر لنا سبب عدم الرضا عن بيع الولاة وهبته (٢) .

ان القدر اليسير المتوفر لدي من اسماء الموالى لا يمكنني من اعطاء صورة دقيقة عن توزيعهم بين العشائر خاصة وان اصل ولائهم متنوع ، فمنهم موالى عتاقة ومنهم موالى اسلام . ولعل العشائر القديمة التي اشتركت في الفتوحات الأولى والتي كان لها نصيب أو فر من أسرى الحرب ، اصبح لها عدد أكبر من الموالى ؛ وبذلك يمكن القول ان الموالى لم يكونوا موزعين بين العشائر بالتساوي أو وفق خطة معينة ، بل كان لبعض العشائر موالى أكثر من غيرها .

وقد ظهر بجانب موالى العتاقة نوع آخر من الموالى من الأعاجم الأحرار الذين استوطنوا بمحض اختيارهم في البصرة ووضعوا أنفسهم تحت حماية أفراد أو عشائر (٣) مستفيدين من المنافع التي يقدمها الولاة للسيد والعشيرة وحمايتهما . وكان الوضع القانوني لمثل هذا النوع من الولاة يشبه الى حد كبير ولاء العتاقة ؛ سوى أن لهم أن يتركوا ولاءهم متى شاؤوا ما دامت العشيرة لم تدفع عنهم دية عن جريمة ارتكبوها ، فاذا دفعت العشيرة عنهم الدية أصبح ولاؤهم ثابتاً

(١) المدونة ج ٣ ص ٦٥ . سعد ج ٧ قسم ١ ص ٨١ . فنسك : المعجم المأهول لألفاظ الحديث النبوي مادة (سائبة) . ولا يمتزج الشافعي بشرعية السائبة (أم ج ٤ ص ٥٨٤٨ ٤٥٨٤٤ ٤٦٧٥ ٤٦٩٤ بل يرى انه يبقى مولى ولاكن لا يربط . ولعل هذه المنافع من أم الدوائف الى بيع الولاة .

(٢) عن الأحاديث المتعلقة ببيع الولاة وهبته راجع فنسك : مفتاح كنوز الجنة ص ١٨٧ . راجع أيضاً مدونة ج ٣ ص ٧٧ . أم ج ٤ ص ٥٨٤٧ .

(٣) لا يقر الشافعي ولاء الأحرار (أم ج ٤ ص ٥٣)

لا يستطيعون تركه (١). ومع أنه ليست لدينا تفاصيل عنهم ، إلا أنه لا بد من أنهم كانوا كلهم أو كان أغلبهم من رجال الأعمال والصناعات الذين استوطنوا في مصر بمحض اختيارهم للقيام بالأعمال التجارية ، ووضعوا أنفسهم تحت حماية يجنون منها منافع .

والحالة الاجتماعية لهؤلاء تختلف عن حالة الموالى المتأقاة ، نظراً لحريته أصلاً وروحهم المعنوية العالية ومستواهم الطيب في الحضارة . وقد أسلم بعضهم فصار على قدم المساواة مع العرب المسلمين في القانون الخاص ، وقد أخذ بعضهم يدرس القرآن والعربية ويبرز في العلوم . كما ان أغلبهم لم يخدم في الجيش نظراً لانهم كانوا من المدنيين ولان علاقتهم بالعشيرة ضعيفة يمكن فصلها فلا تستطيع ان تجبرهم على القتال معها . والراجح انهم لم يكونوا يأخذوا العطاء ولم يكونوا شديدي الحاجة اليه نظراً لتوافر موارد اخرى للرزق عندهم .

أما عددهم فلا بد انه كان عالياً نسبياً في الأيام الأولى عندما كانت سلطة العشيرة قوية ونفوذها كبيراً . غير أنهم لما ازدادت سلطة الأمير وتوطدت الحياة المدنية لم يعودوا بحاجة الى حماية العشيرة ، فتناقص عددهم .

وقد استوطن في البصرة ، بجانب الموالى ، عدد من القوات الساسانية بعد أن استسلموا للعرب وانفقوا معهم على القتال بصفوفهم أو القيام ببعض المهام البوليسية والادارية في البصرة . وقد منحت هذه القوات نفس حقوق العرب ، فأعطيت لهم الحظوظ ، وجعل لهم العطاء والأرزاق ، وسمح لهم أن يحتفظوا بتنظيماتهم ويتمتعوا بثقافتهم وحضارتهم ، وبذلك كونوا في العمر مجتمعاً ذي طابع متميز عن المجتمع العربي .

(١) أبو حنيفة مساند ج ٢ ص ١٧٤

ولعل أقدم هذه القوات للمستسلمة وأهمها وأكثرها عدداً هم الأساورة الذين كانوا في الأصل قوة عسكرية ساسانية نحارب في الأهواز ، فلما تخفقوا عدم جدوى مقاومة العرب عقدوا مع أبي موسى اتفاقية وانقوا بوجوبها أن يحاربوا بجانب العرب على أن يعطوا نفس حقوق العرب ويحتفظوا بكيانهم وتنظيماتهم^(١) . وقد رحب العرب بهذه الاتفاقية لأنها تضع في صفهم قوة عسكرية كانوا بأمرس الحاجة لخدماتها ومعونتها . والواقع أنهم حاربوا بجانب العرب في فتح تستر وخراسان^(٢) .

كوّن الأساورة في البصرة وحدة^(٣) يبلغ أفرادها حوالي الفين وخمسمائة ، خمسة منهم يأخذ كل منهم ٢٥٠٠ درهم من العطاء ، ومائة يأخذ كل منهم ٢٠٠٠ درهم^(٤) ، وقد ازداد عددهم بمن انضم إليهم من الجنود الساسانيين الهاربين^(٥) ، والأصفهانيين^(٦) ، وديلمة السكوفة^(٧) . ثم نقل زياد عدداً منهم الى سوريا لتقوية الحاميات الاسلامية في انطاكية^(٨) قرب الحدود البيزنطية ، وقد ظلوا محتفظين بوحدتهم في المدينة وحالفوا

(١) طبري I ص ٢٥٦٢ - ٣ عن المدائني . فتوح ص ٣٧٣ . كاتبه ساني ج ٣ ص ٩٦ - ٩١٨

(٢) فتوح ص ٣٧٣ - ٤٠٧ ، ٤

(٣) فقد كان ضم نهر خاص بهم يدعى نهر الأساورة حفر في امانة عبدالله بن عامر (فتوح ص ٣٥٨ ، ٣٧٣

(٤) طبري I ص ٢٥٢٣ عن المدائني . ويروي البلاذري عن مصدر لا يدرك صاحبه أن الأساورة وضوا في شرف العطاء (فتوح ص ٢٧٣) ولكن في هذا القول تعميم غير صحيح .

(٥) فتوح ص ٣٧٤

(٦) فتوح ص ٣٦٦

(٧) فتوح ص ٣٨٠

(٨) فتوح ص ١١٧

بني سعد (١) ، وقد أدت بهم هذه المخالفة الى الساعمة في السياسة الداخية
للمدينة ، فانضموا الى تميم في واقعة المرند التي نشبت بعد اخراج عيد الله
بن زياد (٢) ، كما أنهم حاربوا بجانب بن الزبير في واقعة الرعدة ، وأخيراً
انضموا الى ابن الأشعث واعانوه في ثورته ضد الأمويين . وقد أثار هذا
غضب الحجاج الذي هدم بيوتهم وحط من عطاياهم واقصى بعضهم من
البصرة (٣) ؛ ثم انطمس ذكرهم بعد هذه الثورة فلم نعد نسمع عنهم شيئاً في
كتب التاريخ الاسلامي وأحداثه .

والسياججة قوة فارسية أخرى كانت عند البحرين والخط والطفوف (٤) ،
ثم استسلموا للعرب فاسكنوهم البصرة وروكل اليهم حراسة بيت المال والمسجد
الجامع ودار الامارة (٥) والسجن (٦) ، وبذلك صاروا يقومون بدور البوليس
في المدينة ولم يشتركوا في الفتوحات الاسلامية ، غير أنهم اخذوا بعدئذ

(١) فتوح ص ٣٧٤ . الطبري I ٢٥٦٢ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ص ٣
(٢) للطبري II ص ٤٥٤ (من أبي عبيدة) . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢
ص ١٠٨ - ١١٢ . النقائض ص ٧٣١ . المرند ص ٨١

(٣) فتوح ص ٣٧٤ - ٥

(٤) الطبري I ص ١٩٦١ (عن سيف) . أغاني ج ١٤ ص ٤٣ . فتوح ص ٣٧٣
ينقل كابتاني رأي دي غوبه في أن السياججة أصابهم من الهند وجزر الهند الشرقية ،
وانهم كانوا يقومون بالملاحة البحرية بين ساحل الخليج الفارسي وشرقي آسيا (كابتاني
ج ٣ ص ٩٢٠)

(٥) فتوح ص ٣٧٦ الطبري I ص ٣١٣٤ ، ٣١٨١ (عن سيف)

(٦) الجوهري : الصحاح ج ١ ص ١٤٣ . بروي ابن منظور أن السياججة قوم من
السند كانوا بالبصرة جلادزة وحراس السجن ، قال يزيد بن المفرغ الحميري :

وطماطم من سبا يبيع خزر بلهوني مع الصباح القويودا

لسان العرب ج ٣ ص ١١٩

يخدمون في الاسطول الاسلامي في الخليج الفارسي . وكان اقماتون بحراسة
اربعمائة رجل^(١) ثم نقل زياد منهم الى سواحل سوريا وانطاكية^(٢) فنقص
عددهم ، ولكن ظلوا محتفظين بوحدةهم وكيانهم وحافظوا حنظلة وحاربوا
معا في واقعة المربد^(٣) والربذة ثم انضموا الى ابن الأشعث في ثورته ضد
الحجاج^(٤) .

والزط قوة أخرى من الأعاجم انضمت الى العرب منذ زمن أبي موسى
وأخذت العطاء . واختلف المؤرخون العرب في أصلهم ، فالدائقي يقول إنهم
كانوا في الطنوف (السواحل) يتبعون السكلاء^(٥) ، أما عوانة فيقول إنهم
كانوا من جنود الفرس ممن سبوه وفرضوا له من أهل السند^(٦) ، بينما يروي
الوليد بن صالح عن شويس العدوي انه قال : « أتينا الأهواز وبها ناس من
الزط والأساورة فقاتلناهم قتلاً شديداً فظهرنا عليهم^(٧) » ؛ ولعلمهم كانوا
يتجولون حول الخليج الفارسي ثم انضموا الى المسلمين عند تقدمهم . وقد أودع
إليهم حراسة دار الامارة والمسجد الجامع ، مع السيلجة ؛ وكان طم رئيس
يدعى أبو سالمة^(٨) ، غير أنهم لم يلعبوا دوراً هاماً في أحداث البصرة مما يدل

(١) قروح ص ٣٧٦ .

(٢) قروح ص ٣٧٤ .

(٣) المبرد ص ٨١ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ، قسم ٢ ص ١١٢ . أغا ج ٢١
ص ٢٩ (قلاع عن أبي عبيدة) .

(٤) قروح ص ٣٧٦ .

(٥) قروح ص ٣٧٣ .

(٦) قروح ص ٣٧٥ .

(٧) قروح ص ٣٧٧ .

(٨) قروح ص ٣٧٦ .

على قلة عددهم ، ثم نقل بعضهم الى انطاكية في سنة ٤٩ (١) ، وقد انظم الزط الى الأساورة في البداية (٢) ، ثم حالفوا حنظلة منذ زمن زياد مما يدل على انفصالهم عن الأساورة . وقد زاد عدد الزط بعدما فتح العرب السند وأمروا عدداً منهم فيها فنقلوهم الى البصرة (٣) .

وقد جاء عبيد الله بن زياد بألفين من الأتراك الذين أسرمهم في حملته في أواسط آسيا (٤) ، فأسكنهم البصرة وجعلهم في العطاء ومنحهم الأرزاق (٥) ، واستعملهم في إخضاع بعض المتعديين من العرب في الجامة (٦) . وكان هؤلاء البخارية ، كما يسميهم العرب ، ينسبون اليه ، إلا أن علاقتهم به ترجع الى صفته الرسمية أكثر مما ترجع الى صفته الشخصية ، إذ أنهم رفضوا أن يدافعوا عنه عندما قام البصريون ضده بعد موت يزيد (٧) . ثم نقل الحجاج بعضهم الى واسط (٨) ، ولم يمد نسمع لهم منذ ذلك الحين ذكر في الأخبار . لقد كون البخارية وحدة جنسية متميزة ، غير أنه ليست لدينا أية أخبار عن تنظيماتهم الداخلية .

(١) فتوح ص ١٦٢ ، ٣٧٦ .

(٢) فتوح ص ٣٧٤ .

(٣) فتوح ص ٣٧٥ .

(٤) فتوح ص ٣٧٦ . طبري II ص ١٦٩ — ٧٠ (عن المدائني) . ويقول المدائني

انهم كانوا اربعة آلاف (مختصر كتاب البلدان ص ١٩١) . انظر أيضاً :

H. A. R. Gibb The Arab Conquest of Central Asia p 19

(٥) فتوح ص ٣٧٦ ، ٤١١ .

(٦) ابن قتيبة عيون الأخبار ج ١ ص ١٣٣ .

(٧) طبري II ص ٤٤٣ (عن المدائني) . بلاذري أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٢ .

(٨) (عن ابن عيينة) .

(٨) فتوح ص ٣٧٦ .

وبجانب من ذكرنا ، كان في البصرة عدد من الأصهبانية الذين انضموا
الى الأساورة ^(١) ، هذا الى عدد من الأحباش كانت لهم خطة قرب هذيل ،
ويقال إنهم سكنوا البصرة منذ عهد عمر بن الخطاب ^(٢) .
ولما أصبحت البصرة مركزاً ادارياً لأقاليم واسعة ازدادت دواثرها
الحكومية وأخذت تتضخم وهاجر اليها عدد كبير من الموظفين والكتاب
ليعملوا في هذه الدوائر ، وقد كانت هجرتهم بمحض اختيارهم فلم يجبرهم الدولة
على ذلك ^(٣) ، وقد أعطوا رواتب توازي المعطاء الذي كان يمنح للعرب
ويمكنهم من المعيشة بمستوى لائق ^(٤) ، وكانت لهم حرية واسعة في استعمال
أساليبهم وتقاليدهم القديمة وحتى في استخدام لغتهم في شؤون المكاتب
والحسابات ، مما أعانهم على احتكار الوظائف المالية وبعض الوظائف الادارية
حتى زمن الحجاج الذي أجبرهم على استعمال اللغة العربية في المكاتب
الرسمية ^(٥) ، الأمر الذي مكنه من أن يراقبهم ويحطم احتكارهم لتلك
المناصب .

ولما ازدهرت الحياة الاقتصادية في البصرة أخذ عدد غير قليل من التجار
والصناع ورجال الأعمال بتقاطرون اليها ويستوطنوا فيها ، كما أن عدداً من

(١) فتوح ص ٣٦٦ .

(٢) ياقوت ج ٢ ص ١١٧ .

(٣) ليس في المصادر ذكر لصناع أجبرتهم الدولة على الإقامة بالبصرة الا عمال سك النقود
في زمن الحجاج حيث يقول البلاذري ان الحجاج عند ما أراد سك النقود .. (سأل
عن ما كانت الفرس تعمل به في ضرب الدراهم فانخذ دار ضرب وجمع فيها الطبايعين)
(فتوح ص ٤٦٨) .

(٤) انظر فصل المعروفات .

(٥) فتوح ص ٣٠٠ — ٣٠١ الجهمشياري . الوزراء . والكتاب ص ١١٧ - ب .

العمال المتجولين (السكرات) الذين دمرت مدنهم وقرامهم في الحروب التي نشبت أثناء الفتح الاسلامي^(١) أخذوا يهاجرون الى البصرة باحثين عن عمل لهم ، هذا الى أن عدداً من الفلاحين والزراع لجأوا الى البصرة عندما تغير مجرى دجلة فأغرق الأراضي وكون البطائح في جنوب العراق^(٢) ؛ يضاف الى ذلك أن عدداً آخر من الفلاحين أخذ يهجر أراضيهم بعد اندحار الساسانيين وتدمير كثير من الاقطاعات الفرس . ولا ريب أن هجرتهم ترجع الى تدمير النظام الاقطاعي الساساني أكثر مما ترجع الى أحوال الادارة العربية ، إذ أن للمسلمين حاولوا بعد الفتح التخفيف من أعباء الفلاحين ، فألقوا عنهم بعض الضرائب ، كضرائب النوروز والمهرجان وخرزات الملك^(٣) ، واثم حاولوا بعض الحربة ، وحاولوا اقرار الأحوال في العراق ، بأن أعادوا الفلاحين الى أراضيهم^(٤) ؛ ولا يمكن لم يكن بالامكان المحافظة على النظام الاقطاعي الساساني المحكم الذي كان يسيطر على الفلاحين ويجبرهم على البقاء في أراضيهم ، لأن كثيراً من رجال الاقطاع والملاكين الساسانيين القديما قتلوا أو هربوا تاركين أراضيهم صواني للمسلمين^(٥) ، وكان من الصعب على العرب ، وهم حديثو خبرة بادارة البلاد الزراعية ، أن يهيموا على شؤون الادارة الزراعية ،

(١) يقول سيف ان السكرات صارت في السواد منذ أن جلا أهل امفيسيا وتفرقوا الى السواد عند ما دهمهم خالد بن الوليد سنة ١٢ (طبري ١ ص ٢٠٣٦) ولا ريب أن هذا القول غير دقيق إذ أن السكرات موجودة في العراق قبل هذا التاريخ بكثير راجع Jastraw . Talmudic Dictionary art Shakir

(٢) فتوح ص ٢٩٢ — طبري ١ ص ١٠٠٩ . ندوة بن جعفر : المراجع ص ٢٤٠ .

(٣) انظر الفصل الخامس بالوطنين .

(٤) طبري ١ ص ٢٣٦٨ .

(٥) أبو يوسف : المراجع ص ٣٢ . سلام ص ٢٨٣ . طبري ١ ص ٢٣٧١ - ٢٤٧٠ ، ٤٥ .

كما اتاح الفرصة لبعض الفلاحين المهجرة من أراضيهم^(١) ، كما اتاح لبعض
لللاكين أن يعضوا أديمهم على بعض أراضي الصوافي ، والواقع انه « لما كانت
واقعة الجحاجم أحرق الناس الديوان وأخذ كل قوم ما يلهمهم » من الأراضي ،
كما يقول البلاذري^(٢) . ولا ننس أن بعض العرب امتلكوا مزارع وأحيوا
أراضي فاحتاجوا الى فلاحين يعملوا فيها ، فأخذهم من أراضيهم الأصلية
مما زاد في احتلال أحوال البلاد الزراعية ، مما أدى بعض الفلاحين أن يفتنم
الفرصة فيهجروا أراضيهم ، ولا ريب أن كثيراً منهم قدم البصرة باحثاً فيها من
مجال للحياة .

ثم زاد عدد هؤلاء بما أضيف إليهم من السائبة المعتقين^(٣) والموالي الذين
تركوا الولاء للعشيرة .

ان قد كون هؤلاء الأعاجم كتلة غير متجانسة من الأحرار الذين لم يعضوا
أنفسهم تحت حماية المشائر العربية وفضلوا أن يبقوا خارجها ، ترعاهم القوانين
ويحميهم الأمير الذي كان يتمتع بسلطات واسعة عليهم ؛ فكان بيت المال
يدفع عنهم دية القتل غير العمد الذي يرتكبه أي فرد منهم^(٤) ، كما أن بيت
المال يرث من لا وارث له^(٥) . ولا ريب أن مسؤوليات الدولة تجاه مستخدميها

(١) فتوح ص ٢٧٣

(٢) فتوح ص ٣٥٨ فما بعد . انظر أيضاً أبو يوسف : الخراج ص ٣٢ . سلام ص ٢٨٢

(٣) انظر ص ٦٧

(٤) الشيباني : الجامع الكبير ص ٢١٠ . الأم ج ٤ ص ٩ . البلاذري : أنساب الأشراف

ج ٧ ص ١٤٣ . المدونة ج ٣ ص ٧٤ ، ٧٥ . راجع أيضاً حنبل ج ١ ص ٢٥٠

ج ٦ ص ٦٦٤ ، ١٧

(٥) الشيباني : الآثار ص ١٠٠ . أبو حنيفة مساند ج ٢ ص ٣٤٢ . السرخسي :

المبسوط ج ٧ ص ٧٧ . الأم ج ٤ ص ٩ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٧

ص ١٤٣ . المدونة ج ٣ ص ٦٥ .

كانت أعظم منها نجماً غيرهم . على أننا يجب ألا نبالغ في سيطرة الدولة عليهم .

ولما كان أغلب هؤلاء الأعاجم من البلاد المفتوحة التي استسلمت للعرب من غير قيد أو شرط ، فإن الدولة لم تكن قانونياً ملزمة تجاههم بأي شيء (١) ، ولسكنها مع هذا اتبعت سياسة التسامح معهم (٢) ، فأباحت لهم المهاجرة (٣) ، وفرضت على غير المسلمين منهم ضريبة الجزية التي كانت تتراوح بين ١٢ — ٢٤ — ٤٨ درهماً في السنة حسب دخلهم السنوي ، وأعفت من هذه الضريبة المعجزة والشيوخ والفقراء والنساء والأطفال (٤) ؛ وضاعفت ضرائب التجارة عليهم ، ولم تسكن للضرائب في كلا الحالتين ثقيلة أو باهضة ، وبجانب هذا فقد أباحت لهم التمتع بمختلف أنواع الملكيات ، والقيام بأعمالهم التجارية أو الصناعية واتباع تقاليدهم القديمة مع تعديلات بسيطة (٥) . أما في الشؤون

(١) لقد عقد العرب مفاوضات مع بعض المدن التي استسلمت لهم وعينوا بها المبالغ التي ينبغي أن تدفعها هذه المدن ، دون الإشارة في الغالب إلى حقوق هذه المدن (راجع نصوص هذه المفاوضات في كتاب حميد الله خان : مجموعة الوثائق السياسية في العهد النبوي والخلافة الراشدة) .

(٢) لقد ذكر الفقهاء قيوداً فرضت على ألبسة أهل الذمة وسلوكهم وبيع الخمر والخنازير وبناء السكنائس (راجع أبو يوسف : الخراج ص ٨٠ فأ بعد . الطبري : اختلاف الفقهاء ص ٢٣٦ فأ بعد . سلام ص ٩٤ ، ولسكن بعض الباحثين المحدثين يرى أن هذه القيود ترجع إلى زمن عمر بن عبد العزيز على الأقل راجع

Tritton Caliphs and Their Non Muslim Subjects . Chapter 1

(٣) لقد كان في البصرة محل يدعى قصر الجيزين (أنساب الأشراف ص ٢٧٨ — ٩ طبع اهلوت) ، ولسكن لا توجد أية إشارة إلى قيود فرضت على الهجرة إلى البصرة قبل زمن الحجاج .

(٤) انظر فصل للعمل .

(٥) راجع فصلي التجار والعمل .

الخاصة فقد أيسح لهم استعمال قوا بينهم الخاصة ولكن كان يجوز للقضاة المسلمين أن يقضوا إذا احتسكوا اليهم^(١).

لقد أيسح لمؤلاء الأعاجم أن يشكوا ما شاؤوا من التنظيمات دون أن تتدخل الدولة تدخلاً فعالاً. ولكن نظراً لكونهم غير متجانسين في الأصل والثقافة، فالراجح أنهم نجمعوا حسب أديانهم وذلك مما يلائم روح ذلك العصر الذي كان فيه الدين يشمل النواحي الروحية والاجتماعية من الحياة وكانت كل مجموعة تتميز عن غيرها وعن العرب المسلمين، وتختلف عن بعضها خاصة في قانون الوراثة حيث لم يكن يجوز أن يرث شخص شخصاً آخر من غير دينه^(٢). وكان رؤساؤهم الدينيون يتمتعون ببعض السلطات في الشؤون الداخلية، وربما كانوا يقوون ببعض الواجبات التي كان يقوم بها عرفاء العشائر العربية^(٣). فاذا اعتنق أحدهم الاسلام فانه يخرج من زمرة جماعته. أما الصناع وأصحاب المهن فقد سكونوا فيما بينهم رابطات كانت تقابل التنظيم المشائري للعرب. وقد أعطتهم هذه الرابطات بعض الفوائد في حياتهم للمهنية، غير أنها لم تؤثر على وضعهم السياسي أو الاجتماعي.

(١) يقول الشامي ان لفاضي المسلم أن يقيم الحدود على غير المسلمين. أما الحسن البعري وعمر بن عبد العزيز وعكرمة فيرون أن الفاضي المسلم ينبغي أن يحكم في كل القضايا حسب القانون الاسلامي. أما الزهري فيقول انه قضت السنة أن يردوا في حقوقهم ومواريتهم الى أهل دينهم الا أن يأتوا راغبين في حد يحكم بينهم فيه بكتاب الله (الطبري: التفسير ج ٦ ص ١٤٢).

(٢) يرى الحنفية انه يجوز لعرب المسلمين أن يرتوا من بعضهم البعض حتى اذا اختلفت أديانهم (أبو حنيفة المساند ج ٢ ص ٣٤٢. الشيباني آثار ص ١٠٠). أما مالك والشافعي فيريان انه لا يجوز لشخص أن يرث من غير أهل دينه (المدونة ج ٣ ص ٨٧، ٧٠. الأم ج ١ ص ٢. ابن حنبل ج ٢ ص ١٧٨).

(٣) الشافعي هو أول من ذكر وجوب تعيين عريف لعرب المسلمين (أم ج ١ ص ١٢٣. الطبري: اختلاف الفقهاء ص ٢١٦).

كون عدد من هؤلاء الأعاجم مع العرب عدة روابط خاصة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية ، فتزوجت بعض نسائهم من الرجال العرب وبذلك وثقت الصلة بين أمرهم وبين المجتمع العربي كما أنهم أدخلوا ثقافتهم وعاداتهم الخاصة الى المجتمع العربي . ثم ان عدداً من هؤلاء الأعاجم ، وخاصة الأغنياء وذوي النفوذ منهم ، كونوا علاقات مع العرب ^(١) ، وتعلموا اللغة العربية ^(٢) التي كان الجهل بها عائقاً خطيراً لحسن التفاهم . وأخيراً فان عدداً منهم أشغل في البصرة وظائف ادارية تجعلهم باحتكاك مستمر مع العرب لما لها من علاقة بهؤلاء . هذا الى أن رجال الأعمال والفنيين كانوا يقدمون خدماتهم للعرب .

غير أن استيطان هؤلاء الأعاجم في مصر أثار مخاوف العرب وكرهيتهم واستهجانهم رغم أن هؤلاء كانوا في أشد الحاجة الى خدماتهم في الحياصة الاقتصادية وخاصة في الصناعات الضرورية للمجتمع العربي العسكري ^(٣) . وقد زاد من عنف هذه السكراهية أن العرب كانوا يمتدحون هؤلاء الأعاجم أحط منهم وأن اختلاطهم بالعرب سيؤدي الى افساد المنصر العربي ^(٤) . لذلك جرد

(١) راجع مثلاً عن حياة المولى فيروز حصين (المبرد ص ٦٥٤ - ٦٠٦ . الخبر ص ٣٤٤ - ٥٠٣) .

(٢) المبرد ص ٢٦٤ . السمرقاني : أخبار النحويين ص ١٨ . ابن النديم : الفهرست ص ٤٠ . ابن عبد ربه : العقد الفريد ج ٢ ص ٦٢ - ٤٠ .

(٣) يروي ابن عبد ربه ان اغرابياً تخاضع مع مولى بين يدي ابن عاصم (أمير البصرة) فدعا العربي أن يكثر الله في العرب من أمثال المولى لأنهم .. يكسحون طرقنا ويخززون خفافتنا ويجحكون نياينا (العقد الفريد ج ٢ ص ٦٣) . ويقول مالك ان الحياصة والحياطة من أعمال الموالي (المدونة ج ٤ ص ٣٩٥) .

(٤) لقد أورد ابن عبد ربه في الجزء الثاني من العقد الفريد ، والمبرد في كتاب الكامل عدداً كبيراً من القصص التي توضح موقف العرب تجاه الموالي . وجدير بالملاحظة ان

الفتية الخجاري مالك بن أنس له قريب من هذه النظرة فهو يرى انه « اذا قال لرجل من العرب يا تبطي .. يضرب الحد .. واذا قال لرجل من الموالي يا فارسي وهو رومي =

هؤلاء الأعاجم من بعض الحقوق ، فلم يكن فقير المسلم لا يجوز له بحكم الاسلام
التزوج من مسلمة ، ودينه إن كان مجوسياً ثمانمائة درهم ، أما إذا كان يهودياً
أو نصارى فيبدو أن دينهم قد تغيرت حتى استقرت على أن تكون نصف
دية المسلم^(١) ، إذ يذكر أبو داؤود انه « كان عقل الذي مثل عقل المسلم في
زمن الرسول (ص) وزمن أبي بكر وزمن عمر وزمن عثمان ، حتى كان صدر
من خلافة معاوية ، فقال معاوية إن كان أهله أصيدوا به فقد أصيب به بيت
مال المسلمين ، فاجعلوا لبيت (مال) المسلمين النصف ولأهله النصف خمسمائة
دينار خمسمائة دينار ، فقال معاوية لو نظرنا الى هذا الذي يدخل بيت المال
فجعلناه وظيفاً على المسلمين دعونا لهم فن هناك وضع عقلم الى خمسمائة^(٢) »

أو قال للبربري يا حبشي أو يا فارسي أو قال لغارسي ياروي أو يا نبطي .. لا حد عليه ،
ولو قال لرجل من الفرس والبربر يا عربي لا حد عليه . . ان قال له يا ابن الحجام أو
يا ابن الحياط قال مالك ان كان من العرب ضرب الحد . . لأنها من عمل الموالي (مدونة
ج ٤ ص ٣٩٢ — ٥) . راجع أيضاً أحمد أمين ضحى الاسلام ج ١ الفصل الثاني .
محمد الطيب النجار : الموالي في العصر الأموي الفصل الثاني .

Levy . Sociology of Islam vol I p 82 — 6

Van Vloten Recherches sur la Domination Arab p 12 ff

- (١) أجمع الفقهاء على أن دية الجيوس ٨٠٠ درهم منذ عهد عمر ، ولكن اختلفوا في مقدار
دية الذي فيروى القابري أن أبا بكر وعثمان وابن مسمود والزهرى كانوا يرون أن دية
الذي كدية المسلم . وبهذا أخذ الطبري نفسه « تفسير ج ٥ ص ١٢٢ — ٥ » ،
وهو أيضاً رأى أبي حنيفة وأساتذته من فقهاء السكوفة (مسند ج ٢ ص ٨٨٢ .
أبو يوسف : الآثار ص ٢٢٠ الشيباني : الآثار ص ٨٢) . أما مالك فيرى أن
دينهم نصف دية المسلم (مدونة ج ٤ ص ٤٧٩) . ويروي ابن حنبل حديثاً منسوبة
الى الرسول يؤيد ذلك (ابن حنبل ج ٢ ص ١٨٣) . أما الشافعي والحسن البصري
فيريان أن دينهم ثلث دية المسلم (أم ج ٦ ص ٩٢ ، الطبري : تفسير ج ٥ ص ١٢٥) .
ولعل النصفين الذين أوردتهما يفسران الأصل التاريخي لهذا الخلاف . راجع أيضاً :
J. Sebaht , Origins of Mohammedan Jurisprudence p 205 — 7

(٢) أبو داؤود : المراسيل ص ٢٩

ويذكر الأصبهاني الدافع الذي حمل معاوية على هذا التفسير فيقول انه عند ما قتل بنو مخزوم ابن ائيل طيب معاوية « ... الزم بني مخزوم دية ابن ائيل اثني عشر الف درهم (وهي تعادل ٥٠٠ دينار) ادخل بيت المال منها ستة آلاف درهم وأخذ ستة آلاف درهم ، ولم يزل ذلك يجري في دية المعاهد حتى ولي عمر بن عبد العزيز قابطل الذي يأخذ هذه السلطان لنفسه وأثبت الذي يدخل بيت المال (١) » .

ثم انه كان على هؤلاء الأعاجم أن يحملوا ختوماً في أعناقهم أو أيديهم ، وفي كتب التاريخ اشارات كثيرة الى هذه الختوم ، فيقترح أبو يوسف على الرشيد بأنه « ينبغي مع هذا أن تختم رقابهم في وقت جزية رؤوسهم حتى يفرغ من عرضهم ثم تكسر الخواتيم كما فعل بهم عثمان بن حنيف إن سألوا كسرها » . ثم يورد عدة روايات عن ختم عمر بن الخطاب لرقاب أهل الذمة وانه لما فرغ من عرضهم دفعهم الى الدهاقين وكسر ختومهم (٢) . ويقول الواقدي « إن الحجاج لما فرغ من أمر بن الزبير . . . ختم يد جابر بن عبد الله بالرصاص وأيدي قوم آخرين كما يفعل بالذمة (٣) » ، كما أنه ختم أنس بن مالك وسهل بن سعد في عنقه بالرصاص (٤) . وروي الأصمعي البيت التالي :

وجئت بأولاد النصارى اليكم حبالى وفي أعناقهم المراصم

ويفسر المراصم بأنها الختوم (٥) . وجاء في المدونة « وصمعت مالسكا وسئل عن رجل قال لرجل يا ابن الملقوق يعني الرابة التي نجعل في العنق قال

(١) أغاني ج ١٥ ص ١٣

(٢) أبو يوسف : (كتاب الخراج ص ٧٢ - ٣) راجع أيضاً سلام ص ٥٢ فإ يد .

(٣) البلاذري : أنصاف الأشراف ج ٥ ص ٣٧٣

(٤) طبري II ص ٨٥٤ - ٥

(٥) ابن سيده : الخصم ج ٦ ص ٢٧

عالمك ممن هو ، قالوا من الموالى ، قال لا حد عليه ^(١) . أو لا يكن ليس للميتا
 تفاصيل من هذه الختوم أو بقايا منها .
 ومع ان الدين الاسلامي بنادي بالمساواة بين معتنقيه ويعتبرهم أمة واحدة
 من دون الناس ، إلا أن الأنجومي اذا أسلم لا يتبح له المجتمع العربي الحصول
 على هذه المساواة التي يدعو اليها الاسلام ، فلم ينظر بعين الرضا والتقدير الى
 تزوجهم بالنساء العربيات ^(٢) ، كما حرروا من إشغال بعض المناصب العامة
 التي نخول شأهها بعض السيطرة على العرب كالتقضاء ^(٣) أو قيادته

(١) المدونة ج ٣ ص ٣٩٥

(٢) بروى الأصماني قصة مولى تزوج عربية بالمدينة ففرق الأمير بين المولى وزوجته
 وضربه مائة سوط وحلق رأسه ولحيته وحاجبيه فقال أحمد بن بشر في ذلك :

وفي المائتين المولى نكح	وفي سب الجوايب والحدود
إذا كافأتهم ببينات مكسرى	مهل بجمد الموالى من مزيد
فأى الحق أنصف للموالى	من اصهار العبيد الى العبيد

(أغاني ج ١٤ ص ١٥٠) . وورد محمد الطيب النجار في كتابه عن الموالى في العهد
 الأموي نصفاً أخرى توضح أن العرب لم يتروا زواج الموالى بالعربيات ، غير أن
 كتاباً أرسه عمر بن عبد العزيز بين أن مثل هذه الزيجات كانت قد اشتهت وأنه
 لا يجيدها « لا يزوج من الموالى في الدرب الا الأثر البعير ولا من الموالى في العرب
 الا الظم الطمع » ابن منظور : لسان العرب ج ١٠ ص ١٠٣ . البلاذري : أنساب
 الأشراف ج ٧ ص ١٥٧ (مخطوطة القاهرة) .

(٣) عند ما عين الحجاج سعيد بن جبير قاضياً على الكوفة ضج الناس وقالوا لا يصلح لتقضاء
 الا عربي (المبرد ص ٧١٢) . وثلاولى ابن دراج ، وهو مولى ، القضاء في الكوفة
 حتى الناس تنظم شاعر أحياناً جاء فيها :

باأبها الناس قد قامت قيامتكم	اذ صار قاضيتكم نوح بن دراج
لو كان حياً له الحجاج ما سلمت	كفاه فاجية من قش حجاج

(المبرد ص ٢٨٦ المقدم الترديد ج ٢ ص ٦٢ . Wellhausen op cit p 285 .

أما في البصرة فأول مولى ولي القضاء هو الحسن البصري الذي وليه زمن عمر بن
 عبد العزيز (وكيع : أخبار القضاء ج ٢ ص ١ فإ بعد) .

الجيش^(١) ؛ كما أنهم لم يأخذوا العطاء ولم تكن لهم عراقات خاصة بما يدل على أنهم لم يكونوا وحدات مستقلة في الجيش الاسلامي^(٢) . من ذلك يتبين أن حماية العشيرة أو الدولة لهؤلاء الأعاجم لم تكن كافية لانقاذهم من احتقار العرب خاصة وان أصلهم من المغلوبين أو العبيد ؛ فلم يكن لهم دور في السياسة ، كما أن حرمانهم من العطاء حرّمهم من أي ضمان في حالات المرض أو البطالة أو الشيخوخة ، كما كان للعرب . وقد عطف بعض الأثنياء الصالحين على المحتاجين منهم فنحوهم صدقات ، ولكن هذه الصدقات كانت غير منتظمة وأقل من أن تزيل علة شكواهم . وقد أدى موقف العرب وسياسة الحكومة تجاههم إلى أن يكونوا بالتدريج طبقة خاصة في المرص تختلف عن كل من العرب والعبيد وتضارهم .

وفي بداية هذا الصراع كانت الغلبة للعرب الذين حافظوا على تنظيماتهم وسيطرتهم وعزم الموروث ، بينما كان الأعاجم ، بحكم كونهم من المغلوبين يشعرون بالذلة والخوف ، هذا إلى أنهم لم تكن نجمهم روابط وثيقة ولم يكن لهم زعماء يستطيعون إجبار الدولة على تلبية مطالبهم أو اقتناع العرب بتغيير نظرتهم وموقفهم . وانك لما زاد عددهم ازداد شعورهم بأهميتهم وثقتهم من أنفسهم ، وأخذوا ينظرون بعين الحسد الى العرب الذين استمروا بأخذون

(١) أول ذكر لمولى ولي قيادة الجيش كان في زمن الختار في السكونة (الدينوري : الأخبار الطوال ص ٣٠٨) ثم في زمن الحجاج (البلاذري : أنساب الأشراف ج ٧ ص ٩١ المبرد ص ٢٦٤) .

(٢) من الطبيعي أن المقصود بهذا الأعاجم الذين انضموا الى العرب مؤتمراً ، اذ ان عمر كتب الى أمراء الاجناد « ومن اعتنقتم من الحراء فاسلموا فالحقوم بمواليهم لهم ما لهم وعليهم ما عليهم وان أحبوا أن يكونوا قبيلة وحدم فاجعلوهم أسوة في العطاء » (فتوح ص ٤٥٨ . سلام ص ٢٣٥ - ٦) انظر أيضاً ص ٦٨ قبا بعد

العطاء رغم أنهم لم يكونوا يؤدوا الخدمات العسكرية . وقد اعتنق بعضهم الاسلام وأخذوا يدرسون الفقه^(١) وانضموا إلى القراء في دراسة القرآن مما مكنهم من الحصول على بعض الامتيازات وعطف المتدينين من العرب^(٢) . غير أن هذا لم يكن كافياً لاجتثاث أسباب تدميرهم .

وقد استعجبت الدولة إلى بعض طلباتهم ، فأقامت مواعيد عامة لاطعام الفقراء مجاناً^(٣) ، واستخدمت فريقاً منهم في الجيش ، وأدخلت بعضهم في ديوان العطاء ، وإن لم تضعهم فيه على قدم المساواة مع العرب^(٤) ، ومن المحتمل أنها أعطت للمعزة والزمني منهم بعض العطايا^(٥) . غير أنه لم يكن

(١) أحمد أمين : فجر الاسلام ص ١٨٧

(٢) انظر ص ٤٤ - ٤٥

(٣) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ، قسم ٢ ص ٨٦ . ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ٣ ص ٢٢٨ . المسعودي : مروج الذهب ج ٧ ص ٢١٨ . النويري : نهاية الأرب ج ٣ ص ٣٥٢ .

(٤) لقد فرض عمر للاساورة العطاء كالعرب (انظر ص ٦٨) ، كما سارام علي بالعرب (المهمقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٧٦ . الأصبهاني : حلية الأولياء ج ٥ ص ٣٣٣) . ولكن المتأخرين من الولاة لم يطبقوا هذا المبدأ فيما يظهر ، فبعد ما هدد الخوارج البصرة بمد موت يزيد ، ادخل حارثة بن بدر الموالي في العطاء ، فأعطى الموالي فریضة الاعراب ، والأعراب فریضة المهاجر « أغاني ج ٢١ ص ٢٧ ، ج ٦ ص ٢٤٦ .

أما عمر بن عبد العزيز فقد جعل العرب والموالي في الرزق والكسوة والمونة والعطاء سواء غير أنه جعل فریضة المولى المعتق خمسة وعشرون ديناراً (سعد ج ٥ ص ٢٧٧) . أما في خراسان فقد كان « عشرون الفاً من الموالى يفترون بلا عطاء ولا رزق » حتى جاء عمر بن عبد العزيز فأدخلهم في العطاء (طبري II ص ١٣٥٤) .

(٥) كتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن ارضاة أمير البصرة « .. أما بعد فانظر أهل الذمة فارفق بهم ، وإذا كبر الرجل منهم وليس له مال فانفق عليه فان كان له حميم فرحمه ينفق عليه وقاصه من جراحه كما لو كان لك عبدة فكبرت سته لم يكن لك بد من أن تنفق عليه حتى يموت أو يعتق (سعد ج ٥ ص ٢٨٠ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٧ ص ١٣٩ . سلام ص ٤٦) .

بمقدور الدولة أن تلبي كافة مطالبهم ، إذ أن الدخول لم يكن يسد حتى تكاليف العرب أنفسهم ، كما أنه لم يكن بالامكان إجبار الناس بالقوة على تغيير نظرهم تجاه الأعاجم .

وقد زادت حالة الأعاجم سوءاً خلال الاضطرابات السياسية التي أعقبت اخراج عبيد الله بن زياد من البصرة إذ اضطربت التجارة ، وزادت البطالة ، فانضم عدد غير قليل منهم إلى الخوارج^(١) الذين أعطوهم بعض الأمل بما كانوا ينادونه من مساواة بين المسلمين ، وكانوا يعطونهم المعاء^(٢) ، غير أن هذا لم يحل مشكلتهم ، لأن الخوارج طلبوا منهم أن يقاتلوا معهم ، كما أن حركة الخوارج لم تعمر طويلاً ، بل سرعان ما أخفقت .

ثم ان هجرة الفلاحين من الأعاجم إلى البصرة ، والأمصار الأخرى ، أدت إلى ضرر بليغ في البلاد بصورة عامة ، إذ حرمت الأراضي الزراعية من بعض الأيدي العاملة ، فنقص إنتاجها ، كما زادت في أعباء من ظل في من الفلاحين ، مما كانت يدفعهم إلى مغادرة أراضهم أو تحمل حياة ضيقة

(١) عن الموالى مع خوارج الكوفة راجع الملاذرى : أسباب الاشراف ج ١ ص ٥٧٦ (مخطوطة المكتبة الأمية بباريس) . اليه توفى التاريخ ج ٢ ص ٢٦٧ . أما عن خوارج البصرة فراجع أسباب الاشراف ص ٨٠ ، ٨١ ، ٩٨ (طبعة اهلووت) المبرد ص ٦٢٩ حيث يقول : « وأدم المهلب بحري ما حو اليه من الكور وقد دس الجواسيس الى عسكر الخوارج فأتوه بأخبارهم ومن في عسكرهم فذا خشوة من قصار وصباغ وداص وحداد . » ويقول في ص ٦٣٠ « إنما هم مهتكم وعبيدكم » . انظر أيضاً ص ٦٥٧ ، ٦٨١ ، ٦٨٢ ، ٦٨٥ ، ٦٨٦ حيث يقول « اءه عند ما نقم الخوارج على قطرى . » فقال له القوم انا خايفناك وولينا عبد ربه الصنبر فافصل الى عبد ربه اكثر من الشار وجاهم من الموالى والمعجم وكان هناك منهم ثمانية آلاف وم الفراء . »

(٢) يقول المبرد : « وذلك أن الرجل اكتفى بالله وحده من جهس كانوا أهلوا ولحقوا بالخوارج فنرض لكل احد . » غرس المائة « المردص ص ٥٥٧ . »

مضنية ، وقد أدى كل ذلك إلى انقاص الدخل العام وإلى استعمال أساليب قاسية في الجباية (١) .

ويبدو أن هذه المشاكل وصلت حداً خطراً في زمن الحجاج ، فاضطر إلى إصدار أمره « بارجاع من كان له أصل في القرى إلى قراهم (٢) » ، وأمر أن يختم على يد كل منهم اسم قريبته ليعاد إليها (٣) . غير أن عمل الحجاج هذا لقي عند تطبيقه مصاعب متعددة ؛ إذ أن اخراج هؤلاء العمال الذين كانوا قد استقروا في الأمصار كان من شأنه أن يولد تأثيرات بالغة على الأحوال الاجتماعية والاقتصادية في البصرة ؛ هذا إلى أن قراهم كانت قد تغيرت كثيراً ؛ فعمرت بعضها بالمياه وصارت بطائح ، وانقطع الارواء عن البعض الآخر ، كما ظهرت مناطق زراعية جديدة تستخدم العمال ، ويقول العابدري انه عند ما طالب الحجاج من هؤلاء الناس مغادرة المصر « فخرج الناس فمسكروا فجعلوا يبكون وينادون يا محمداه يا محمداه وجعلوا لا يدرون أين يذهبون » . وقد لقي هذا القرار مقاومة شديدة خاصة من الأعاجم والقراء ، « فجعل قراء أهل البصرة يخرجون اليهم منقنين فيبسون لما يسمعون منهم ويرون . . . فقدم ابن الأشعث على نفيثة ذلك واستبصر قراء أهل البصرة في قتال الحجاج

(١) الجاحظ : فضل بني هاشم ص ٨١ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ ص ١١٣ . وقد حاول عمر بن عبد العزيز تخفيف هذه الأساليب (أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٤٩ . سلام ص ٤٦ . ابن عبد الحكم - سيرة عمر بن عبد العزيز ص ١٦٦ . طبري II ص ١٣٦٦ - ٧) ، ولكن هذه الأساليب ظلت إلى زمن الرشيد حيث اقترح أبو يوسف إبطاها (أبو يوسف : الخراج ص ٦٢) .

(٢) طبري II ص ١١٢٢ ، ١٤٣٥ . أنساب الأشراف ص ٣٣٦ - ٧ (طبعة اهلوت) .

العقد الفريد ج ٢ ص ٧٤ .

(٣) المبرد ص ٢٨٦ . العقد الفريد ج ٢ ص ٧٣ .

مع عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث (١). أما المبرد فيقول: «ونظروا الحجاج
 فاذا جلّ من خرج مع عبد الرحمن من الفقهاء وغيرهم من الموالي فأحب أن
 يزيلهم عن موضع الفصاحة والآداب ويخطبهم بأهل القرى والأبناط فقال إنما
 الموالي علوج وإنما أتى بهم من القرى فقراهم أولي بهم ، فأمر بتسييرهم من
 الأمصار وإقرار العرب بها ، وأمر أن ينقش على يد كل انسان منهم اسم قريته
 وطالت ولايته فتوالد القوم هناك فخبثت لغات أولادهم وفسدت طبائعهم» (٢).
 ومع أن هذا النص يتفق مع نص الطبري في اخراج اللوالم والرجاعهم الى
 قراهم ، وفي تأييدهم ثورة ابن الأشعث ، إلا أنه يختلف عنه من حيث أن
 اخراجهم في رأي المبرد ، كان بعد ثورة ابن الأشعث ، ولعل اخراجهم كان
 على دفعتين ، أولاها قبل ثورة ابن الأشعث وكانت جزئية ، والأخرى
 بعد ثورته وكانت شاملة واسعة وهي التي يشير اليها المبرد .

أما المبرد فيقول: «ونظروا الحجاج فاذا جلّ من خرج مع عبد الرحمن من الفقهاء وغيرهم من الموالي فأحب أن يزيلهم عن موضع الفصاحة والآداب ويخطبهم بأهل القرى والأبناط فقال إنما الموالي علوج وإنما أتى بهم من القرى فقراهم أولي بهم ، فأمر بتسييرهم من الأمصار وإقرار العرب بها ، وأمر أن ينقش على يد كل انسان منهم اسم قريته وطالت ولايته فتوالد القوم هناك فخبثت لغات أولادهم وفسدت طبائعهم» (٢).

ومع أن هذا النص يتفق مع نص الطبري في اخراج اللوالم والرجاعهم الى قراهم ، وفي تأييدهم ثورة ابن الأشعث ، إلا أنه يختلف عنه من حيث أن اخراجهم في رأي المبرد ، كان بعد ثورة ابن الأشعث ، ولعل اخراجهم كان على دفعتين ، أولاها قبل ثورة ابن الأشعث وكانت جزئية ، والأخرى بعد ثورته وكانت شاملة واسعة وهي التي يشير اليها المبرد .

أما المبرد فيقول: «ونظروا الحجاج فاذا جلّ من خرج مع عبد الرحمن من الفقهاء وغيرهم من الموالي فأحب أن يزيلهم عن موضع الفصاحة والآداب ويخطبهم بأهل القرى والأبناط فقال إنما الموالي علوج وإنما أتى بهم من القرى فقراهم أولي بهم ، فأمر بتسييرهم من الأمصار وإقرار العرب بها ، وأمر أن ينقش على يد كل انسان منهم اسم قريته وطالت ولايته فتوالد القوم هناك فخبثت لغات أولادهم وفسدت طبائعهم» (٢).

(١) طبري ١١ ص ١١٢٢ ، ١٤٣٥ . أنساب الأشراف ص ٣٣٦ - ٧ (طبعة اهلبورت) .
 (٢) المبرد ص ٢٨٦ .

الفصل الرابع الادارة

السيادة العليا (Sovereignty) في الاسلام لله تعالى ، فهو مالك كل شيء ، وهو الحامي والراعي ، للمصالح العامة ، وفيه يتجسم المجتمع ككل ، إذ يطلق اسمه على ما يقابل اليوم « المصالح العامة » فيقولون مال الله ، وحق الله ، وجند الله ، وحبل الله ^(١) . ويعنون بذلك ما نسميها اليوم الأموال العامة ، والحق العام ، والجيش الذي يخدم الصالح العام . فكلمة « الله » إذا كانت تستعمل لتعبير عن اتحاد الناس في غاية واحدة .

غير أن الله تعالى لا يمارس الحكم والادارة شخصياً وبصورة مباشرة بين الناس ، شأن الدول الشيوقراطية كاليابان وفرنسا الفرعونية مثلاً حيث كان فرعون والميكادر ، آلهة في اعتقاد أتباعهم وهم يمارسون الحكم بصورة شخصية ، فيأمرون وينهون ، ويسجنون ويمنحون مباشرة ، أما في الاسلام فالأمر يختلف ^(٢) إذ أن الله تعالى السيادة العليا واليه ترجع الأمور ، ولكن السلطة في الأمور الدنيوية (Authority) مودعة للخليفة الذي كان رأس المجتمع السياسي والمالك لزام الحكومة الدنيوية .

(١) راجع عن خيل الله طبري II ص ٢٨٤ ٢٨٥ ٢٨٦ ٢٨٧ ٢٨٨ ، أما عن مال الله فراجع فتوح ص ٣٨٤ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٥٣ . راجع أيضاً

Wellhausen of cit p 7 ff

La mmen. La Berceau de L'Islam p 292

La Caliphate du Yazid p 163 . 167

(٢) راجع المقالة التي كتبها الأستاذ مجيد خدوري عن طبيعة الدولة الاسلامية في Islamic Culture IX pp 327 ff

طه حسين : الفتنة الكبرى . عمال ص ٢٢ فا بعد .

فالخليفة إذا هو الرجل الدينوي الذي يرعى ما للمجتمع من مصالح عامة يتمثل فيها الله تعالى ، وبذلك كان للخليفة شيء من الصبغة الثيوقراطية غير مستمدة من المجتمع أو من إرادة الشعب . وقد عبر عبد الملك بن مروان عن هذا العنصر الثيوقراطي للخلافة بقوله في خطبة له القاها في الكوفة :

« فعظم عليهم حق السلطان وقال لهم هو ظل الله في الأرض ، وحتمهم على الطاعة والجماعة » (١) .

إلا أن هذا العنصر الثيوقراطي لم يجعل الخليفة « صاحب السيادة » بالمعنى الحديث للسيادة ، إذ كان عليه أن يخضع لله تعالى ويطيع أوامره . فالخلافة في الإسلام لا تعتمد على تفويض إلهي ، بل على إرادة الشعب أيضاً ، إذ أن الخليفة لا يقسم منصب الخلافة بتعيين إلهي أو بحق الوراثة (٢) ، بل بموافقة الشعب التي يهبر عنها بأساليب تختلف ما بين الانتخاب الشعبي العام إلى مجرد الاعتراف بشخص قد عين سابقاً (٣) . فالخلافة إذا لم تكن مجردة تماماً من إرادة الشعب ، بل كان فيها عنصر مستمد من إرادته ، هذا بجانب الصبغة الثيوقراطية التي تحدثنا عنها في الفقرة السابقة . والواقع أن هذين العنصرين :

- (١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٥٤ .
راجع أيضاً المقالة التي كتبها جولد زيهير عن المعنى الحقيقي لفظ الله والتي نشرها في
Revue de L'Histoire des Religions XXX v . 1897
T. Arnold . The Caliphate chap III p 42 ff .
- (٢) يرى الشيعة أن الخلافة ينبغي أن تنحصر في علي ونسله ، أما السنة ، وخاصة في العصر العباسي ، فيرون أن الخليفة ينبغي أن يكون من قریش أنظر الأختري : مقالات الإسلاميين ج ٢ ص ١٦٢ . الماوردي : الأحكام السلطانية ص ٥٠ . انظر أيضاً
T. Arnold . op. cit p 47 71 . ونحن في بحثنا الحالي نصف الأمر الواقع بعرف
النظر عن الخلافة النظرية حول هذا المنصب الخطير .
- (٣) إن حصر الخلافة بالأسرة الأموية لا يعني أنهم اتبعوا المدأ الوراثي بالمعنى الذي نفهمه في العصر الحديث ، إذ لم يكن من المضم أن يتقب الابن أباه في المنصب كما أنه كانت لابد من أخذ البيعة من الشعب وإن كانت هذه الموافقة والتأييد صورية .

الصيغة الثيوقراطية وتأييد الشعب كانا قائمين في الخلافة مع بعضها .
ثم انه كان على الخليفة أن يطيع القانون ويخضع له كثير من أفراد
الأمة ؛ إذ كان للقانون مكانة كبيرة ، وكانت له بعض السيادة باعتباره
معبراً عن المصلحة العامة التي تمثل الله تعالى (١) . ومن ذلك يتضح أن السيادة
في الاسلام كانت لله تعالى ثم للقانون ؛ وأنه كان يجب على الشعب والخليفة
أن يخضعا جميعاً لله والقانون .

لم يكن الخليفة مسؤولاً قانونياً تجاه أي شخص أو مؤسسة دينية ؛ ولم
تسكن آنذاك قيود قانونية لمحاسنته أو عقابه اذا أخطأ أو زل ؛ لذلك كانت
سلطاته واسعة . والواقع أن الخلفاء الأقوياء النشطين كعمر مثلاً ، استطاعوا
أن يمارسوا نفوذاً شخصياً كبيراً في الحكم . صحيح أن الخلفاء كافة ،
وخاصة عمر ، كانوا يستشيرون في غالب الأحيان بعض الناس فيما يعرض لهم
من قضايا (٢) ، وبذلك يجارون الأئمة في الخطأ ويتجنبوا الظهور كالمتمسفين ،
إلا أنهم لم يكونوا ملزمين بقبول آراء المستشارين فبمقدورهم أن يرفضوها أو
يقبلوها حرفياً أو معدلة ، وبمقدورهم عند اختلاف آراء المستشارين ، اختيار
ما يشاؤون من الآراء ، وعليهم ، دون المستشارين ، تحمل مسؤولية هذه
القرارات . ولا نفس أن اختيار هؤلاء المستشارين يعتمد على رغبات الخليفة

(١) « حكى زرقة عن التجيدات أنهم يقولون أنهم (الناس) لا يجتاحون الى امام وانما
عليهم أن يملوا كتاب الله سبحانه فيما بينهم » الأشعري ج ١ ص ١٢٥ . وراجع
أيضاً الشهرستاني ج ١ ص ١٦٧ . ويرى الأصبهاني وجود الخليفة غير ضروري
(الأشعري ج ٢ ص ٤٦٠) .

(٢) مثلاً استشارات عمر عندما أراد انشاء الديوان (سلام ص ٢١٣ أبو يوسف : كتاب
الخراج ص ٤٤) ، وعند ما مرض الجزية على الجوس (سلام ص ٣١ — ٢) .

وارادته ، لا هل قانون معترف به ، فهو له أن يستشير من يشاء متى شاء
وكيف شاء (١) . ولا يخفى أن الخليفة لا يملك سلطة
والخليفة وحده حق اختيار من يشاء لإمارة الأمصار (٢) ، فهو الذي
يعينهم أو يعزلهم متى شاء ، وهو المسؤول عن أعمالهم ، فهم إذا خاضعون له ،
ويعملون باسمه ، وما داموا في الحكم فبشكل تقرر أو عصيان عليهم يعتبر كأنه
موجهاً ضد الخليفة .

إن التوسع السريع للإمبراطورية الإسلامية ونمو المجتمع العربي قد أدت
إلى ظهور مسائل وقضايا عديدة تتطلب البت العاجل . والخليفة عند محاولته
حل هذه المسائل برأي تعاليم الله وأعمال الرسول وسنته . ولا ريب أن
القرآن بوضوح الدين الإسلامي وتعاليمه بالدرجة الأولى ، وفيه عن المسائل
القانونية والإدارية والسياسية مبادئ عامة ، كان الخليفة يتخذها له هادياً
ومرشداً في تقرير حلول ما يجابهه من مشاكل (٣) . أما أعمال الرسول وسنته
فقد كانت كافية لحل بعض المسائل المتعددة الجديدة التي واجهتها الإمبراطورية
الإسلامية . وقد أتاحت هذا للخلفاء الأول سلطات تشريعية واسعة جداً فيما يتعلق
بوضع تفاصيل الحلول والتطبيقات العملية ، وقد اتخذت هذه التشريعات أشكالاً
متعددة كالخطب العامة والرسائل أو الأجوبة أو الأوامر والتعاليم التي يرسلوها
إلى الأمراء والولاة الذين هم تحت سلطنتهم (٤) . والواقع أننا لا نستطيع أن

(١) بروي المدائني أن زياداً عن مجلساً ثابتاً مكوناً من ٥٠٠ (طبري II ص ٧٨)

(٢) سنقصر تبسيط الأمر على حاكم مصر ، تمييزاً له عن حكام المدن الأخرى الذين
ندعوهم الولاة .

(٣) أحمد أمين : فجر الإسلام ص ٢٨٠ فما بعد .

(٤) سوف نعين هذه التشريعات في عدة مواضع من هذه الرسالة .

نرسم حداً فاصلاً دقيقاً يميز بين التشريعات الدائمة أو الأوامر الشخصية للوقت ، إذ لم يكن لديهم ما عندنا من تميزات واضحة بين الدستور والقانون وللرسوم والأمر الوزاري مثلاً .

للخليفة سلطات تشريعية واسعة ومهمة جداً فيما يتعاق بالقانون العام وخاصة القانون الإداري ^(١) ، على أنه كان يستطيع أن يصدر قرارات تتعاق أو تؤثر في القانون الخاص . ومع أن الخليفة كان في الغالب يصدر هذه التشريعات بنفسه ، إلا أنه أحياناً كان يقر التشريعات التي يقترحها الأمراء أنفسهم ، ومن هنا كانت للأمراء بعض السلطات التشريعية .

وبصدور الأوامر التشريعية بهذا الشكل تصبح قوانين ملزمة للجميع ، وكل تغيير يراد ادخاله عليها فيما بعد ينبغي أن يقوم على القوانين القائمة . والواقع أن التامس فهموا هذه القوانين بساطتها ، كما أن أغلبهم قبلوها بحض ارادتهم من دون اكراه أو إجبار ، وذلك لافتناعهم بها .

كانت القوانين في العهود الأولى أغلبها عملية غير مقننة أو مكتوبة . وقد اعترف بها الجميع ضمناً وأقروها ، واعتبروها مطابقة لمبدأ العدالة وأساساً للدولة وتنظيمها ، ثم اكتسبت دلي من الأيام صبغة ثيوقراطية باعتبارها ممثلة للمصلحة العامة والمجتمع الذي برعاه الله تعالى . وهكذا أصبحت للقانون مكانة أسمى من مكانة الأفراد والحكام ؛ وأصبح من واجب الحاكم أن يراعوا هذه القوانين وينفذوها . وإذا اضطرتهم المشاكل المستجدة أو تطورات الأحوال الى اجراء تغييرات أو تحويرات أو اضافات فيها ، فينبغي أن تكون منسجمة مع النظام المقرر ، وأن يراعى فيها مبدأ العدالة كما هو مفهوم عندهم .

(١) راجع عن القانون العام وحدوده

ولاريب أن بعض هذه التمديلات كانت مهمة وأساسية ، ولسكنها لم تؤد الى قلب القوانين السائدة ، بل أبقتها محتفظة بشكلها الخارجي العام .

لقد كان اسكل من الخليفة والأمراء والولاة والقضاة حق القضاء والحكم في القضايا والخلاقات التي تظهر حول هذه القوانين ، ولسكن الخلفاء والأمراء والولاة كانوا ينظرون غالباً فيما يتعلق بالشؤون الادارية والقانون العام ، أما القضاة فكانوا ينظرون في القضايا المتعلقة بالأحوال الشخصية من مواريث وزواج أو طلاق ، أو شؤون اليتامى والأرامل أو المعاملات في الأسواق^(١) . غير أنه لم تكن هناك حدود دقيقة واضحة في الاختصاصات القضائية لكل من الخلفاء أو الولاة أو للقضاة ، إذ كثيراً ما كان الخلفاء والولاة ينظرون في القضايا المتعلقة بالأحوال الشخصية أو المعاملات^(٢) . وكان الأمراء في العصر الاسلامي الأول هم الذين يمينون القضاء في الأمصار^(٣) .

وكان القاضي ينظر في المعاملات وأحوال اليتامى وشؤون الأرامل ، الأمر الذي يتطلب منه اطلاعاً واسماً على الشؤون الاجتماعية والأحوال المالية والاقتصادية في المصر ، معرفة بالقوانين والتقاليد السائدة بين السكان ، لذلك كثيراً ما كان يحتاج الى مستشارين من أهل المعرفة أو من شهود العدل ، كما أن تطور الحياة المدنية واتساعها وتعمدها أدت الى توسع أعماله ،

(١) نستنتج هذا من دراستنا لما ذكره وكيع من وقائع في كتابه أخبار القضاة راجع أيضاً

Tyan Histoire de l'organisation judiciaire en Pays d' Islam Vol I p 98ff

أما صاحب المعالم الذي ينظر في القانون العام ، فقد ورد أول ذكر له في زمن بشر بن

سروان الذي عين الشعي لذلك المنصب (البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ١٧٢

راجع أيضاً Tyan op cit Vol II p 142 ff

(٢) ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ١ ص ٧٣ — ٤

(٣) وكيع : أخبار القضاة ج ١ ص ١٨٤ . سعد ج ٥ ص ١١٧ .

وتطلبت أن يكون في دائرته عدد من الكتاب والأعوان والقبو ج
(المباشرين) (١).

لقد كان الخليفة مسؤولاً عن تنفيذ القانون في كافة أنحاء الامبراطورية
الاسلامية ؛ ولكن نظراً لسعة الامبراطورية وصعوبة الواصلات ، لم يستطع
القيام بهذا الواجب بنفسه ، وخاصة في الأماكن البعيدة عن العاصمة . والواقع
أن البصرة لم يزرها من الخلفاء إلا علي بن أبي طالب الذي جاءها للقضاء على
الحركة التي قامت بها عائشة ، ولم يبق فيها إلا مدة قصيرة . لذلك كان
يقنصر عمل الخلفاء على تعيين الأمراء وبعض كبار الموظفين والأشراف عليهم ،
ويقر أحياناً تعيين بعض الموظفين الصغار . وهم في أي حال محدودوا العدد .

فتمتثل القانون والأشراف على شؤون الإدارة في الأمصار أصبح بيد
الأمير الذي يتمتع خلال إشغاله منصبه بشبه استقلال ذاتي ؛ إلا أنه مسؤول
تجاه الخليفة ويعمل باسمه ؛ والاعتراضات للوجهة ضد الأمير ترفع الى الخليفة
الذي كان يصغي الى هذه الشكاوى شخصياً أو يرسل محققين ليفحصوها ،
أو يدعو الأمير اليه ليمحقق معه في ما وجه ضده من دعاوى . وساطات الخليفة
في هذا الشأن مطلقة .

لقد كان حفظ الأمن والنظام والسير على القوانين واجباً شاقاً على الأمير
في السنوات الأولى ، حيث كان معظم السكان من الأعراب الذين تأصلت
فيهم روح البداوة وتمسكت منهم الحياة القبلية فلم يألفوا الخضوع لسلطة عليا

(١) خير كتاب يبحث عن تنظيم دائرة القاضي وموظفيها هو كتاب أدب القضاء للخفاف ،
وهو بطبعه الآن في الهند .

ملزمة مهيمنة غير ما لشيوخهم من سلطات مكيمة قائمة على الروح البدوية الصحراوية المتغلغلة^(١). غير أنه بعد الاستقرار في مصر ، أخذت سلطات هؤلاء الشيوخ تنقاص وتضمحل ، إذ لم يكونوا منفردين بالسلطان والسطوة بل كان عليهم الخضوع للقوانين العامة وللأمير . يضاف الى ذلك المنافسات التي قامت بين الرؤساء والشخصيات البارزة التي يطمع كل منها أن يتمتع بالنفوذ ويطلق على غيره ، كل هذا أدى الى تضييق مركز شيوخ العشائر ، كما أدى الى تناقص أهميتهم ، وهذا أدى بدوره الى عدم تمكن المجتمع البدوي من المحافظة على التوازن بين نظمه للوراثة وسلطة الأمير .

والأمير مكانة خاصة باعتباره ممثلاً للخليفة الذي يعترف الجميع بمكانته المتميزة في الدولة على الناس ، هذا الى أنه كان يرعى المصالح العامة للمجتمع ككل وليس مجرد مصلحة قبيلة أو جماعة صغيرة . ثم انه كان يحفظ التوازن بين العشائر ، ويحدد الحقوق والواجبات بين الأشخاص والقبائل المختلفة التي ليس بينها رابطة طبيعية أو قرابة في الدم . لذلك لم يكن الأمير مجرد حكم بين الناس ، بل كانت له سلطة عليا ، وكان « السلطان لا يمدى عليه »^(٢) . ثم ان الأمير كان مسؤولاً عن الادارة العامة في مصر وما يرتبط به من المقاطعات ، فنطقة سلطانه واسعة وبمقدوره أن يصدر الأوامر ويتمتع بسلطات تشريعية ملزمة للمجتمع كله .

وبالإضافة الى ما ذكرنا فقد كانت لبعض الأمراء مصادر أخرى يستمدون منها السلطان ، فمنهم من كانت لهم مثلاً ثروات واسعة وأموال عظيمة تحت

(١) Wellhausen of cit p 12 ff. Lammens . Le Berceau De L'Islam :

pp 197 ff

(٢) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ، قسم ٢ ، ص ٢٩ .

تصرفهم ؛ والحق ان كلاً من عبد الله بن عامر وزياد بن أبيه وعبيد الله بن زياد كانت لهم ثروات كبيرة أعانتهم على توسيع نفوذهم وتقوية مركزهم ، لما أسبغته عليهم من قوة اجتماعية ومنحتهم سطوة شخصية واسعة قد لا تقل عما أسبغه مركزهم الحكومي من قوة .

ثم ان الأمير في مصر كانت تتبعه عدة دوائر إدارية تساعده في الإدارة وتطبيق النظام وتنفيذ القوانين ؛ وبأخذ المستخدمين في هذه الدوائر رواتب من الدولة وينفذون أوامر الأمير ، وبذلك كانوا يمينوه في تثبيت سلطته ، هذا الى أن كثيراً من هؤلاء الموظفين كانوا من الأعاجم وليست لهم قبائل تسندهم ؛ لذا كانوا يشعرون أن من مصلحتهم الالتفاف حول الأمير واطاعته . والواقع أن عدد هؤلاء الموظفين كان يتزايد بسرعة مع توسع الشؤون الإدارية وتفقد أعمال الحكومة .

لعل الشرطة من أهم القوات التي اعتمد عليها الأمير في تثبيت سلطته في مصر ، ومعلوماتنا عن نشأتها الأولى وتطورها في الأمصار الإسلامية وخاصة في البصرة مقتضبة غامضة . ويبدو أن نواتها في البصرة كانت في السياجة الذين وكل الى اربمائة منهم حراسة بيت للمال والسجن منذ زمن أبي موسى (١) ؛ وقد برهنوا على تمسكهم بواجبهم فقاوموا الزبير عند ما جاء مع عائشة بخرص البصريين على الخليفة علي ابن أبي طالب ؛ فلم يسلموه المنشآت التي وكّلوا بحراستها إلا بعد أن أقنعهم بأحقية دهواه (٢) ؛ مما يدل على ارتباطهم بالمؤسسات العامة دون الأمير شخصياً .

(١) راجع ص ٦٤ فإ بعد .

(٢) طبري ١ ص ٣١٢٥

ثم أنشأ زياد له حرساً خاصاً عدد أفراده خمسمائة رجل واستدق قبادتهم إلى رجلين بارزين من العرب هما عبد الله بن حصن وشيبان بن عبد الله^(١) . ولا لعلم شيئاً عن القبائل التي ينتمي إليها أفراد هذا الحرس أو تنظيمهم أو ما يدفع لهم من رواتب ؛ ولعلمهم جمعوا ممن لم يكن في العطاء من مختلف القبائل العربية ، ودفع لهم ما يقابل عطاء المقاتلة . وكانت وظيفة الحرس تقتصر على حراسة الأمير فقط ؛ فهم إذا لم يكونوا شرطية بالمعنى الدقيق .

وأول ذكر مفصل للشرطة في البصرة يأتي منذ عهد زياد^(٢) ، وينضح مما لدينا من أخبارها أنه أودع إليها تنفيذ أوامر الأمير ونشر الأمن في المعر ومطاردة الصووس وقطاع الطرق والأشقياء وللتمردين والذوار^(٣) ، كما قاموا بسد بعض هجمات الجوارح على البصرة^(٤) . غير أن علمهم كان محصوراً في البلد فقط ، فلم يذكر عنهم اشتراكهم في الحملات العسكرية أو في الفتوح .

ومما روي لنا من أسماء الشرطة نستنتج أنهم كانوا من فئات مختلفة^(٥) ، ولعل تنظيمهم مختلف أسسه عن تنظيم المقاتلة ، وأن هدفهم لم يكن يزيد عن الأربعة آلاف^(٦) .

(١) (عن المدائني) طبري II ص ٢٩ .

(٢) لقد ذكر الشرط في الأمصار الإسلامية الأخرى منذ زمن عمر راجع

Tyan op cit Vol II p 367

ويدعي سيف ان « عمر وضع في كل مصر أربعة آلاف فارس عدة لكونه ان كان طبري I ص ٢٥٠٤ » ، واعتبر كابتاني هذه قوة بولسية غير أن ادعاءه هذا واه لأن المعر لا يحتاج لمثل هذا العدد من قوة البوليس .

(٣) البلاذري : انساب الأشراف ج ٥ ص ٢٢١ ، وكذلك ص ٢٧٠ من طبع اهلوت .

(٤) المبرد ص ٩٧ .

(٥) المبرد ص ٦٠٣ . البلاذري : انساب الأشراف ج ١ ص ٢ ص ٨٩ .

(٦) طبري II ص ٧٧ (عن المدائني) ، ولعل القوة التي ذكر سيف ان عمر وضعها في الأمصار ، تمثل الشرطة في العصر الأموي لا في عهد عمر .

وكان العرفاء من أمه الموظفين الذين اعتمد عليهم الأئمة في تثبيت سلطانه
وفي ادارة العمر وتوزيع العطاء والسيطرة على السكان . وقد ذكر وجود العرفاء
في العصر الجاهلي^(١) ، وفي زمن النبي^(٢) ، وزمن عمر . فيقول سيف بن عميرة
بعداً قبيل معركة ثقادية « قدر الناس وعبام بشراف وأمر أمراء الأجناد
وعرف العرفاء فعرف على كل عشرة رجلاً كما كانت العرافات في أزمان
النبي (ص) وكذلك كانت الى أن فرض العطاء^(٣) . وقد نقلنا في الفصل
الأول النص الذي يصف فيه العرافات التي نظامها عمر لتسهيل دفع العطاء^(٤) .
والواقع ان روايات أخرى تشير إلى وجود العريف في زمن عمر^(٥) ، وعلي^(٦) ،
ولكن معظم ما لدينا من تفاصيل عنهم وعن وظائفهم في العراق تأتي من عهد

(١) قال طريف بن مالك العتيري :

أو كلما وردت عكظ قبيلة
بمنوا الى عربهم يتوسم

ابن منظور : لسان العرب ج ١١ ص ١٤١ . راجع ايضاً :

Goldzehr . Abhandlung p 21 - 22

(٢) لقد روى ابن حنبل ان الرسول قل « افاحت ما تقدم ان لم تكن أميراً ولا حايياً ولا
عريفاً (ابن حنبل ج ٤ ص ١٣٣) . وروى ابن الأثير عن الرسول « الدرامة حق
والعرفاء في النار (النهاية في غريب الحديث ج ٣ ص ٨٦ . راجع ايضاً محمد ابن الحسن
الشيباني : شرح السير الكبير ج ١ ص ٩٨ . أم ج ٤ ص ٨١) غير أنه ليست لدينا
اشارات واضحة الى وظائفهم .

(٣) طبري ١ ص ٢٢٢٤ ، ولكنني أشك في صحة تفاصيل ما أورده سيف لأن المصادر
الأخرى لا تؤيده ولا تشير الى مثل هذا التنظيم لأي جيش اسلامي ، ولأن ذلك
لا يتسجم مع التنظيم القبلي للجيوش الاسلامية آنذاك .

(٤) انظر ص ٣٥ . ويرتاب كاتبني في ما ذكره سيف عن عسكده رجال كل عرافة
(كاتبني ج ٤ ص ٤١٢) .

(٥) البخاري : كتاب الشهادات الباب ١٦ . باقوت ج ٤ ص ١٥ ، أصابة ج ١ ص ١٧٠ .
سعد ج ٥ ص ٤٥ .

(٦) سلام ص ٤٤ ، ٢٧٧ . سعد ج ٥ ص ٤٥ .

زياد^(١) فما بعد . والراجح أن وظيفة العرافة وجدت في الأمصار منذ زمن
عمر ، ولكن أعيد تنظيمها في زمن زياد بشكل جديد ، شأن معظم المؤسسات
الإدارية والاجتماعية والمالية ، وقد ظلت بهذا الشكل الجديد مدة طويلة .
لقد كان كل هريف معين على عرافة ، وهو مسؤول عن توزيع العطاء
على أفرادها^(٢) وعن تنفيذ الأوامر في زيادة العطاء لأي فرد وربما كان له
دور هام في اقتراح تلك الزيادات ، على أن يراعى في ذلك طبعاً القواعد
الموضوعة لتنظيم هذه الأمور . ويتطلب العطاء من العريف إعداد سجل يبين
فيه النساء والأطفال والمقاتلة وتجهيزاتهم ومقدار عطائهم ومواليهم^(٣) .

(١) يدعى المدائني أن زياداً أول من عرف العرافة (البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤
ص ٧٨٩ مخطوطة القاهرة) غير أن الأخبار الآتية الذكر تنقض مدعاه . ولعل زياداً
أعاد تنظيمها . انظر أيضاً عن العرافة (أغاني ج ٣ ص ٦٢ . سعد ج ٦ ص ٢٠٤ ،
٤٧٠ ، ١١٨ ، ١٠١٤ . ابن عساکر : تهذيب تاريخ دمشق ج ٥ ص ٢٢ . أصابة
ج ١ ص ٤٨٣ ج ٣ ص ٥٣١٤٦٣٤ .

(٢) طبري I ص ٢٤٩٦ (عن سيف) سعد ج ٥ ص ١٣٥ ، ج ٦ ص ٦٢ — ٦٣ ،
٤٧٠ ، ١٣٥ . سلام ص ٢٧١٤٤٤ . مصعب الزبيري : نسب قريش ص ٤٠
(مخطوطة المتحف البريطاني) . ابن تينة : عيون الأخبار ج ٢ ص ٤٤ .
Lammens Etudes Sur le Siecles des Omayyads p106

(٣) هناك إشارات كثيرة إلى الديوان والسجلات ، يروي مثلاً البلاذري عن أبي عبيدة
أن محمد بن سلمان « سأله عن إبراهيم النخعي أعربي هو أم مولى فاختهوا عليه في
فأرسل إلى عرافة النخعي فأتوه بديوانهم فوجد في الديوان أنه مولى (أنساب الأشراف
ج ٣ ص ٥٧٢ مخطوطة القاهرة) . وقد ذكر أيضاً ديوان حمير وخزاعة (سعد ج ٣
قسم ١ ص ٢١٤ ، وديوان الحبشة (سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٦٧) ، وديوان كندة
(سعد ج ٦ ص ٩١) ، وديوان قضاة (أصابة ج ٣ ص ٢٨٢ — ٣) . انظر
أيضاً سعد ج ٥ ص ٤٧ ، ١٣٥ ، ٢٥٧ . ابن منظور : لسان العرب ج ١ ص ٤٩٢ .
ابن تينة : المعاني الكبير ج ١ ص ٤٨٦ ، طبري I ص ٢٣٧١ ، II ص ٩٠٢ .
المبرد ص ٦٦٦ . أنساب الأشراف ص ٢٧٧ طبعة اهلووت . أما عن ذكرها في
كتب الحديث فانظر فسنك : النهر من المفصل لألفاظ الحديث مادة « ديوان » أما عن
أهمية الديوان في توزيع القنائم فانظر أم ج ٤ ص ٧٠ . اختلاف الفقهاء ص ٢١٦ .

كل هذا جعل العرفاء مسؤولين عن جمع الجند عند النفير (١) .
ولا ريب أنه كانت للعرفاء عند قيامهم بهذه الأعمال بعض الفرص في
استغلال وظائفهم ، فبمقدورهم مثلاً أن يعملوا تنفيذ الزيادة في العطاء أو
يؤخروها أو يبرقوها (٢) ، كما كان بمقدورهم أيضاً ألا يجبروا عن حالات
الوفاة في عرفاتهم ، ويستمرروا في دفع عطاء الموتى لأهلهم (٣) .
والعرفاء مسؤولون أيضاً عن الأمن والنظام في عرفاتهم ، فعليهم مراقبة
المشاغبين ومثبري الفلاقل والفتن ، وإخبار الحكومة عنهم ، فإذا قصرُوا
في هذا الواجب قانهم يصبحون عرضة لعقوبات صارمة على إهمالهم (٤) . ومن
المحتمل أن عليهم مسؤوليات إدارية أخرى كدفع الديات المطلوبة من عرفاتهم ،
والنظر في بعض الخلافات البسيطة التي تحدث بين أفراد العرافة . ولا ريب
أن هذه الواجبات العديدة تتطلب ممن يشغل هذه المناصب أن يكون ذا شخصية
قوية وأن يتمتع بسلطات تمكنه من تنفيذ الواجبات المطلوبة منه . وقد جاء
في رسالة أرسلها عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة أمير البصرة « إن
العرفاء من عشارهم بمكان ، فانظر عرفاء الجند فمن رضيته أماتته لنا ولقومه
فأبنته ومن لم ترضه فاستبدل به من هو خير منه وابلغ في الأمانة والورع » (٥) ،
وقال الحجاج لشرح بن عليه بعد ثورة ابن الأشعث « ألم أعرفك على قومك
ولا يُعرف مثلك » (٦) .

(١) طبري II ص ٨٦٦ ، ٨٧٠ ، ٨٧٠ ، ٩٠٢ (عن أبي مخنف) .
(٢) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ص ٤٢ . مصعب الزبيدي : نسب قريش
ص ٤٠ ب (مخطوطة المتحف البريطاني) .
(٣) سديد ج ٥ ص ٢٥٥ .
(٤) طبري II ص ٢١٢ (عن أبي مخنف) . الاغانى ج ٣٤ ص ٦٢ ج ٦ ص ١٩٥ . أنساب
الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٧ .
(٥) سديد ج ٩ ص ٢٩٣ .
(٦) سديد ج ٦ ص ٧٣ .

لقد كان تعيين العرفاء من حق الأمير وحده ، ولا حاجة له إلى أخذ موافقة العشيرة في ذلك ، ومع هذا فن الراجح أنه كان يختار العرفاء من بين ذوي النفوذ كيما يستطيعوا القيام بواجبهم تجاه الحكومة وتجاه العراقات ذاتها . ويبقى هؤلاء العرفاء في مناصبهم ما دام الأمير راضياً عنهم بهرف النظر عن موقف الناس تجاههم ؛ والواقع أنه نقل الينا عدد من الأقوال والأشعار التي تدل على نقمة الناس على العرفاء وكرههم لهم ، بل روي عن الرسول انه نهى الناس أن يكونوا عرفاء فقال لقديم « أفلمحت يا قديم إن لم تكن أميراً ولا جانياً ولا عربياً^(١) ، وروي عن علي أنه قال « إنها ساعة لا يدعو عبد إلا استجيب له فيها إلا أن يكون عربياً أو شريطياً أو جانياً أو عشاراً^(٢) . وقال علقمة بن عبدة :

بل كل حي وإن عزوا وإن كرموا عريفهم بأثافي الشر مرجوم^(٣)
وقال آخر :

منكب كافر واشراط سوء وعريف جزاؤه حر جبر^(٤)

لقد كان العرفاء حلقة الوصل بين الناس وبين الحكومة ، فهم يخدمونها بتوزيع العطاء وجمع الجند ، ومراقبة المشايخين والتمرديين ، مما يبين الحكومة على السيطرة على المجتمع العربي ، وقد مكنتهم واجباتهم المهمة ودورهم العظيم أن يملوا محل شيوخ العشائر الذين أخذ سلطانهم يقناقص تدريجياً . غير أننا

(١) ابن حنبل ج ٤ ص ١٣٣ .

(٢) الأصفهاني : حلية الأولياء ج ١ ص ٧٩ .

(٣) ابن منظور : لسان العرب ج ١١ ص ١٤٣ .

(٤) الجاحظ : الحيوان ج ٦ ص ٤٨ . انظر أيضاً سعد ج ٦ ص ١٩١ و ١٩٣ .

ابن الأثير : أسد الغابة ج ١ ص ٣٠٢ . الأبهسي : المستطرف ج ٢ ص ٢٢٤ .

لا نعلم القواعيد التي كان يقيمها الأمير في اختيار العرفاء ، ولا دروايتهم
أو أساليب ترفيتهم .

وهناك وظيفة مدنية أخرى هي وظيفة النسك التي بروي المدائني أنها
أُنشئت^(١) زمن زياد والأخبار عنها متناقضة ، فالإيث يقول إن النسك
رئيس العرفاء^(٢) ، ويؤيد ذلك الشعبي بقوله إنه عين عرباً لشعب ومنسكبا
لممدان^(٣) . أما أبو العالية وابن الأثير فيقولان إن للنسك أقل من العريف
وتابع له^(٤) .

وهناك إشارة الى وظيفة النقيب الذي اختلف في مركزه ، فالطبري
في تفسيره بروي انه فوق العريف^(٥) ، بينما بروي الملاحظ بيتاً لجبهاء
الأشجعي يستنتج منه أن النقيب أقل من العريف حيث يقول :
رعاع عاونت بكرأ عليها كما جعل العريف على النقيب^(٦)
والحق أن معلوماتنا عن هذين المنصبين قليلة جداً ومتناقضة بحيث

(١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٨١ (عن المدائني) (مخطوطة القاهرة) .

(٢) ابن منظور : لسان العرب ج ٢ ص ٢٧٠ .

(٣) الذهبي : طبقات الحفاظ ص ٧٤ .

(٤) الطبري : التفسير ج ٦ ص ٨٥ . ابن الأثير : النهاية في غريب الحديث ج ٤

ص ١٧٤ . ابن منظور : لسان العرب ج ٢ ص ٢٦٧ . وقد تردد ذكر المناكب

في الأخبار راجع الأصبهاني : مقاتل الطالبين ص ١٣٦ . ابن عبد الحكم : حيرة

عمر بن عبد العزيز ص ٤٢ . البلاذري : أنساب الأشراف ص ٦٧٦ ب (مخطوطة

باريس) .

(٥) الطبري : التفسير ج ٦ ص ٨٥ .

(٦) الملاحظ : الحيوان ج ٦ ص ٤٨ . وقد ذكرت كلمة النقيب في سورة المائدة الآية ١٢

كما عين الرسول النقباء في بيعة العقبة .

لا تمكننا من تحديدها أو توضيح أهميتها ودورها في إدارة مصر . ولعل ذلك يرجع الى أنها كانا أقل أهمية من العريف ، وأن وظيفتهما لم تظل طويلاً بل زالت في أزمنة مبكرة بحيث لم يعد الناس في القرن الثاني الهجري ليعرفون ماهيتها بالضبط .

أما أعلى الوظائف الشعبية فهي وظيفة رؤوس القبائل الخمسة الكبيرة ، وكانوا يدعون رؤوس الأخماس . وقد أنشئت هذه الوظيفة رسمياً في زمن زياد الذي أعاد تنظيم العرب وقسمهم إلى خمسة قبائل كبيرة^(١) . وكان رؤوس الأخماس يختارون من لهم مكانة عظيمة في القبائل ، ويهينون بعد إقرار الخليفة نفسه^(٢) لتعيينهم .

ورؤساء الأخماس سلطات واسعة مستمدة من مراكزهم الشخصية والاجتماعية ومن الوجائب العظيمة للمقاة على عاتقهم^(٣) ، فكانوا في وقت السلم يرأسون مجالس القبائل^(٤) ، ويحكمون في بعض الخلافات التي تنشأ بين

(١) انظر ص ٤٠ - ٤١ .

(٢) لقد وردت أسماء كثيرة من رؤساء المشائر قبل عهد زياد (انظر مثلاً شبويه في طبري I ص ٣١٧٤ ، ٣٣١٢ ، المبرد ص ٣٥٤) . ولكن لم يرد ذكر لأحد آخر تعيينه الخليفة قبل عهد زياد . وقد اختارت قبيلة بكر لرئاستها مالك ابن مسمع ، ولكن يزيد عين بدلاً منه اشيم (طبري II ص ٤٤٨) . النقائض ص ٧٢٨ (عن أبي عبيدة) . وليست لدينا أية اشارة عن اختيار رؤوس الأخماس الا زياد بن عمرو والمتسكي الذي اختارته الأزدي بعد موت يزيد (طبري II ص ٤٦١ (عن عوانة) . النقائض ص ١١٣ ، ٧٣٠) .

(٣) المبرد ص ١١٩ . ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ١ ص ٢٢٣ فا بعد .

Lammens : La Berceau de L' Islam p 2 ll H

(٤) طبري II ص ٤٦٢ . البلاذري : انساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٦ فا بعد . النقائض ص ٧٣١ . المبرد ص ٨١ .

افراد القبيلة ويمثلون المشيرة وصالحها أمام الأمير ويقردون موقفها السياسي (١) في الأحداث المهمة وغالباً ما كانوا يشتركون في الوفادات التي ترسلها الأمصار إلى الخلفاء (٢) . أما في وقت الحرب فكانوا يقودون قبائلهم المشتركة في الحملات (٣) ، وكثيراً ما كانوا يقودون بعض الحملات الصغيرة (٤) ، مما يجعلهم يتمتعون بالسلطات الادارية الواسعة التي تتطلبها ادارة الحملات .

إلا أنهم كانوا تابعين للأمير وخاضعين له باعتباره ممثلاً للخليفة (٥) كما أن سلطانهم يقتصر على عشائرهم فحسب . وقد تضاءلت هذه السلطات على أثر ضعف الروح القبلية ونمو الحياة المدنية في العصر .

والأمراء هم المسؤولون الأول عن إعداد الحملات العسكرية والقيام بالفتوحات ، وكانوا في العهد الأولي ، حتى زمن ابن عباس ، يقودون الجيوش الاسلامية بأنفسهم ، يساعدهم في ذلك عدد من القواد الصغار أو رؤساء العشائر ، الذين كانوا يتولون قيادة الحملات الفرعية أو قيادة الحاميات . وبحكم الأحوال القائمة آنذاك اضطر هؤلاء الأمراء إلى اختيار القواد من ذوي المساكنة في العشائر الأمر الذي أدى إلى أن ينظر هؤلاء القواد إلى

(١) أرسل الحسين رسائل إلى رؤوس الأحماس يدعوهم إلى تأييده (طبري ١١ ص ٢٠٤) .
وكذلك الخنار (أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٤٥) .
(٢) الجاهظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ٤٣ . ابن عبد ربه : المقدم الفريد ج ١ ص ٧١
فا بعد . المبرد ص ٢٢ . طبري ١١ ص ٩٦ (عن أبي عبيدة والمدائني) .
(٣) راجع من موقعة المبرد طبري ١١ ص ٤٢١ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤
قسم ٢ ص ١١٢ . النقايش ص ٧٣١ فا بعد . المبرد ص ٨١ . وعن هجومهم على
السكرية في زمن مصعب بن الزبير طبري ١١ ص ٧٢٥ .

(٤) انظر الملحق الثالث

(٥) راجع البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٧٩

(٦) ١١ ص ٢٧٢

عشائروهم ويهتموا بشؤونها^(١) ويحاولوا أن يستمدوا بعض قوتهم منها .
غير أنه بعد أن تثبتت أركان الامبراطورية الاسلامية ، وتناقصت
الحروب والفتوحات ، أصبحت الدولة بحاجة الى من يدبر اللقاطمات المفتوحة
أكثر من حاجتها الى قواد عسكريين لفتوحات ؛ وبذلك أصبح الأمراء
يحاولون أن يختاروا لاشغال هذه المناصب رجالاً لهم مهارة في الادارة بصرف
النظر عما اذا كان لهم سند عشائري .

وقد ادرك الناس المنافع الكثيرة التي يمكن أن يجنوها من هذه الوظائف ؛
وقد قيل « حبذا لامارة ولو على الحجارة »^(٢) .

ولاحصول على هذه المناصب الادارية لم يلتفت الناس الى العشائر ، بل
توجهوا نحو الامراء والتفوا حولهم مغتمين كل فرصة لمعاونتهم في الادارة
والتأثير عليهم في توجيه السياسة ، وبذلك كونوا نوعاً من الأوليغاركية
مفتوحة لسكل من يحاول أن ينضم اليها ، وافرادها من مختلف العشائر العربية .
ومع أن بعض هؤلاء الاداريين لم ينسوا عشائروهم ، إلا أنهم كانوا في
الغالب يراعون مصالحهم الخاصة قبل كل شيء .

لقد تقبل العرب التنظيمات الأولى من تلقاء انفسهم واعتبروها مطابقة
لمبادئ العدالة . فاذا اضطرت الظروف وتطوراتها الى ادخال بعض التغييرات
فعلى الخلفاء أو الأمراء تبرر كل ما يريدون القيام به من نحوير أو تغيير ،
والبرهنة على ملائمة مقرراتهم للمصلحة العامة ومطابقتها لمبدأ العدالة ، فاذا لم

(١) يقول أبو عبيدة ان أمير بن أحمري البشتكري هو الذي فتح تومستان وانها « هي

بلاد بكر بن وائل الى اليوم » (فتوح ص ٤٠٣) وقال زياد الأعمش في قصيدة :

لولا أميرها كنت يشكر ويشكرها على كل حال

(٢) فتوح ص ٢٧٧ ٢٤٨

يثبتوا ذلك اعتبر عملهم ظلماً واستبداداً ، وتزداد أهمية هذه التبريرات عند ما يكون لتغييرات الجديدة المراد ادخالها تأثير على الحقوق الخاصة للأفراد وخاصة على العرب .

غير أنه لم تكن في الاسلام وظيفة رسمية أو وسيلة قانونية لمناقشة شرعية ما تقوم به الحكومة من الأعمال ، لذلك ترك لكل فرد الحكم بنفسه على قيمة أعمال الحكومة . وبما لا شك فيه ان الأحكام الشخصية تؤثر في صوغها عدة عوامل منها المصالح الشخصية ، وتأثير الزعماء والشيوخ والشعراء ، أو للمناقشات والباحثات العامة في المجالس والمساجد^(١) ، كل هذه العوامل تؤثر في تكوين هذه القوة الغامضة التي ندعوها بالرأي العام . ولكن مهما كان اختلاف الآراء حول أعمال الحكومة ، فإن الجميع يتفقون على وجوب تطبيق مبادئ العدالة .

ونظراً لعدم وجود هيئة تنفذ قرارات الرأي العام في الاسلام ، فقد ترك لكل فرد اختيار ما يرتأيه مناسباً من السبل لتنفيذ المقررات التي يتخذها . والحق أن بعضهم تمأشى للتعبير عن رأيه فظل معتزلاً^(٢) ، بينما ارجأ فريق آخر الحكم الى الله يوم القيامة فصار مرجحاً^(٣) ، واكتفى الكثيرون بمجرد

(١) راجع عن أهمية المساجد : Lammens . Etudes op cit p 112 ff

(٢) عن المعنى السياسي لكلمة المعتزلة في العصر الأول راجع ما كتبه نالينو في :
Revista della Studi Orientale Vol II p 481 ff p 916

(وقد ترجم عبد الرحمن بدرى هذا الفصل في كتابه التراث اليوناني في الحضارة
الاسلامية) . راجع أيضاً أحمد أمين : فجر الاسلام ص ٣٣٨ .

M . Hamidullah . Muslim Conduct of the State p p 227 - 8

(٣) أحمد أمين : فجر الاسلام ص ٢٢٧ - ٣٣١

Wensink : Muslim Creed p 38

ولا ريب أن هاتين الجماعتين لم تكونا جميعية بالمعنى الدقيق ، ولا تكون لها أفكاراً واضحة في هذه الفترة المبكرة التي ألفتها .

الاحتجاجات الشفوية^(١) ، بينما اعتقد فريق آخر أنه يجب اعلان عدم الطاعة للحكومة ، فقادروا المعمر . ومع أن هذا لا يعني ثورتهم ضد الحكومة^(٢) ، إلا أن الأمور كانت تهمهم حتماً إلى الثورة على الحكومة ومحاولة خلعها ؛ والواقع أن هذه هي الخطوات التاريخية التي سلكها الخوارج في البصرة في ثورتهم في أوائل العهد الأموي .

لم يقف الولاة مكتوفي الأيدي تجاه الرأي العام بل حاولوا إقناعه بعدالة أعمالهم متبعين في ذلك عدة سبل منها استخدامهم نفوذهم الشخصي على الموظفين التابعين لهم أو الأشخاص المقربين إليهم ، ومنها استخدامهم الشعراء والقصاص^(٣) لبث وجهات نظرهم ؛ فاذا فشلت هذه الوسائل في إقناع الرأي العام ، واستفحال خطر الناقين وصاروا يهددون النظام والأمن ، فاذا ذلك يهدد الأمراء والولاة الناقين بالسجن^(٤) ، أو يهددون عشائرتهم بجرمانتها من بعض حقوقها^(٥) ، أو يلجأون إلى استعمال القوة لقمع هذه الحركات الثورية .

ولما توفي يزيد اضطر هيبند الله بن زياد إلى مفادرة البصرة وتركها بدون

(١) عن موقف عروة بن ادية . راجع البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ، قسم ٢ ص ٨٧ — ٨٦ ، وعن موقف عيسى الخطمي وأبو الوازع ص ٩٥ والمبرد ص ٦٠٥ .

(٢) لقد هجر مرداس بن ادية البصرة واتقطع عطاء اصحابه مما صادفه من اموال الدولة « أبلنوا من لقيكم اننا لم نخرج لنفس في الأرض ولا لنردع أحداً ولكن هرباً من الظلم ولسنا نقاتل الا من يقاتلنا ولا نأخذ من لقي الا اعطياتنا » . (المبرد ص ٧٨٧) .

(٣) راجع عن دور القصاص ما كتبه المستشرق الدانماركي بيدروني في :
Melange Goldzehr vol I p 232

(٤) المدائني في : أنساب الأشراف ص ٧٩ (طبع اهلوت) وج ٤ قسم ٢ ص ١١٦ — ١٠١٦٧ .

(٥) راجع عن موقف زياد من خروج قريش وزحف المبرد ص ٥٨١ ، (راجع أيضاً المبرد ص ٥٩٢ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ١ ص ٨٩) .

أمير ، فتولى رؤوس الأخص السلطة والحكومة في البصرة ، وبعد منازعات واشتباك قصير انفقوا على اختيار عبد الله بن الحارث أميراً في العصر دون أخذ موافقة الخليفة (١) .

وفي أثناء ذلك استنحل خطر الخوارج في المناطق المجاورة لبصرة وانضم اليهم عدد غير قليل من أهلها ، فازدادوا قوة وحاولوا الاستيلاء على للصر نفسه (٢) ، غير أن عداوتهم للحكم الأموي الظالم أثار مخاوف الولايعباركية التي كانت مستفيدة منه ، كما أن تطرفهم الزائد أثار مخاوف العرب ، هذا إلى أن امتداد نفوذهم هدد المصر وحرمه من مقام وادائه ودخله الذي يعتمد عليه المغاتلة ويأخذون منه عطاءهم . ثم إن حركات الخوارج أضرت بالتجارة وأدت إلى اضطرابها مما أدى إلى تأثير الطبقة الوسطى أيضاً ، ويتجلى هذا في قول الهلب وهو يجرىض أهل البصرة على حرب الخوارج : « إنما تدبون عن مصركم وأموا السكم وحرمكم » ، كما انه بحث إلى التجار وقال لهم : « إن نجاتكم مذحول قد كسدت عليكم بانقطاع مواد الأهواز وقارس عنكم ، فلهوا فبايموني واخرجوا معي أوفكم إن شاء الله حقوقكم ، فتاجروه فأخذ من لئال ما يصلح به عسكره (٣) . وهكذا صار من مصلحة أهل البصرة الاتحاد لمقاومة خطر الخوارج ، وبالفعل قاموا بتجهيز جيش من أنفسهم واستطاعوا بعد معارك متعددة من إقصاء الخوارج وإضعاف خطرهم ، وكان

(١) طبري II ص ٤٦٤ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ : تم ٢ ص ١٢٢ .

Wellhausen op. cit p 405 - 9

(٢) المبرد ص ٦٢٧ . طبري II ص ٥٨٠ . راجع أيضاً مقالة دبلاييدا عن الخوارج في دائرة المعارف الإسلامية .

(٣) المبرد ص ٦٦٥ ، ٦٢٧ .

هذا نصراً عظيماً للإوليجاركية والطبقة المتوسطة الذين استفادوا كثيراً من إعادة تثبيت النظام القديم .

غير أن استقلال البصرة لم يطل أمد ، إذ سرعان ما استطاع عبد الله ابن الزبير من بسط نفوذه عليها ، وأرسل ابنه حمزة ، ثم أخاه مصعباً ليتولى أمرها . ويبدو أن مصعباً حاول استمالة المقاتلة العرب بأن أعطاهم مرين في السنة ^(١) ، كما أنه استمر في إرسال الحملات ضد الخوارج . إلا أن بعض السكان ، وخاصة الأوليجاركية للنتفعة من الحكم الأموي ، لم تؤيد مصعباً من كل قلبها ، فاعتنمت فرصة يحيى خالد بن أسيد إلى البصرة برسلاً من قبل عبد الملك لاثارة أهلها ضد ابن الزبير ، وانضمت إليه . إلا أن مصعباً استطاع في موقعة الجفرة القضاء على حركة خالد بن أسيد ، وعاقب ويدي خالد بنقي بمضم ^(٢) ، وحرمان البعض الآخر مما كان ينعم به من امتيازات . ولكن عهد مصعب لم يمر طويلاً ، إذ سرعان ما انكسر وقتل في مسكن تاركاً العراق لعبد الملك بن مروان . وقد حاول هذا الخليفة إعادة السيادة الأموية على العراق ، ونشر الأمن والنظام فيه ، وعين أخاه بشراً لتحقيق هذه الأهداف ، ولكن بشراً لم يمر طويلاً بل مات بعد ستة أشهر من توليه ، وقد أعقبه أميران لم يبق كل منهما في منصبه إلا فترة وجيزة لم يستطع أن يتم فيها عملاً حاسماً ، إلى أن عين الحجاج الذي اودع إليه تحقيق الأهداف التي يريد عبد الملك تحقيقها .

لقد كان الهدف الأكبر للحجاج عند مجيئه العراق نشر الأمن وإقرار النظام في البصرة وتثبيت السلطان الأموي في كافة أنحاء المشرق ، والواقع أنه

(١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٨٠ .

(٢) البلاذري : ص ١٦٢ — ٣ . طبري ١١ ص ٨٠١ .

أراد تطبيق النظام السابق ، ولكن جانبته عقبات خطيرة ، منها أن واردات
المصر كانت قد تناقصت كثيراً بسبب هجرة الفلاحين وأهل القرى من
الأراضي الزراعية ، وخطر الخوارج الذين كانوا لا يزالون من القوة
ما يستطيعون بها متازعة سلطان الأمويين في العراق وتمديد المجتمع وقطع
التجارة . وكان الحجاج يحتاج إلى جيش لاختاد حركة الخوارج ، غير أن
العرب لم يكتفوا راضين في معارضة على تثبيت السيادة الأموية أو الاشتراك
في معارك لا تأتي بنتائج مادية ، وخاصة ضد الخوارج الذين هم أخواهم في
الجنس والدين . لذلك أراد الحجاج أن يجبر الناس على الخدمة في الجيش
وبرغمهم على الاشتراك في قتال الخوارج (١) .

ولم يفضل الحجاج الأزمة الاقتصادية التي كانت تهدد البلاد ، فحاول
حلها بالسيطرة على الشؤون الإدارية ، فأمر بتعريب الدواوين (٢) لكي
يستطيع الاشراف على شؤون الإدارة المالية ومحاسبتها ، كما حاول الضرب على
أيدي المحتالين (٣) ومعاقتهم دون الالتفات إلى مراكمهم الاجتماعية أو القبلية .
وقد أثار كل هذا عليه طبقة الموظفين الأعاجم الذين شعروا بأف تعريب
الدواوين سيقضي على احتسارهم وظائف المالية ويكشف عن سوء استعمالهم ؛
كما أثار عليه كثيراً من العشائر التي ساءها أن يعاقب بعض زعمائها . هذا إلى
أن محاولته اخراج الفلاحين وأهل القرى من الأحصار واعادتهم إلى قرانم ،
لاقت مصائب جمة واثارت معارضة الأوساط الدينية وبعض ذوي المصالح ؛

(١) طبري ١١ ص ٨٦٦ ، ٨٦٨

(٢) راجع ص ٧٣

(٣) راجع للأصل الخاص بالموظفين .

الفصل الخامس

الواردات

لقد كانت القاعدة العامة في النظام المالي الإسلامي أن يخصص لكل مصر ما يجبي من المقاطعات التي فتحها مقاتلة ذلك المصر ، وعلى هذا فقد كان الدخل الرئيسي لبصرة يأتي من خراج المقاطعات التي فتحها مقاتلة البصرة والتي كانت تابعة في ادارتها إلى هذا المصر . وقد فتحت هذه المقاطعات تدريجياً ، كما تحدثنا في الفصل الأول ، فكبور دجلة فتحت بين سنة (١٥ - ١٧ هـ) ، والأهواز بين سنة (١٧ - ١٩ هـ) ، وأصفهان (٢٢ هـ) ، وفارس (٢٥ - ٢٩ هـ) ، وكرمان (٣٠ هـ) ، وسجستان (٣١ - ٣٤ هـ) ، ومكران (٤٥ هـ) ، وخراسان (٣٠ - ٣٢ هـ) .

ويظهر من ثنايا أخبار الفتوح الأولى أن الضرائب كانت في أول الأمر لا تفرض على المقاطعات بل على المدن الرئيسية ، ويتوقف مقدار ما يفرض على كل مدينة على الظروف والأحوال المحيطة بفتحها ، وقد ذكرت المصادر مقدار ما يفرض على بعض المدن عند استسلامها للمسلمين ، فقد تفرض على راهورمز ثمانمائة ألف درهم^(١) ، وعلى الأهواز عشرة ملايين وأربعمائة ألف درهم^(٢) ، وعلى دارابجرد مليون درهم^(٣) ، وعلى ارجان مليون ومائتي ألف درهم^(٤) .

(١) نوح ص ٣٧٦ . تدامة : كتاب الخراج ص ١٩٣ (مخطوطة باريس) .

(٢) الذهبي : تاريخ الإسلام ج ٢ ص ٢١

(٣) الديار بكري : تاريخ الخميس ج ١ ص ٢٨٥ (نقله من داود بن مند) ويقول الذهبي

انه فرض عليها مليونين وثمانين ألف درهم (ج ٢ ص ٧٩) .

(٤) الذهبي ج ٢ ص ٧٨

وعلى ساور ثلاثة ملايين وثلاثمائة ألف درهم^(١) ، وعلى شيراز ثلاثة ملايين
وثلاثمائة ألف درهم^(٢) ، أما زرنج فقد فرض عليها في البداية ألف عبد والف
كاس من الذهب ، ثم أبدلت في عهد ولاية عبد الرحمن بن ممرة (حوالي سنة
٥٣٤) وجعلت مليوني درهم والتي عبد^(٣) ، وفرض على زالق ثلاثمائة ألف
درهم^(٤) ، وعلى كابل مليون درهم^(٥) ، وعلى كرمان مليوني درهم والتي
وصيف^(٦) ، وعلى قهستان ستائة ألف درهم^(٧) ، وعلى مرو مليونين ومائتي
ألف درهم^(٨) ، وعلى مرو الروذ ستون ألف درهم^(٩) ، وعلى بلخ اربعمائة
ألف درهم مع بعض الهدايا^(١٠) . وهناك عدد من المدن الأخرى التي روي
فرض مبالغ من المال عليها دون أن نحدد المصادر مقدار هذه المبالغ بالضبط .
وهذه المبالغ التي ذكرنا أن المسلمين فرضوها على المدن التي استسلمت ،
حتى لو كانت مضبوطة ، فهي مقتضبة جداً إذ لا تميز بالضبط حدود الأراضي

(١) الديار بكرى ج ١ ص ٢٨٥ . الذهبي ج ٢ ص ٧٩ .

(٢) الديار بكرى ج ١ ص ٢٨٥ .

(٣) توح ص ٣٩٤ راجع أيضاً تاريخ - ستار ص ٨٦ . ولعل هذا المبلغ عن خراج
مقاطعة سجستان كلها .

(٤) ياقوت ج ٣ ص ٦٠٩ ، أما البلاذري فيروي أن دهقان زالق اقتدى نفسه بأن ركز
عنزة (عصا) ثم شمرها ذهباً وفضة ، وروي عن أبي عبيدة أن دهقان زالق صالحه
على أن يكون بلاء كبيض ما انتج من بلاد فارس وكرمان (توح ص ٣٩٣) .
ولكن هذا لا يبين مقدار ما فرض عليها بالضبط .

(٥) توح ص ٣٩٧ .

(٦) اليعقوبي : كتاب البلدان ص ٢٨٦ (ولا ذلك ان المقصود بها كل المقاطعة) .

(٧) توح ص ١٠٣ . ياقوت ج ٢ ص ١٩٢ .

(٨) طبري I ص ٢٨٨٨ (عن المدائني عن زهير بن هناد) ، وهو يروي أيضاً عن مصعب
بن حيان ان جزية مرو كانت سنة ملايين ومائتي ألف درهم .

(٩) طبري I ص ٢٨٩٩ .

(١٠) طبري I ص ٢٩٠٣ .

التابعة لكل من هذه المدن والتي تعطى عنها تلك المبالغ ، كما أنها لا توضح فيما إذا كانت تلك المبالغ جزية ثابتة المقدار أو أنها تتغير سنوياً تبعاً لتغير إنتاج البلد أو تبدل ظروفه المحلية ، كما أنها لا تذكر فيما إذا كانت قد أخذت بنظر الاعتبار عند فرضها قابلية المدن على الدفع .

أما المدن الأخرى التي فتحها المسلمون عنوة بحد السيف ، فقد كانت لقواد المسلمين الحق المطلق في فرض أي مبلغ يشاؤون عليها . ولا بد أن ما فرض عليها كان أكبر مما فرض على المدن التي بادرت إلى الاستسلام صلحاً ، فالنظام المالي الذي طبقه العرب في بداية العهد إذأ ، كانت تقرره ظروف الفتح وأحواله أكثر مما تقرره القابليات المالية لبلاد المفتوحة ؛ ولا شك أنه لم يكن من الممكن الاستمرار على اتباعه لما يولده من مصاعب إدارية ، فكان لا بد من إعادة النظر فيه وتغييره ، وخاصة بعد أن استقر الحكم الإسلامي وتوطدت أركانه .

ويبدو أن هذا التغيير في النظام المالي القديم قد حدث تدريجياً ، ففي السواد وكور دجلة مثلاً عدل النظام منذ عهد عمر بن الخطاب ، حيث أرسل حوالم سنة ٢٠ هـ عثمان بن حنيف وحذيفة بن اليمان إلى السواد لمسهحه وفرض الخراج عليه^(١) ، وقد أخذت بنظر الاعتبار النظام الساساني القديم^(٢) واتباعه مع ادخال بعض التعديلات عليه^(٣) ، وقد ظل نظامها أساساً يعمل به حتى زمن المهدي^(٤) . وقد قام أبو موسى الأشعري بمثل هذا العمل في كور دجلة ،

(٢) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٢٠ - ٢١ . سلام ص ٦٨ فما بعد . فتوح ص ٢٦٩

(٢) طبري ١ ص ٩٦٣ . الماوردي : الأحكام السلطانية ص ١٤١ .

(٣) لند أعلى عمر الناس من خزيمة التاج (طبري ١ ص ٢٠٤٥ عن سيف) زمن هدايا

النوورز والمهريال (الصولي : أدب الكتاب ص ٢٢٠) .

(٤) يذكر الماوردي أنواعاً مختلفة من الأذرع منها « العربية وهي ذراع عمر بن الخطاب »

حيث استقر في كور دجلة فوجد أهلها مذعنين بالطاعة فأمر بمساحتها ووضع الخراج عليها على قدر احتمالها (١) .

لقد كان خراج العراق يبلغ حوالي مائة مليون سنوياً في زمن عمر (٢) ، وعثمان (٣) ، وزياد (٤) ؛ ثم ارتفع في زمن عبيد الله بن زياد إلى مائة وعشرين مليون درهم سنوياً (٥) ؛ ثم اضطرب مقدار الخراج في عهد الحجاج نتيجة للاضطرابات التي سادت البلاد . ويؤكد ابن خردادبة على أن خراج العراق بلغ في زمن الحجاج أربعة وعشرين مليوناً (٦) ، وهو رقم إذا صح ، فلا بد أنه ينطبق على السنوات الأولى من عهده فقط حيث كان الخراج منكسراً ، وهناك

التي مسح بها السواد .. وكان أول من مسح بها بعهد عمر بن هبيرة .. والزيادة وصحبت زيادة لأن زياداً مسح بها أرض السواد (الأحكام السلطانية من ١٤٧) ، وهذا يدل على أن العراق قد مسح بعد عمر عدة مرات ، ولكن ظل الخراج يؤخذ على المساحة حتى زمن المهدي حيث أبدل بخراج المقامة (فتوح من ٢٧٢) .

(١) فتوح من ٣٤٥ . واجمع أيضاً اليعقوبي : التاريخ ج ٢ من ١٧٥ .

(٢) أبو يوسف : كتاب الخراج من ١٥ . أما الصولي فانه يورد عن الفرضي ما يؤيد هذا زمن الواقدي ان خراج سواد الكوفة كان سبعين مليوناً (أدب الكتاب من ٢١٩ فتوح من ٢٧٠ - ٢٧١ عن الواقدي) . أما الماوردي فيقول ان خراج العراق زمن عمر بلغ مائة مليون (الماوردي من ١٦٦ واجمع أيضاً ياقوت ج ٣ من ١٧٧) .

(٣) الصولي من ٢١٩ .

(٤) الصولي من ٢١٩ (عن الفرضي) وهو يضيف ان معاوية كان يصطي لنفسه نصفها .

(٥) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ من ٧٨٨ (مخطوطة القاهرة) عن المدائني ، وكذلك ج ٥ من ١٩٥ . الجاحظ : كتاب الأمصار من ١٢٢٠ . ابن النقيع الحميداني : البلدان من ٨٥ أ (مخطوطة مشهد) . ويقول الماوردي ان الخراج بلغ آنذاك ١٣٥ مليوناً (الأحكام السلطانية من ١٦٢) .

(٦) ابن خردادبة : المسالك والممالك من ١٤ . ابن حوقل : صورة الأرض ج ١ من ٢٣٤ المقدسي : أحسن التقاسيم من ١٣٧ . الصولي من ٢٢٠ . ويقول اليعقوبي ان هذا حدث زمن الوليد (التاريخ ج ٢ من ٣٤٩) .

روايات تقول إنه بلغ اربعين مليوناً^(١) ، وثمانين مليوناً^(٢) ، ومائة وثمانية عشر مليوناً من الدراهم^(٣) سنوياً . أما في زمن عمر بن عبد العزيز فقد بلغ خراج العراق مائة وعشرين مليوناً^(٤) ، ثم انخفض في عهد يوسف بن عمر الى مائة مليون^(٥) ، وبلغ في زمن الرشيد والمأمون حوالي مائة مليون درهم سنوياً^(٦) .
أما المقاطعات الأخرى ، فمن المحتمل انه أعيد تنظيمها بعد توطد الحكم الاسلامي فيها بأوقات مختلفة حتى استقرت^(٧) في زمن معاوية الذي أعاد النظر في التنظيم المالي لسكافة انحاء الامبراطورية الاسلامية .
إن التعديلات والتنظيمات التي حدثت زمن معاوية ، معلوماتنا عنها قليلة جزئية ، ولكن الراجح أنهم لم يختلف في أسسها عما كانت سائداً في العهد

(١) فتوح ص ٢٧٠ .

(٢) الصولي ص ٢٢٠ .

(٣) الماوردي ص ١٦٧ وقد يمال الثباين الكبير في أرقام الجباية الى تشويه الرواة للاخبار المتلفة بالحجاج .

(٤) الماوردي ص ١٦٧ . أما ابن خرداذبة فيقول انه كانت يبلغ ١٢٨ مليوناً (المسالك والممالك ص ١٤) أنظر أيضاً المقدسي : أحسن التقاسيم ص ١٣٧ . ويقول للصولي

ان الخراج بلغ زمن عمر بن عبد العزيز ستين مليوناً فقط (أدب الكاتب ص ٢٢٠) ولعله يقصد سواد السكوة فقط .

(٥) الماوردي ص ٣٠٤ . الحمداني : كتاب البلدان ص ٨٦ أ (مخطوطة . شهد) .

(٦) الجهشيارى : الوزراء والسكرتار ص ١٧٩ ب . قدامة بن جعفر : الخراج ص ١٣٠

الحمداني ص ٨٦ أ . ولا ريب ان ما يروى من اختلاف كبير في مقادير الخراج في العصر الأموي يرجع بمضه الى الاضطرابات السياسية وبمضه الى خطأ النساخ .

(٧) لقد مسحت قم أربع مرات : في عهد عمر بن الخطاب ويزيد وعبد الملك وسليمان بن

عبد الملك (القمي : تاريخ قم ص ١٤٧ - ٨) . أما فارس فقد مسحت مرة في زمن

علي طبري ص ٣٤٤٩ . اللادزي : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٧ مخطوطة

القاهرة . عن المدائني) ، مرة أخرى في زمن الحجاج البلخي : فارس نامه ص ٨٤

ترجمة ليسترانج) ، أما الأمازيق فيقول الذهبي عنها « قفنتح أو بومى الأهواز

صلحاً وعنوة ، فوظف عمر عليها عشرة آلاف الف درهم وأرسائة الف ، وجهد زياد في

أسرته أن يخلص العنوة من الصلح فاقدر « (تاريخ الاسلام ج ٢ ص ٢١) مما يدل على

انه أعيد مسحها في زمن زياد .

الساساني السابق أو العهد العباسي اللاحق ، حيث كانت كل مقاطعة ترسل الى بيت المال المركزي مبلغاً معيناً من المال يقدر حسب قابليتها الاقتصادية ؛ ولهذا النظام ميزة كبيرة من حيث سهولة ادارته .

أورد لنا اليعقوبي في تاريخه قائمة بمقدار ما كانت تدفعه المقاطعات في زمن معاوية ؛ كما رويت لنا أرقام عن جباية بعض المقاطعات في أزمنة مختلفة من العصر الأموي ؛ إلا أنه ليس لدينا عن الخراج فيما عدا ذلك أخبار حتى العصر العباسي حيث نجد عدداً من القوائم الطويلة عن خراج المقاطعات الإسلامية في أزمنة مختلفة تبدأ منذ عهد الرشيد . وها نحن نورد فيما يلي ما جاء في هذه القوائم مع العلم أن الأرقام الصحيحة فيها تمثل الملايين والكسور مئات الآلاف .

	(١)	(٢)	(٣)	ابن خرداذبة	اليعقوبي	المقدسي
	معاوية	الرشيد	للمأمون	خرذاذبة	اليعقوبي	المقدسي
الاهواز (٤)	٤٠٦٠	٢٥٦٠	١٨٦٠	٣٠٦٠ (٥)	—	٣٠٦٠ (٦)
فارس (٧)	٧٠٦٠	٢٧٦٠	٢٤٦٠	٣٣٦٠ (٨)	—	—

- (١) اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ٢٧٧ .
 (٢) الهيثباري : الوزراء والسكاتب ص ١٧٩ ب - ١٨٢ ب . ولم تذكر قائمة ابن خلدون لأنها تطابق هذه القائمة .
 (٣) قدامة بن جعفر : كتاب الخراج ص ٢٤٢ - ٢٤٦ .
 (٤) يروي أن الساسانيين وضعوا عليها خمسين مليون درم (ابن خرداذبة : المسالك والممالك ص ١٢ . الحمداني : البلدان ص ١٨٦ أ) مخدوطة مشهد . ياقوت ج ٢ ص ٤١١ . المقدسي : أحسن التقاسيم ص ٤١٨ .
 (٥) ابن خرداذبة ص ٤٣ .
 (٦) المقدسي : أحسن التقاسيم ص ٤١٨ .
 (٧) يقال ان خسرو وضع عليها ٣٦ مليوناً (ابن خرداذبة ص ٤٨ . البلخي ص ٨٢) . ويروي ابن خرداذبة انها كانت تجبي للفرس ٦٠ مليوناً (المسالك والممالك ص ٣٥) أما ابن الفقيه فيروي ان للفرس كانت تجبي منها أربعين مليون درم وقد وضع عليها الحجاج ٣ (٢) مليون درم (البلخي ص ٨٢) .
 (٨) ابن خرداذبة ص ٤٨ .

(٢) ٦٦٠	—	(١) ٥٦٠	—	٦٦٠	٤٦٢	—	كرمان
—	—	—	—	١٦٠	٠٦٤	—	مكران
—	(٤) ١٦٠	—	—	١٦٠	٤٦٦	—	سجستان (٣)
—	(٨) ١٠٦٠	(٧) ٧٦٠	(٦) ١٦٦٠	١٠٦٥	١١٦٠	—	اصفهان (٥)
—	(١٠) ٢٦٠	(١١) ٣٦٨	(مع قم)	٤٦٨	٢٠٦٧	٣٠٦٠	نهاوند (ماء البصرة)
(١٣) ٣٦٠	(١٢) ٥٦٧	(١١) ٣٦٨	—	٥٦٠	—	—	الدينور (ماء الكوفة)
(١٦) ٤٤٦٠	(١٥) ٤٠٦٠	(١٤) ٣٧٦٠	—	٣٨٦٠	٢٨٦٠	٣٠٦٠	خراسان
١٥ الف	—	—	—	—	—	٠٦١٥	الجمامة والبحرين
دينار (١٧)	—	—	—	—	—	—	عشور بما فيها الكوفة ونقاد
			(١٨) ٦٦٠	—	٦٦٠	١٣٦٧	

(١) ابن خرداذبة ص ٣٥ .

(٢) المقدسي ص ٤٧٣ .

(٣) لقد ذكرنا في نوتة ٣ من ١١٣ انها كانت تدفع في أوائل العصر الأموي مليوني درم .

(٤) اليعقوبي ص ٢٨٦ .

(٥) يقول المامرخي ان خراجها في القديم كان يبلغ ١٢ مليون درم ، وانه بلغ أول سنة فتحها المسلمون ٤٠ مليون درم (محاسن اصفهان ص ١٢) .

(٦) ابن خرداذبة ص ٢١ .

(٧) ابن خرداذبة ص ٢٠ .

(٨) اليعقوبي : البلدان ص ٢٧٥ .

(١٠) اليعقوبي : البلدان ص ٢٧٢ .

(٩) ابن خرداذبة ص ٢٠ .

(١٢) اليعقوبي : البلدان ص ٢٧١ .

(١١) ابن خرداذبة ص ٢٠ .

(١٤) ابن خرداذبة ص ٣٩ .

(١٣) المقدسي : أحسن التقاسيم ص ٤٠٠ .

(١٦) المقدسي ص ٣٤٠ .

(١٥) اليعقوبي : البلدان ص ٣٠٨ .

(١٨) قدامة بن جعفر : كتاب الخراج ص ٢٣٩ .

(١٧) المقدسي ص ١٠٤ .

إن الأرقام المذكورة أعلاه تبين ما جني في سنوات مختلفة عند الـ ٢٠٠ سنة ويظهر منها بعض النقاب في مقدار ما تدفمه كل مقاطعة ، وخاصة إذ لم تتعرض لتبدلات سياسية عنيفة ، لذلك يمكن اتخاذها معدلاً تقريبياً لما كان يدفع في القرن الأول ، خاصة وأن المقدار الأول من هذه الضرائب كان يجبي من المنتوجات الزراعية الثابت مقدارها إلى حد ما ، هذا إلى أن هذه المقاطعات لم يحدث فيها من التغييرات الخطيرة ما يفوق ما حدث في العراق الذي ظل مقدار جبايته ثابتاً إلى حد ما من أوائل القرن الأول حتى نهاية القرن الرابع ، ولكن ينبغي أن نؤكد على أن هذه الأرقام تمثل المعدل الاعتيادي في الأوقات العادية ؛ وهي تتغير وتضطرب في سنوات الاضطراب ، وإن كانت المصادر لا تزوي تفاصيل ما حدث من تغير في دخلها ، اللهم إلا اصفهان حيث انكسر خراجها في عهد الحجاج ثلاث سنوات متتالية فلم تستطع دفع ما عليها من الضرائب (١) .

لقد ذكرنا في مطلع هذا الفصل أن القاعدة العامة المتبعة في الدولة الإسلامية أن يخصص لكل مصر واردات المقاطعات التي فتحها مقاتلته . غير أن الدولة اضطرت ، لعدة أسباب ، إلى الانحراف عن حرفة هذه القاعدة ، واجراء بعض التغييرات ، فقد كان من الضروري منلاً أن يدفع العطاء للمهاجرين والأنصار والمسلمين الأول الذين كانوا عماد الإسلام حتى إذا لم يكونوا قد اشتركوا في الفتح الإسلامية .

كما أن بعض المقاطعات ولندن اشترك في فتحها جنود الكوفة والبصرة ، وكان من الصعب توزيع جباياتها على هذين العبرين ، ولا بد من تخصيصها

(١) المسعودي ج ٩ ص ٣٩١ .

لأحدهما ؛ بضاف إلى ذلك أن واردات المقاطعات المفتوحة لم تساو دائماً
مصروفات الأمصار التي فتحتها ؛ وأخيراً فإن التنظيم المالي لا بد وأن ينسجم
مع النظام الإداري الذي كان عرضة للتبديل .

لقد ظهرت هذه المشاكل منذ أوائل العهد وجاهت الخلفاء حتى صر
بن الخطاب نفسه ، وقد قرر هذا الخليفة أن يسد بعض نفقات المدينة المنورة
بأن يحول إليها خمس واردات العراق ، وكانت تبلغ عشرين مليون درم على
قول اليعقوبي^(١) . كما أنه قرر أن يخصص لأهل البصرة واردات بعض المقاطعات
التي فتحها الكوفيون وحدهم أو بالاشتراك مع البصريين ، كنهاوند^(٢)
وماه^(٣) وبعض الأهواز^(٤) وأصفهان^(٥) . وقد أخذ عمر هذا القرار لم يكن
يدت مال البصرة من سد النفقات التي يتطلبها عطاء مقاتلة البصرة التي لم تكن
وارداتها كافية لسدها^(٦) .

وقد حدثت تغييرات أخرى في زمن عثمان حينما أصبحت البصرة قاعدة
لفتوح فارس ومقاطعات الخليج الفارسي التي كان المسلمون حتى ذلك الوقت

(١) اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٧٥ وبيروني . أبو يوسف ان أما موسى قدم سرية بمليوت
دوم الى المدينة (الخراج ص ٢٦) ويدعي سيف ان عثمان قال « ما قدم علي الا
الأخماس » (طبري ٢٩٥٣ راجع أيضاً ص ٢٨٥٤) ، ومع ان المعلومات التي
وردت في هذين النصوص فيها كثير من القموض والابهام ، الا أنها تشير الى أن المدينة
كانت تأخذ شيئاً من دخل العراق . راجع أيضاً كابتاني ج ٧ ص ٣٦١ ، وجسدير
بالملاحظة ان المطاء في الحجاز نظم على أساس العملة الفضية ، وهي التي كانت سائدة في
العراق والمشرق كما ستحدث في فصل التجارة .

(٢) طبري ١ ص ٢٦١٧ .

(٣) سعد ج ٣ ص ١ ص ١٩٢ .

(٤) طبري ١ ص ٢٥٦٩ ، ٢٨٦٣ .

(٥) فتوح ص ٣١٢ - ١٤ . طبري ١ ص ٢٥٣٩ - ٤٠ . الأصفهاني : تاريخ أصفهان

ج ١ ص ١٩ .

(٦) فتوح ص ٣٥٦ . طبري ١ ص ٢٥٣٩ - ٤٠ راجع أيضاً طبري ١ ص ٢٦٧٢ ،

فيران هذه المصادر تروى هذا التفسير باقتضاب . راجع : كابتاني ج ٤ ص ٣٧٠ - ٥٠٢ .

بهاجوتها من البحرين . وقد أدى هذا إلى هجرة عبد القيس والأزد إلى البصرة^(١) ،
ومن المحتمل أن البحرين نفسها أصبحت تابعة لبصرة على أثر ذلك . وفي زمن
عثمان أيضاً اقتنى العرب الأراضي الواسعة^(٢) ، وصاروا يدفعون عنها العشر
بدل الخراج ، مما كان له أثر في انقاص الدخل العام ، إلا أننا لا نعلم مقدار
هذا النقص بالضبط .

ثم قام معاوية بعدة تغييرات هامة في النظام المالي للإمبراطورية الإسلامية .
فقد فصل الصوافي عن بيت المال وجعلها للخليفة^(٣) . وهذه الصوافي أصلها
« كل أرض لسكسرى أو لأهله وكل من فرّ عن أرضه ، وقتل في المعركة
وكل مغيض ماء أو أجمة . . . وكل دير بريد . . . وبيوت النيران والسكك »
وكانت أراضي واسعة كبيرة الانتاج فيما يظهر ؛ فصوافي العراق تدر دخلاً
يبلغ سبعة ملايين درهم سنوياً^(٤) ؛ أما الصوافي الأخرى في بقية أنحاء
الإمبراطورية فلا بد أنها كانت تدر أكثر من ذلك^(٥) . ولا ريب أن

(١) راجع ص ٣٠ .

(٢) سلام ص ٢٧٨ ، فتوح ص ٣٥١ فما بعد .

(٣) اليمتوني : التاريخ ج ٢ ص ٢٧٧ - ٨ . الصولي : أدب الكتاب ص ٢١٩ .

(٤) أبو يوسف : الخراج ص ٣٢ . سلام ص ٢٨٢ . طبري ١ ص ٢٣٧١ ، ٢٤٦٨ .
فتوح ص ٢٧٢ - ٣ . الماوردي : الأحكام السلطانية ص ١٨٣ . ولا ريب أن أراضي
الصوافي تختلف عن الأراضي التي أحياها معاوية في العراق والتي كانت تدر خمسة ملايين
درهم في السنة (فتوح ص ٢٩٣) ، ويروي الصولي عن محمد بن كعب القرظي أن
خراج العراق نقص ٥٠ مليون درهم (أدب الكتاب ص ٢١٩) أما الماوردي فيقول أن
الصوافي بلغ إيرادها خمسين مليوناً (الأحكام السلطانية ص ١٨٣) راجع أيضاً
القمي : تاريخ قم ص ١٨٧ .

(٥) اليمتوني : التاريخ ص ٢٧٨ . ويقول الصولي أن واردات الصوافي وهذايا النوروز
والمهرجان كانت تبلغ زمن معاوية خمسين مليون وفي زمن ابن الزبير عشرين مليوناً
(أدب الكتاب ص ٢١٩) .

عزل معاوية الصوفي لنفسه أوقع بيت مال العامة خساراً لا يستهان بها ، وإن كان يصعب تحديده مقدارها بالضبط .

ثم إن خراسان كانت عرضة لاضطرابات مستمرة منذ أن فتحها المسلمون سنة ٥٣٥ حتى أرسل الأمويون في سنة ٥٥٠ جالية عربية تبلغ خمسين ألف مقاتل فأوطنهم مع عيالاتهم في خراسان^(١) . ولا ريب أن هؤلاء المقاتلة صاروا يأخذون عطاءهم من دخل خراسان وبذلك لم تعد هذه المقاطعة ترسل شيئاً من دخلها إلى البصرة .

و كانت نهاوند من فتوح أهل الكوفة والدينور من فتوح أهل البصرة ، فلما كثرت المسلمون بالكوفة احتاجوا إلى أن يزدادوا في النواحي التي كان خراجها مقسوماً فيهم ، فصيرت لهم الدينور وهوض أهل البصرة نهاوند لأنها من أصفهان . فصار فضل ما بين خراج الدينور و نهاوند لأهل الكوفة ، فسميت نهاوند ماء البصرة والدينور ماء الكوفة ، وذلك في خلافة معاوية^(٢) . كما فصل معاوية عنهم مقاطعة أصفهان^(٣) ، ولكن هوض لهم عن خسارتهم بأن أُلحق بمصرهم مقاطعات نهاوند ، والنجاة والبحرين وعمان^(٤) . وهذه التغييرات الإدارية في جوهرها ، إلا أنه لا بد وأن تقعها تعديلات مالية ليست لدينا عنها تفاصيل دقيقة .

(١) أنظر ص ٣٢ .

(٢) فتوح ص ٣٠٦ . البغدادي : البلدان ص ٢٧١ . المهدي : مختصر كتاب البلدان ص ٢٥٩ . ياقوت ج ٤ ص ٨٢٧ .

(٣) الأصفهاني : تاريخ أصفهان ج ١ ص ٢٩ .

(٤) ابن الجوزي : سائر الزمان ص ٢٨٩ (مخطوطة البودليان) عن التميمي . ويبدو أن دخل النجاة كان يرسل إلى المدينة حتى زمن عبد الملك (آغاز ج ٩ ص ٣٤) وراجع أيضاً ياقوت ج ١ ص ٥٠٧ (عن ابن عباس) .

لقد كانت مصروفات البصرة محدودة بالمعطاء والأرزاق وتكاليف الإدارة ، وكلها أمور معينة محددة ؛ وقد بلغت في زمن عبيد الله بن زياد ستين مليون درهم سنوياً (١) ، وكانت تصرف من خراج العراق فقط . غير أننا لا نعلم متى أصبحت البصرة تسد نفقاتها من خراج العراق فقط ، دون المقاطعات التي فتحها ، أو مصير واردات هذه المقاطعات التي كانت مخصصة لصرفها على مقاتلة البصرة .

ومن أبواب الواردات ما كان يجبي من العشور المفروضة على التجارات وهي كما يجمع الفقهاء تختلف باختلاف جنسية التجار إذ كانت ١٠ ٪ على تجارات أهل الحرب (الأجنبي) و ٥ ٪ على أهل القمة و ٢٥ ٪ على تجارات المسلمين (٢) . ولا ريب أن مقدار ما يجبي من عشور التجارات يتوقف على الأحوال التجارية في العصر ، ويتبدل تبعاً لمدى ازدهار الحياة الاقتصادية ،

(١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٨٨ (مخطوطة القاهرة) عن المدائني . الجاحظ : كتاب الأمصار ص ٢٢٠ أ (مخطوطة المتحف البريطاني) . السمودي : سروج الذهب ج ٥ ص ١٩٥ . الهمداني : البلدان ص ٨٥ أ (مخطوطة مشهد) .
ومن الطريف أن نلاحظ أن كلمة السواد أطلقت في الأزمنة الأولى على المقاطعات التي تدفع وارداتها إلى مصر ، فكان يقال سواد الكوفة وسواد البصرة (راجع فهرست الطبري) . ويقول الأصمعي أن سواد البصرة كان يشمل دست ميسان والأمواز وقارس (بانقوت ج ٣ ص ١٧٥) دون أن يشير إلى الزمن الذي كان سواد البصرة يشمل هذه المقاطعات ، ويجدر أن نلاحظ أيضاً أن كور دجلة لم تكن في مصر العباسي ضمن - واد العراق . راجع قائمة ابن خردادبة ص ١٤ - ١٥ . ولعل الأرقام الواطئة التي يوردها الصولي عن الواردات مقصورة على سواد الكوفة فقط راجع أدب الكاتب ص ٢١٩ .

(٢) أبو يوسف : الخراج ص ٧٦ فاهمه . سلام ص ٥٢٨ فاهمه . يحيى بن ادم : كتاب الخراج ص ١٢٥ .

غير أن السكتب لا تذكر لنا مقدار ما تجنيه البصرة من هذا المصدر اللهم إلا ما ورد عن أن عشر الخمر في زمن عمر بن عبد العزيز بلغ في البصرة أربعة آلاف درهم (١).

ومن أبواب الدخل أيضاً العشور التي تجبي من مزروعات المسلمين في منطقة البصرة ، ومع أننا لا نعلم شيئاً عن مقدارها ، إلا أنها لابد وإن ازدادت ازدياداً كبيراً بعد التوسع الكبير في إحياء الأراضي هناك ، وكانت الدولة العباسية تجبي من عشور البصرة ستة ملايين درهم سنوياً كما بينا آنفاً .

وأخيراً فإن من واردات بيت المال أموال من مصادر متعددة ، كجزية القديمين للقيمين في البصرة ، وأموال من يموت دون وريث ، أو مصادر أموال الثائرين والمختارين ، وربما كانت بعض المبالغ تجبي من الامتيازات التي تعطىها الدولة كانشاء الحمامات وسك النقود . ولكن الأخبار لا تروي لنا مقدار ما يجبي منها ، ولا فيما إذا كانت تدخل ضمن خراج العراق أو تبقى منفصلة عنه .

(١) سلام من ٥١ .

(٢) أنظر من ١٠١ .

(٣) كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة ، وكان على البصرة « ان وضع عن الناس

الغدية وضع عن الناس المائة وضع عن الناس المكس » سمدج ٥ من ٢٨٣ . سلام

من ٥٢٧ . غير أني لم أستطع التحقق من المقصود بهذه الضريبة أو مقدار ما يجبي منها

الفضل السادس

المصروفات

(١) العطاء

ألفت تكاليف الحروب على بيت المال عبثاً كبيراً لما تتطلبه من نفقات كبيرة لتصرف على تجهيز الحملات وعلى الجنود . وكانت هذه المصروفات تسد مما يحصلون عليه في المعارك من الغنائم التي يوزع أربعة أخماسها على المقاتلة بالتساوي ، بحيث يصيب الراجل سهم والفرسان سهمان^(١) ، ولعل تمييز الفرسان في قسمة الغنائم يرجع إلى ما يتطلب منهم من الانفاق على دوابهم ؛ كما أن المقاتل كان يخص بسلب من يقتله من الأعداء في المعركة . أما الخمس الباقي من الغنيمة فيعزل لبيت المال ليصرف على إعداد الحملات في المستقبل أو ليرسل إلى المدينة .

وكانت ترسل بين آونة وأخرى بعض الامدادات من سلاح ودواب لتوزع على المقاتلة ؛ فقد روي أن عمر كان يمد المقاتلين في جبهة العراق بمجمل لكل مقاتلين^(٢) ، كما كان الصالحون يجلسون في سبيل الله سلاحاً ودواباً^(٣) ، توزع عادة على المعوزين من المقاتلين ؛ والراجح أن الولاة والأمراء هم الذين

(١) القرآن سورة الأنفال آية ٤٢ أما عن أبحاث الفقهاء فراجع المدونة ج ٣ ص ٣٢ فا بعد . الأم ج ٧ ص ٣١٠ فا بعد . أبو يوسف : الخراج ص ١٠ فا بعد . الطبري : اختلاف الفقهاء ص ٦٨ فا بعد . وقد استعرض المصدر الأخير آراء الفقهاء في مختلف المسائل التي تتعلق بتوزيع الغنيمة .

(٢) أبو يوسف : الخراج ص ٢٧ . أم ج ٣ ص ٢٧٣ . سعد ج ٣ قسم ١ ص ٢١٨ .

(٣) راجع فنسك : الفهرس المفصل لألفاظ الحديث النبوي مادة - بس .

كانوا يقومون بتوزيع هذه المساعدات على من يرون فيه الحاجة اليها .
وبفتح المسلمين الهلال الحبيب ومصر ، وتوطد حكمهم فيها ، صارت
بأيديهم مقاطعات غنية جداً تدر دخلاً سنوياً كبيراً وثابتاً ، وأصبح خراج
هذه للمقاطعات أم لبيت المال مما يأتي من غنائم الحروب . وقد ارتأى بعض
المسلمين ، وخاصة من المقاومة ، أنه ينبغي اعتبار دخل هذه للمقاطعات فيشأ
يوزع على من اشترك في فتحها ، غير أن تنفيذ هذا البدأ يؤدي إلى مشاكل
عملية خطيرة ، إذ لو تم لأدى إلى تباين في مقدار ما يعطى المقاومة باختلاف
المقاطعات ، فيكون نصيب من قام بفتح المقاطعات الفنية أكثر من نصيب
من اشترك بفتح المقاطعات الفقيرة ، مع أن الجهد للبذل في فتحها قد يكون
أكبر من الجهد للبذل في فتح المقاطعة الفنية . كما أن تنفيذ آرائهم سيؤدي إلى
خلق استقرارية من المقاومة الأول الذين سيبتأثرون وحدهم بالواردات ولا يبقى
شيء لمن يأتي بعدهم ؛ وبذلك سيصبح في كل مصر طبقتان إحداها تأخذ
المعطاء والأخرى محرومة منه ؛ مما يكون سبباً لتحاسد والتصادم والانشقاق
في كل مصر . وأخيراً فإن خراج المقاطعات إذا فصر توزيعه على المقاومة الأول
فقد يؤدي بهم إلى التراخي وعدم الاشتراك في الحروب المقبلة ، ويعيق الدولة
عن جمع جنود آخرين قد تمس الحاجة إليهم للاستمرار في الفتوح وتوطيد
أركان الامبراطورية^(١) .

واجه عمر هذه المشكلة العامة في جميع أنحاء الدولة ، وغير مقصورة على
مصر من الأمصار ؛ وقد عمل على حلها مستهدفاً مصلحة المجتمع العامة الدائمة
دون مجرد مصلحة المقاومة الأول ؛ لذلك قرر توزيع واردات المقاطعات المفتوحة
على كافة المقاومة بحيث يضمن لكل فرد حصته ، سواء ساهم في الفتوح الأولى ؛

(١) راجع سلام ص ٥٥ - ٦١ ٦٢ ٦٣ - ٢٢٥ . أبو يوسف ص ١٣ - ١٥ .

أو كان مستعداً للمساهمة في الفتوح والحروب المنتظرة . وكانت الحكومة تقوم بدورها كالوسيط ، فهي تجهي الخراج ، وهو في ملك للمجتمع ، وتوزعه على المقاتلة . وقد خص عمر المقاتلة الأول بالأفضلية في العطاء ، دون أن يفعل بقية الناس من العطاء بصرف النظر عن أصلهم وعشائهم أو مكائهم .

وفي المصادر العربية تفاصيل وافية عما وضعه عمر من قواعد لتنظيم توزيع العطاء في المدينة المنورة ، فكان عطاء الناس يختلف حسب أسبقيتهم في الاسلام ، فمن أسلم قبل بدر كان عطاؤه اكبر من أسلم بعد بدر ، وهذا يأخذ عطاء أكثر من أسلم بعد الحديبية ^(١) . غير أن هذه القاعدة في تفضيل الناس في العطاء حسب أسبقيتهم في الاسلام لا يمكن تطبيقها في البصرة نظراً لقلة من كان فيها من السابقين في الاسلام ^(٢) . لذلك كان لابد من اتخاذ تنظيمات أخرى في البصرة وغيرها من الأمصار تقوم على أسس غير الأسبقية في الاسلام . وبروي لنا سيف بن عمر أن عمر بن الخطاب فرض لمن « ولي الايام قبيل القادسية كل هؤلاء ثلاثة آلاف ثلاثة آلاف ، ثم فرض لأهل القادسية وأهل الشام الفين الفين ، وفرض لأهل البلاد البارح منهم الفين وخمسمائة الفين وخمسمائة ... وفرض لمن بعد القادسية والبرموك ألفاً ألفاً ، ثم فرض للراودف المثنى خمسمائة خمسمائة ، ثم للراودف الثلاثي بدم ثلاثمائة ثلاثمائة سوى كل طبقة في العطاء قوتهم وضميهم ، عربهم وعجمهم وفرض للراودف

(١) أبو يوسف ص ٢٤ - ٢٧ . فتوح ص ٤٤٨ فما بعد . طبري ص ٢٤١٢ . سلام

ص ٢٢٣ - ٢٢٧ . سعد ج ٣ ص ٢١٣ فما بعد . اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٧٥

الاصولي : أدب الكتاب ص ١٤٠ . كاتباتي ج ٤ ص ٣٦٨ - ٤١٧ .

(٢) أنظر ص ٤٤ .

الربيع على مائتين وخمسين وفرض لمن بعدهم وهم أهل حجر والبياد على مائتين .
ونساء أهل القادسية مائتين مائتين ، ثم سوى بين النساء بعد ذلك وجعل
الصبيان سواء على مائة مائة ^(١) .

يوضح هذا النص للفصل الأسس التي اتبعت في تنظيم العطاء في الكوفة ،
ومن المحتمل أنها اتبعت من حيث العموم في البصرة أيضاً ؛ فيروي المدائني
أن الأساورة بعد أن استسلموا جعلوا أسوة للعرب في العطاء ؛ « ففرض لمائة
منهم في الفين الفين ، ولستة منهم في الفين وخمسمائة : لسياه وخسرو ولقبه
مقلاص وشهريار وشهرويه وأفروذين » ^(٢) ؛ ومن هذا يتبين أن أعلى ما فرض
لهم من العطاء الفين وخمسمائة ، ثم يتلوه الف درهم ؛ وقد نقرر أن يكون
عطاء كل من اشترك في فتوح الابلية ^(٣) والأهواز ^(٤) ونهاوند ^(٥) الف درهم .
أما الحد الأدنى من العطاء فيروي البلاذري انه « فرض لأهل اليمن
وفيس بالشام والعراق لسكل رجال ما بين الفين إلى ألف إلى تسعمائة إلى خمسمائة
إلى ثلاثمائة ولم ينقص أحداً من ثلاثمائة » ^(٦) . ويقول ابن سعد إن « بقية

(١) طبري I ص ٢١٢ - ٣ . انظر أيضاً I ص ٢٣٠٧ . أغاني ج ١٤ ص ٢٧ . غير
ان ابن سعد يروي ان أهل القادسية فرض لهم ٢٥٠٠ (سند ج ٣ قسم ١ ص ٢١٥
انظر أيضاً طبري I ص ٢٣٢٣ حيث يقول ان أهل القادسية فرض لهم ٢٥٠٠ وأهل
البيلا ٣٠٠٠ .

(٢) طبري I ص ٢٥٦٣ . فتوح ص ٣٧٣ .

(٣) سلام ص ١٣٩ . سند ج ٧ قسم ١ ص ٩٢ ، وتؤكد هذه المصادر أن كل من اشترك
في فتح الابلية كان يأخذ في البداية درهمين ، ثم صار يأخذ بعد تنظيم العطاء الفين
(من الدرهم) . انظر أيضاً ابن تينية : الاشتقاق ص ٢٠٧ . طبري I ص ٢٣٨٧
(عن المدائني) . البخاري : التاريخ الكبير ج ٤ قسم ٢ ص ٣٦ .

(٤) طبري I ص ٢٥٤٠ (عن سيف) .

(٥) طبري I ص ٢٦٢٣ .

(٦) فتوح ص ٤٥١ .

لا عشائر لهم ولا موال ، ففرض لهم ما بين ٢٥٠ إلى ثلاثمائة (١) . ويقول اليمقوبي ان عمر فرض لأهل اليمن في ٤٠٠ ولمضر ٣٠٠ ولريمة ٢٠٠ (٢) . أما القدسي فيقول إن عمر « فرض لمضر في ثلاثمائة ولريمة في مائتين وخمسين وقال إنما هاجروا من اطناب بيوتهم » (٣) . ولعل مما يؤيد النص الأول قول الشاعر وهو يذكر ما فرض للاساورة من العطاء :

لما رأى الفاروق حسن بلانهم وكان بما يأتي من الأمر ابصر
فسن لهم الفين فرضاً وقد رأى ثلاثمئتين فرض عك وحجيراً (٤)
ومع أن رواية سيف والشمر يتعلقان بتنظييات الكوفة ، إذ لا يوجد في البصرة أحد من عك وحجير ؛ إلا أنها قد يدلان على أن عمر اتبع الأسس القبلية في تصيف الناس في العطاء ، ولكن يجب أن تؤكد أن عمر لم يعتبر النظام العشائري أساساً لتنظيمه ، وأنه إذا أعلى اليانين أو المكيين والحميريين عطاءً قليلاً ، فذلك لانتمائهم إلى هذه العشائر ، بل لتأخرهم في الانضمام إلى الجيوش الاسلامية . ومع هذا فإن هذه النصوص توضح بجلاء أن أدنى العطاء كان مائتي درهم وهو يطابق الحد الأدنى لتكاليف للعبشة آنذاك (٥) .

إن تنظييات عمر المذكورة فيما سبق هي محاولة لحل آني لمشكاة طارئة ، دون النظر الى ما يحتمل حدوثه في المستقبل من تغييرات في مقدار الدخل أو

(١) سجد ٣ قسم ١ ص ٢١٢ قأ بعد .

(٢) اليمقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٧٦ .

(٣) القدسي : البدء والتاريخ ج ٥ ص ١٦٨ .

(٤) طبري ١ ص ٢٥٦٤ (عن المدائني) . مسكويه : تجارب الأمم ج ١ ص ١١٢ - ٣ .

(٥) انظر الفصل الخاص بمستوى المديشة .

في عدد السكان ؛ إذ أنه وزع كل مدخولات الدولة دون أن يبقى أي احتياط
لبت المال ؛ وبروي أن أحد المسلمين قال له : « يا أمير المؤمنين لو زركت
في بيوت الأموال عدة لسكون إن كان ؛ فقال (عمر) كلمة الفاها الشيطان
على فيك وقاني الله شرها ، وهي فتنة لمن بعدهي » (١) . وهكذا لم يمد العدة
لاحتمال ما قد يحدث من المشاكل في المستقبل ، أو ما يدور من حاجة جديدة
للاموال ؛ وكان عمر أدرك أن ازدياد عدد المقاتلة في المستقبل سيؤدي إلى
زيادة قوة المسلمين وقدرتهم على فتح مقاطعات جديدة ، وهذه بدورها تؤدي
إلى زيادة في الدخل فتسد نفقات هؤلاء المقاتلة المنضمين حديثاً ، ولكن هذا
لا يمكن استمراره إلى الأبد . ثم أن عمر لم يضع قواعد واضحة لترقية من
يأخذون العطاء القليل أو لاضافة أسماء تحمل محل من يتوفى ممن يأخذ
العطاء الكبير .

وهكذا يمكن اعتبار تنظيمات عمر تدابير لمعالجة المشاكل التي عرضت له ،
وانها كانت عرضة لعدة تغييرات أحدثت فيه ليواجه المشاكل التي ظهرت
فيها بعد . وليست لدينا تفاصيل مضبوطة عن كافة هذه التغييرات أو تاريخ
حدوثها ، وعلى هذا فسنعاول فيما يلي اعطاء وصف عام لنظام العطاء في القرن
الأول كما تظهره المعلومات التي بين أيدينا .

أولاً : لقد كان الحد الأعلى من العطاء ، وبدعى شرف العطاء ، محدوداً
بألفين وخمسمائة درهم (٢) ، وظل كذلك حتى انقضاء معاوية وجعله التي

(١) طبري ١ ص ٢٤١٤ (عن سيف) . انظر أيضاً سمدج ٣ قسم ١ ص ٢١٩ .
(٢) ابن السكيت : كتاب النسب ص ٨٣ ب . ابن درية : الاشتقاق ص ٢٨٩ . (صافية
ج ١ ص ٢٩٢ ج ٢ ص ٦٨٦ . سمدج ٥ ص ٢٥٥ ج ٦ ص ١٥١ . ابن عساکر :
تهذيب تاريخ دمشق ج ٤ ص ٨٥ .

درم^(١) ؛ ولعله اتخذ هذا التدبير لارتفاع سعر الفضة وازدياد قيمة الدرهم بالنسبة للدينار^(٢) ، فقرر انزال شرف العطاء في البلاد التي تتعامل بالدرهم كبايوازي مقدارها في البلاد التي تتعامل بالدينانير .

لقد كانت شرف العطاء يدفع في الأصل لأهل الأيام والفتوح الأولى مجازاة لهم لمساهماتهم في تلك الحروب الخطيرة الأولى ؛ ولما كان شرف العطاء لا يورث ، أي لا يتحتم أن يرث الابن أباه في شرف العطاء ؛ لذلك فإن الخلفاء^(٣) أو الأمراء^(٤) كانوا يضيفون بين آونة وأخرى لمن في شرف العطاء أسماء تحمل محل المتوفين ، ولدنيا نص واحد فقط عن الأسس التي كان يتبعها الخلفاء أو الأمراء في ترقية الناس إلى شرف العطاء ؛ فقد روى البلاذري أن أبا بكر بن محمد بن عمر بن حزم ، أمير المدينة قبل عمر بن عبد العزيز كتب إليه

(١) أغاني ج ١٤ ص ٩٤ ج ١٦ ص ١٦٥ (عن الشامي) . المسجستاني : كتاب المعمرين ص ٦١ . أما عن عطاء الانبياء فانظر أيضاً طبري II ص ١٠٢٠ ، ٤٩٦ . سعد ج ٧ ص ١ . الأصمعي : حلية الأولياء ج ٤ ص ١٠٢ . أغاني ج ١٩ ص ٢٦ . سعد ج ٥ ص ٢٥٥ (وفيها يشير الى زمن عمر بن عبد العزيز) . ومن الجدير بالملاحظة أن ذوي الشرف في العطاء في الشام كانوا يأخذون التي درم وتطيفة (البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ١٣٦) .

وبروي الطبري أن سعيد بن العاص أراد أن ينقص شرف العطاء الى ٢٠٠٠ (طبري I ص ٢٩٢٩) ولكن لم يجد دليلاً يثبت أنه نفذ قراره هذا . ومن الجدير بالملاحظة أن معاوية أول من أخذ الزكاة من العطاء (مدونة ج ١ ص ٢٣٣ . الأم ج ٢ ص ١٤) .

J. Schacht . Origins of Mohammedan Jurisprudence p 199 - 200 .
(٢) انظر الفصل الخامس بالتجارة .

(٣) أغاني ج ٩ ص ١٦٤ ج ١١ ص ١٠٢ (عن الشامي) . ابن الكلبي : كتاب النسب ص ٨٣ ب . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٤٩ (مخطوطة القاهرة) كذلك ج ٥ ص ١٣٠ .

(٤) ابن تيمية : عيون الأخبار ج ٢ ص ٢١١ . القلائص ص ٤١٧ . المبرد ص ٦٩٩ . أغاني ج ٢٠ ص ١٣ ج ٢١ ص ١٨ .

« إن قوماً من الأنصار قد بلغوا اسناناً ولم يبلغ عطاؤهم الشرف ، فان رأى أمير المؤمنين أن يأمر بآبائهم في شرف العطاء فليفعل .. فكتب إليه عمر .. وأما ما ذكرت من أمر الرجال الذين بلغوا سنناً ولم يبلغ عطاؤهم الشرف فأتى الشرف شرف الآخرة والسلام » (١) ، ويمكننا أن نستنتج من هذا القول ان أمير المدينة كان يمتد أن من بلغ سنناً يجب أن يعطى شرف العطاء .

ولعله كان براعي فيمن يجعل في شرف العطاء أن يكون من أبدى بسالة في الحروب أو من يقوم ببعض الأعمال الادارية أو القيادة .

أما عن عدد من فيروي سيف بن عمر انه جعل خمسة آلاف ممن اشترك في فتوح الأهواز في الالفين (٢) ، وروي أيضاً أنه كان في حنظلة اربعين في شرف العطاء (٣) ، وهذا يوضح نسبتهم الكبيرة ، ولعل نسبتهم كانت تبلغ عشر من يأخذ العطاء ، كما كان الحال في مصر (٤) .

لم يكن مقدار ما يدفع اشرف العطاء بالدرجة التي تجعل ممن يأخذ غنياً ، كما أنه لم يتر منحه أية منازعات أو مناقشات بين الناس ، ومع ذلك فقد كان يعتبر شرفاً عظيماً يستحق التسجيل ، فلم يفعل المترجمون ذكره ، وليس هناك دليل على أنه كان يتطلب القيام بواجبات أو تحمل المسؤوليات .

أما اغلوية المقاومة فقد كان عطاؤها أصناف : مائتي درهم (٥) ، وثلاثمائة (٦) ،

(١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٧ ص ١٣٩ (مخطوطة القاهرة) .

(٢) طبري I ص ٢٥٤٠ (عن سيف) .

(٣) نقائش ص ٤١٤ .

(٤) المقرئى : المواعظ والاعتبار في الحطط والآثار ج ١ ص ٩٤ .

(٥) طبري I ص ٢٤١٣ . محمد بن حبيب : الخبر ص ٣٤١ .

(٦) طبري II ص ٧٨ . أنساب الأشراف ص ٢٧٣ (طبعة اهلوت) من المدائني .

كذلك ج ٥ ص ٣٥٤ .

واربعائة (١) ، وخمسةائة (٢) ، وسبعائة (٣) ، والفا (٤) ، والفا وخمسةائة
درم (٥) . وقد روى الأغاني خبراً يستدل منه على أنه كان هناك صنفان
آخران ، أحدهما ١٦٠٠ ، والثاني ١٨٠٠ فقال من العتيبي : « اجرى الوليد
بن عبد الملك الخيل ، وعنده حارثة بن بدرالفداني ، وهو حينئذ في الف وسبعمائة
من العطاء ، فسبق الوليد فقال حارثة هذه فرصة فقام فهزأه ودعا له ثم قال :

إلى الألفين مطامع قريب زيادة اربع لي قد بقينا
كان أهلك فمن لكم وإلا فمن من المتاع لكم سنينا

فقال له الوليد « تشاطرنى ذلك ، لك مائتان ولي مائتان ، فصور عطاءه الفاً
وثماني مائة . ثم اجرى الوليد الخيل فسبق أيضاً ، فقال حارثة هذه فرصة فقام
فهزأه ودعا له ثم قال :

وما احتجت الألفان إلا بهين هما الآن أدنى منها قبل ذلكا
فجد بها تفديك نفسي فاني معلق آمالي ببيض حبالكا

فأمر الوليد له بالمائتين ، فانصرف وعطاؤه الفان (٦) .

ولم يصنف الناس في أخذ هذه المقادير المختلفة من العطاء حسب قبائلهم ،
كما ذكرنا ، بل يرجع أنهم صنّفوا على أساس ما يبدو منه من بسالة في المعارك

(١) انظر المصادر المذكورة في الفهامش ٣ .

(٢) طبري II ص ٧٨ .

(٣) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٥٤ . ابن تينية : عيون الأخبار ج ٢
ص ٤٤ . أغاني ج ٣ ص ١٠١ .

(٤) طبري I ص ٢٤١٣ ، ٢٥٦٣ . أغاني ج ٣ ص ١٠١ .

(٥) سمد ج ٥ ص ٢٥٨ . ج ٣ قسم ١ ص ١١٣ . ج ٦ ص ٢١٩ .

(٦) أغاني ج ٢١ ص ١٨ .

(٧) ...

أو ما يجزون به أنفسهم ، فيأخذ الفارس مثلاً عطاء أكبر مما يأخذه
الراجل (١).

لا توجد أية إشارة إلى عدد الرجال في كل صنف ، ولكن يمكن القول
بأن من يأخذوا أدنى العطاء كانوا أكثر من يأخذون أملاء ، كما أنه كان
هناك مجال للترقية من صنف إلى آخر (٢).

لقد أمر كل من عثمان (٣) وعلي (٤) ومعاوية (٥) ويزيد (٦) بزيادة مائة
درهم في العطاء عند توليهم الحكم ، إلا أن هذه الزيادة كانت علاوات
وقنية دفعت بمناسبة تولي الحكم ، ولم تبق دائمية في العطاء ، والواقع أنه
كانت تدفع علاوات أو معاونة بين آونة وأخرى ، فقد روى سيف أن
عمر « أمر لهم (المقاتلة) بمعاونتهم في الربيع من كل سنة وباعطائهم في المحرم
من كل سنة ، وبفئتهم عند طلوع الشعري في كل سنة ، وذلك عند ادراك
الغلات » (٧) . كما روي أن عمر خطب في الجابية عند مغادرته الشام فقال :

-
- (١) انظر سمدج ٥ ص ٢٥٨ . أنساب الأشراف ص ٢٧٣ (طبع املورت) .
(٢) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٥٤ . أغاني ج ٣ ص ١٠١ . ابن تينية :
عيون الأخبار ج ٢ ص ٤٤ .
(٣) طبري I ص ٢٨٠٤ (عن الشامي) . المترزي : المواعظ والاعتبار في المحاط
والآثار ج ١ ص ٩٣ .
(٤) الأصفهاني : مقاتل الظالمين ص ٥٥ .
(٥) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٦٩٥ (مخطوطة القاهرة) كذلك ج ١ ص ٦٤٦ ب
(مخطوطة باريس) . أغاني ج ١٤ ص ١١٥ .
(٦) البلاذري : أنساب الأشراف ج ١ ص ٦٤٦ ب (مخطوطة باريس) . وقد زاد الوليد
للتاني الناس عشرة دنانير في عطائهم وأهل الشام عشرين ديناراً (طبري II ص ١٧٥٤)
ولما أبطل يزيد الثاني هذه الزيادة تضرر الناس منه وسوء الناس (طبري II
ص ١٨٢٥ ، ١٨٧٤) .
(٧) طبري I ص ٢٤٨٦ .

« وسمينا لكم أطباعكم ، وأمرنا بأعطائكم وارتزاقكم ومعاونتكم » (١) ،
كما أنه عند ما فشل عمر بن عبيد الله في إيقاف خطر الخوارج قال عنه مصعب
بن الزبير « والله ما أدري ما الذي أغنى عني إن وضعت عمر بن عبيد الله
فارس وجعلت معه جنداً أجري عليهم أرزاقهم في كل شهر وأوفيتهم أعطياتهم
في كل سنة وأمر لهم من معاون في كل سنة بمثل الأعطيات ... » (٢)
وعند ما أرسل يزيد جيشاً إلى الحجاز « أمر أن يعطوا أعطياتهم كلاً ،
ويعان كل امرئ منهم مائة دينار » (٣) ، كما أن عمر بن عبد العزيز « جعل
للعرب والموالي في الزق والسكوة والمعونة والعطاء سواء ... » (٤) . ومع أنه
ليس في هذه النصوص ما يبين مقدار معاون ، إلا المعونة التي قدمها يزيد
للمقاتلة الذاهبين إلى الحجاز في مهمة خطيرة ، كانت غير عادية ، كما أنه ليست
لدينا عن مواعيد تقديمها إلا ما رواه سيف بن عمر من أنها كانت تعطى في زمن
عمر بن الخطاب في أوائل الربيع ، إلا أننا نرجح أن هذه المعاون لم تكن
كبيرة ولا منتظمة ، وانها كانت ، خاصة في الأزمنة المتأخرة ، تعطى عند
الأزمات والشدائد أو عند ما يكون في الخزينة وفر .

لقد كان العطاء يدفع سنوياً ، وكان يعطى في المحرم عند بداية السنة
الهجرية في عهد عمر بن الخطاب (٥) ، وفي زمن زياد حيث يروي البلاذري :
« وحدثنا خلف بن سالم عن وهب بن جبر عن محمد بن أبي عبيدة

- (١) طبري I ص ٢٠٢٤ .
(٢) طبري II ص ٧٠٥ .
(٣) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٢٣ .
(٤) سديد ج ٥ ص ٢٧٧ .
(٥) طبري I ص ٢٤٨٦ .

عن سبرة بن نخعي قال : ما بلغ الناس عاشوراء قط في أيام زياد إلا وطأفة
ياخذون العطاء ، ولا رأينا الهلال إلا مضينا إلى دار الرزق فأخذنا الأرزاق
لعيالاتنا وكان يأخذ المعجز (٢) من عجز عن الدراهم عروضاً ، فكانت خزائنا
مملوءة من ذلك . وحدثنا عبد بن صالح عن الحسين الجعفي عن شيبان النهوي
عن قتادة قال : كان زياد إذا هل هلال المحرم أخرج للمقاتلة أعطياتهم ، وإذا
رأى هلال شهر رمضان أخرج للذرية أرزاقهم . للدايني قال : قال الحسن
أبي سائس كان زياد لولا اسرافه على نفسه في العقوبات وسفك الدماء ، كان
إذا جاء شعبان أخرج أعطية المقاتلة فلأول بيوتهم من كل حلوه وحماض
استقبلوا رمضان بذلك ، وإذا كان ذو الحجة أخرج أعطية القدرية (١) .
وبلاحظ أنه في السنوات الثلاثة الأخيرة من عهد عمر كان أول المحرم يصادف
تشرين الثاني ، وفي السنوات الثلاثة الأخيرة من عهد زياد كان يصادف في
شهر كانون الثاني ، أما في زمن الوليد الثاني فكان أول المحرم يصادف
أوائل تشرين الثاني ، أي أن العطاء كان يعطى في عهد عمر ومعاوية في
أواخر الحريف وأوائل الشتاء . وهو يصادف موعد جني الثور ، ويتأخر
كثيراً عن بداية السنة الخراجية التي تبدأ في أوائل الصيف . ولكننا لا نعلم
موعد في عهد الخلفاء الآخرين ، ولا فيما إذا كان العطاء يحسب على حساب

(١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٨٨ (مخطوطة القاهرة) ، ومن الجدير
بالملاحظة أن العطاء كان يدفع في المحرم في عهد الوليد الثاني إذ يقال أنه كتب عند ما
تولى الحكم :

محرمكم دباؤكم وعطاؤكم به يكتب الكتاب والكتب تطعم
سيوتك الحاق بكم وزيادة وأعطية تأتي تبعاً فشفق
(طبري II ص ١٧٥ - ٥) وكان المحرم في زمنه يصادف أوائل شهر تشرين الثاني
كما أن أهالي حمص اشتروا ألا يدخلوا في طاعة يزيد الثالث إلا بعد أن كتب بطيهم
العطاء من المحرم إلى المحرم (طبري II ص ١٨٢٦) .

السنة القمرية الاسلامية ، أم السنة الشمسية الحراجية .
غير أن دفع العطاء في وقته المحدد لم يكن أصراً ميسوراً دائماً ، وخاصة
إذا لم يصل الحراج في وقته المعين ، وفي هذه الحالة كان العطاء يدفع
اقساطاً ، أو يؤخر دفعه عن الموعد المقرر ، ولا شك أن لهذا تأثير كبير
في الأحوال العامة الاقتصادية التي كانت تعتمد إلى حد كبير على العطاء ،
لذلك أكد بعض الخلفاء على دفع العطاء في وقته المعين ، وصاروا يفخرون
بذلك ، فقد روي عن عمر أنه قال في وصيته لمن بعده : « ولا تحرمهم
عطايام عند محلها فتفقرم » (١) ، كما أعلن معاوية في الكوفة أنه سيدفع العطاء
في وقته المعين (٢) ، كما أن مصعب بن الزبير كان يدفع عطائين في السنة (٣)
(ولعل المنصود دفعه بفسطين) وقد وعد يزيد أن يجمع العطاء ويدفعه دفعة
واحدة بمدان كان أباه يدفعه اثلاثاً (٤) ، وهم يتخذون من دفع العطاء في
وقته المعين ، وسيلة لجلب رضا الجماهير (٥) . ويبدو أن هذا لم يكن ميسور
التنفيذ دائماً ، مما حدا بالفقهاء الحجازيين ، وهم أقدم الفقهاء المسلمين الذين
وصلتنا ابجاثهم مفصلة ، إلى أن لا يقرؤا الدينون إلى العطاء ، باعتبار أن
العطاء لا يعرف مواعده (٦) .

- (١) الجاحظ : البيان والتمييز ج ٢ ص ٤٣ .
(٢) البلاذري : أنساب الأشراف ج ١ ص ٥٩٩ أ (مخطوطة باريس) .
(٣) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٨٠ .
(٤) الذهبي : تاريخ الاسلام ج ٢ ص ٢٦٧ .
(٥) لقد أكد على ذلك يزيد الثاني (طبري) ج ١١ ص ١٨٣٤ . الجاحظ : البيان والتمييز
ج ٢ ص ١٤٤ .
(٦) المدونة ج ٤ ص ١٨٣٤١٥١ . الأم ج ٣ ص ٤٨٤ ٨٥ (عن ابن عباس)
ج ٧ ص ٩٣ . أما الشيباني فيقر به (انظر الجامع الكبير ص ٣١٧ - ٩ .
طبري : اختلاف الفقهاء ص ٥٧ طبع كورن) .

لقد كان على اهل العطاء أن يجهزوا انفسهم بالأسلحة ويذهبوا لقتال
عند ما يضرب عليهم البعث^(١) ويدعون إلى الخدمة . ولدينا ثلاثة نصوص
عن تجهيزات الجند آنذاك ، أولها ما رواه الميّم بن عدي عن ابن عباس
الهمداني وغيره « ان كثير من شهاب كان على الرمي ودستبي وفزوين . . . كان
إذا غزا أخذ كل امرئ ممن معه بقرص ودرع وبيضة ومسلّة وخمّل ابر
وخيوط كتان وبمقص ومقراض ومخلّاة وتليسة »^(٢) ، والنص الثاني رواه
أبو عبيدة معمر بن المثنى فقال : « كان الحجاج يفرض في ثلاثمائة ففرض
لحرفنش احد بني ثعلبة بن سلمان ، وكان يأخذ من فرض له بقرص جواد
وسلاح شاك ، فقال الحرفنش :

بكلفتي الحجاج درعا ومغفرا وطرفا كيتا وانما ثلاث
وستين سهما صنعة يثريسة وقوسا طروح النبل غير اثاث
في أي هذا اجملن دراھمي فربي من هذا الحديث غياثي^(٣)
وأما النص الثالث فهو كتاب وجهه عمر بن عبد العزيز إلى ولاته حين اخرج
العطاء جاء فيه « لا يقبل من رجل له مائة دينار إلا فرس عربي ودرع وسيف
ورمح ونبل »^(٤) .

وإذا لم يلبوا الدعوة عندما يضرب عليهم البعث ، فإن امهم
يمحى من العطاء^(٥) ، ولا يفي من ذلك حتى لو كانوا من أعضاء الأسرة .

(١) أغاني ج ٦ ص ٣٨ ج ٢٠ ص ١٥٢ ج ٤ ص ٣٨ ج ٢ ص ٤١٨
طبري II ص ٩٠٢ .

(٢) تنوير ص ٣١٨ .

(٣) أنساب الأشراف ص ٢٧٢ (طبعة اهلوت) .

(٤) سعد ج ٥ ص ٢٥٨ (عن الواقدي) .

(٥) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٧ ص ٨٩ (مخطوطة القاهرة) ، ويطلق على من

يمحى اسمه من العطاء مخلصا ، انظر أغاني ج ١١ ص ١٩٣ (عن ابن شبة) .

البغاوي : كتاب الديات الباب ٢٢) .

الحاكة واقارب الخليفة انفسهم . ويروي المدائني انه لم يكن أحد من بني مروان يأخذ العطاء إلا عليه الغزو ، فمنهم من يغزو ومنهم من يخرج بدلاً ، قال وكان هشام بن عبد الملك مولى يقال له يعقوب فكان يأخذ عطاء هشام مائتي دينار وديناراً يفضل بدينار فيأخذها يعقوب ويغزو ، وكانوا يصيرون أنفسهم في اعوان الديوان وفي بعض ما يجوز لهم اللقاع به وبوضع له الغزو عنهم ؛ وكان داؤود وعيسى ابنا علي بن عبد الله بن عباس وهما لأم في اعوان الشرق بالعراق لخالد بن عبد الله فأقاما عنده فوصلهما ، ولولا ذلك لم يستطع أن يجبهما فصيروها في الأعوان فسمرا ، وكانا بسامرانه ومحدثانه (١) . وكانت الدولة تشرف على ذلك وتراقبه إما بواسطة العرفاء (٢) أو العراض (٣) ، وهم فيما يظهر موظفون خاصون لهذا الغرض .

على أن بإمكان أهل العطاء للتخاص من البعوث اذا عملوا في الوظائف التي تقتضي البقاء في المصر ، أو اذا أرسلوا عنهم بدلاً ، سواء كان ابنهم أو أي شخص آخر (٤) ، ولا يأخذ البديل عطاءً بل يعطى أجراً (٥) ، لذلك لم يلق

- (١) طبري II ص ١٧٣١ — ٢ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٨ ص ٢٤٢ — ٣ . انظر أيضاً أفاني ج ٥ ص ١٤١ . سعد ج ٥ ص ٢٥٦ .
- (٢) انظر ص ٨٥ .
- (٣) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٧ ص ٨٩ (مخطوطة القاهرة) . أنساب الأشراف ص ٢٧٥ (طبعة اهلوت) . انظر أيضاً طبري II ص ٩٨١ .
- (٤) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٨ ص ٢٤٢ (مخطوطة القاهرة) . أنساب الأشراف ص ٢٧٥ — ٦ (طبعة اهلوت) . طبري II ص ١٧٣١ (عن المدائني) . المرصد ص ٦٦٥ . أفاني ج ٢٠ ص ١٧٨ (وهذه من زمن خالد المشري) . انظر أيضاً البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٢٤ . أما عن موقف الفقهاء فراجع البخاري : كتاب الجهاد والسير باب ١١٩ . ابن حنبل ج ٢ ص ١٧٤ . (٥) الطبري : اختلاف الفقهاء ص ٢٠ . البخاري : كتاب الجهاد والسير باب ١١٩ — ١٢٠ .

على بيت المال أي عب . والراجح أن نسبة استخدام البدلاء ازدادت في القتال ضد الخوارج ، والحروب الأهلية بين المسلمين ، وكذلك في الحروب التي جرت عند الأطراف البعيدة للإمبراطورية الإسلامية .

أما العجزة والزمني فكانوا ينفون من الخدمة العسكرية ^(١) ، وبأخذ الواحد منهم خمسين درهماً من العطاء ^(٢) ، وبروي أن عدم في البصرة كان يبلغ ثلاثين ألف وتسعمائة في زمن عمر بن عبد العزيز ^(٣) .

أما النساء فكان عطاؤهن مائتي درهم لكل امرأة ^(٤) ، أما العبيد فقد أعطاهم عمر رزقاً من الحبوب فقط ، ولكن عثمان بن عفان خصص لكل منهم ستة وثلاثين درهماً ^(٥) .

وقد خصص للأطفال دون السابعة عشر مائة درهم ^(٦) في السنة تدفع لهم عند الفطام ، فأخذ بعض الناس يفتطمون أولادهم قبل الموعد الطبيعي كي يستحقوا العطاء مبكراً ، لذلك قرر عمر أن يفرض للمولود حال ولادته وقد ظل الأمر

(١) سمد ج ٥ ص ٢٨١ . أنساب الأشراف ص ٢٧٦ (طبعة اهلوت) (عن أبي مخنف) .

الأغاني ج ٢ ص ١١٧ . ابن منظور : لسان العرب (مادة زمن ، صديق) .

(٢) طبري II ص ١٣٦٧ (عن شوبه) .

(٣) الأذوي : أنساب الأشراف ج ٧ ص ١٤٣ (مخطوطة القاهرة) .

(٤) طبري I ص ٢٤١٣ ، ٢٤٢٩ . أغاني ج ١١ ص ٢٨ (عن ابن شبة) . ابن

عبد الحكم . سيرة عمر بن عبد العزيز ص ٤٢ .

(٥) طبري I ص ٢٨٤٩ (عن الشعبي) .

(٦) فتوح ص ١٥٨ — ٩ . سلام ص ٢٣٨ ، ٢٤٠ . مدونة ج ١ ص ٢٦٠ . سمد

ج ٥ ص ٢١٢ ج ٦ ص ١١٩ ، ٢١٢ . ويقول ابن سعد أن عمر فرض للنفوس مائة

فإذا ترعرح بلغ به مائتين (سمد ج ٣ قسم ١ ص ٢١٥ . أبو يوسف : الخراج

ص ٢٧ ، وإن عمر بن عبد العزيز جعل السن المفرق بين الميسال والبالغين ١٥

(سمد ج ٥ ص ٢٥٨ ج ٤ قسم ١ ص ١٠٥) .

كذلك حتى جاء معاوية فقرر أن يعود إلى النظام الأول فيفرض فيفرض للوليد بعد العطاء ؛ وكانت هذه المبالغ « موروثة » يرثها ورثة البيت منهم من ليس في العطاء والعشرة (دنانير أو المائة درهم والمقصود بهم الأطفال) حتى كان عمر بن عبد العزيز . . . فانكر الوراثة وتركهم عموماً : من عيال من ليس في الديوان من المسلمين وقال اقطع الوراثة واعمم الفريضة . قال ساجان (الراوية) فقلت مهلاً يا أمير المؤمنين ، فاني أخاف أن يستن بك من بعدك في قطع الوراثة ، ولا يستن بك في عموم الفريضة . قال صدقت اتركهم ^(١) .

وبروي الطبري انه « ألحق عمر بن عبد العزيز ذراري الرجال الذين من العطايا ، أفرع بينهم فن أصابته القرعة جملة في المائة ومن لم تصبه القرعة جملة في الأربمين ^(٢) » . ولعله في هذه القرعة كان يختار ولداً واحداً يجب أن يعطى المائة من العطاء ، ثم يرث مكان أبيه في العطاء بعد البلوغ ، أما الباقين من الأولاد ممن يحملون في الأربمين فلا تعلم عما يحمل بهم بعد البلوغ ؛ ومن المشكوك فيه أن يحملوا جميعاً في العطاء لأن ميزانية الدولة لا تتحمل ذلك خاصة وأن الزيادة مستمرة . ومما يمكن فانه لما ذكر لمحمد بن سيرين ، الفقيه البصري ، « ان عمر بن عبد العزيز قد أفرع بين الفطيم انكر ذلك وقال ما أرى هذا إلا من الاستقسام بالالزام ^(٣) » .

وكانت يضاف بين آونة وأخرى إلى أهل العطاء عدد ممن لم يكن بأخذوه ، وخاصة عند ما يكون الدخل وافرأ وبيت المال قادراً على الدفع ،

(١) سلام ص ٢٣٦ — ٤١ . ويضيف البلاذري أن معاوية فرض ذلك للفطيم لما كانت

عبد الملك بن مروان قطع ذلك كله الا عمر شاه . (تنويع ص ٢٠٨ — ٩) .

(٢) طبري II ص ١٣٦٧ (عن شويه) .

(٣) سلام ص ٢٣٧ — ٨ . ابن منظور : لسان العرب ج ١٤ ص ٣٥٢ . انظر أيضاً :

Lammens : La Caliphate du Yazid p. 409

أد عند ما تشتد الحاجة إلى المقابلة^(١) . ولا ريب أن هذه الاضافات الى أهل
المطاء كانت تحدث بكثرة واستمرار في الأزمنة الأولى حيث تطلبت الفتوحات
هدداً كبيراً من الجنود . ثم حدثت مثل هذه الاضافات الكبيرة في عهد زياد
عند ما نقل اربعين الفاً إلى خراسان^(٢) . والراجح أن الدولة لم تحجر الناس على
أن يكونوا من أهل المطاء ، بل كلما كانت تتطلبه ممن يأخذ المطاء أن يسكن
في المصر^(٣) وأن يلبي الدعوة اذا ضرب عليه البعث .

كان توزيع المطاء يجري على يد العرفاء^(٤) ، وقد نقلنا في الفصل الرابع
رواية سيف بن عمر الفريدي التي تدعي أن كل عرافة كانت يخصصها مائة الف
درهم وأن عدد العرافات متباين . غير أنه ليست لدينا نصوص واضحة عما كان
مخصصاً لكل عرافة بعد تنفيذ تنظيات زياد ، ولكن لما كان المقدار السكلي
للمطاء يبلغ ستة وثلاثين مليوناً^(٥) ، كما سنذكر فيما بعد ، وعدد العشائر حوالي
خمسة وسبعين^(٦) ، لذا فقد كان لكل عشيرة حوالي نصف مليون درهم .

(١) طبرى II ص ٨٩٠ ، ٨٩٣ ، ٨٩٣ ، ١٨٧٣ . فتوح البلدان ص ٤١٠ ، ٤٢٩ . البيهقي
ج ٢ ص ٣٥٨ . أنساب الأشراف ج ٧ ص ٨٥ (مخطوطة القاهرة) ص ٢٧٣ (طبعة
أملورت) . الدينوري : الأخبار الطوال ص ٢٩٦ . العيون والحقائق ص ٢٩ .
مصعب الزبيري : نسب قريش ص ١٧٩ (مخطوطة الإوديان) . وقد ذكر ابن تينية
في شرح البيت التالي :

إذا قريت للسوق خلف بيعتها
كما خافت يوم العداد الروادف

فقال إذا عاد يوم يفلوا للمطاء خلفت الروادف وم الأتباع الذين يميثون وادفة
قوم أي ليس لهم ديوان (المعاني الكبير ج ١ ص ٥٠١) .

(٢) انظر ص ٣٢

(٣) سلام ص ٢١٢ . فتوح ص ٤٥٨ .

(٤) انظر ص ٨٥

(٥) انظر ص ١٥٠

(٦) لقد كان في الحكومة في أواخر العهد الأموي مائة عريف طبري I ص ٢٤٩٦ .

لقد ذكرنا من قبل رواية الشعبي بأنه عند ما « كانت حطمة زياد ، فقال للمرب ان عشائركم قد وردت علينا فاختراروا أن يأخذوا نصف أعليانكم وأرزاقكم فنقوم بهما بما لهم (١) عندنا ، أو تكفيننا بكل عشيرة من فيها ، فمنهم من ضم عشيرته ، ومنهم من طابت نفسه بنصف عطائه ورزقه وأرزاق عياله » (١) ؛ ومعنى هذا أنه عند ما ازداد عدد المهاجرين ظل المقدار الكلي للمعطاء بعض العشاير ثابتاً رغم زيادة أفرادها ، بينما قسم المقدار الكلي لبعض العشاير الأخرى . ولعل هذا هو ما كان يجري عند ازدياد الناس فيبقى المقدار الكلي للمعطاء ثابتاً ، وينقص نصيب كل فرد منها أو تضاف أحياناً بعض العشاير .

إذا لم تكف واردات الدولة لسد تكاليف المعطاء فالراجح أن الدولة تلجأ الى انقاص ما يصيب كل عرابة ، أو تفضل بعض العشاير على غيرها (٢) ، وربما كانت في هذه الحالة تتبع الترتيب الموجود للعشاير في كتب النسب ، فتفضل العشاير القريبة إلى قریش على غيرها ، كما نستدل على ذلك من أن زياداً كانت يحب حارثة بن بدر الغداني ويقدره ، فحول ديوانه إلى ديوان قریش (٣) ، وقد فعل ذلك لكي يتبع له أن يظفر بما لقریش من امتياز .

رواتب الموظفين

لقد كان في البصرة ، بجانب المقاتلة ، موظفون وشرطة يقومون بمختلف الأعمال الحكومية وهم يخضعون إلى قواعد وأنظمة خاصة تختلف عما كان للمقاتلة ، وكانوا يأخذون على أعمالهم رواتب مقننة تختلف عن عطاء المقاتلة .

(١) انظر ص ٧٧

(٢) ابن منظور : لسان العرب (مادة دعوة) . ابن سعد ج ١ : قسم ٢ من ٨٧ ج ٥ ص ٧ .

(٣) أغاني ج ٢١ ص ٢٢ . ابن دريد : الاشتقاق ص ١٤٥ .

وقد أوضحنا في الفصل السابق أن الشرطة نمت قوتها تدريجياً ، إلا أنها لم تتجاوز الأربعة آلاف ، أفرادها من مختلف القبائل العربية ^(١) ، وربما كان بعضهم من الأعاجم أيضاً . ومن المحتمل أنهم كانوا يملكون رواتب ومخصصات منتظمة مقدارها يزيد نسيباً عن عطاء المقاتلة . ولكن ليس لدينا من رواتبهم معلومات سوى أن صاحب الشرطة أخذ عن عمله مائة ألف درهم في أوائل عهد عبد الملك بن مروان ^(٢) .

أما بقية الموظفين فكانت لهم رواتب مقررة ، فكان زياد يأخذ ^(٣) ، فيما يقال ، خمسة وعشرين ألف درهم سنوياً ، مع مائة ألف درهم عمالة أي للمخصصات الإضافية ، وكانت عمالة الحجاج نصف مليون درهم ^(٤) ، وقد ولي زياد أبا الخير جند يسابور وما يلبها ورزقه أربعة آلاف درهم في كل شهر وجعل عمالاته في كل سنة مائة ألف درهم ^(٥) ، وكان شرح برزق على القضاء ، فيما يقال ، ٥٠٠ درهم شهرياً ^(٦) .

أما موظفو الدواوين فأغلبهم من الأعاجم ، ولا بد أن عددهم ازداد بازدياد أهمية المصر الإدارية ، وكان رؤساء الكتاب يأخذون ثلاثمائة درهم

(١) انظر ص ٨٣ ذا بعد .

(٢) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ١٧٧ .

(٣) القيمري : للتاريخ ج ٢ ص ٢٧٩ .

(٤) المبرد ص ٢٣١ .

(٥) المبرد ص ٧٢ . وجدد بالملحظة ان عماله والي اليمن زمن الرشيد كانت الف دينار

(مصعب الزبيري : نسب قريش ص ٢٦ مخطوطة البودليان) وأن رزق حامل كل كورة من كور الموصل ٢٠٠ درهم (فتوح ص ٢٢٤) .

(٦) - ص ٦ ج ١ ص ٩٥ . للرخسي : المتوسط ج ٢٦ ص ١٠٢ وللقارئة نذكر أن قاضي

الفسطاط كان يأخذ في زمن معاوية سنوياً ٣٠٠ دينار ، وفي زمن مروان بن محمد ٢١٠ ديناراً ، وفي زمن المهدي ٣٦٠ ديناراً (السكندري : الولاة والقضاء ص ٣١٧ ،

٣٥٤ ، ٣٦٩ بالتأيم) .

شهرياً^(١) ، أما صغارهم فيأخذون ثلاثين درهماً في الشهر^(٢) . ويقال إن زياداً رفع رواتب الموظفين فجعل راتب رؤساء الكتاب الف درهم شهرياً^(٣) . وكان بعض الموظفين ، كالعامل على السوق والقسام ، يأخذون أجوراً على أعمالهم^(٤) . ولا نعلم فيما إذا كانت هذه الأجور أصلية أم إضافية فوق رواتبهم .

الرزق

إضافة إلى العطاء ، قرر عمر لسكل من المقاتلة جريبين من الخنطة شهرياً رزقاً له . وقد قدر ذلك على أساس مقدار حاجة الفرد للاستهلاك الشهري^(٥) . غير أن هذه الكمية — لم تبقى ثابتة ، بل تغيرت بضعة مرات^(٦) ، وإن كنا لا نعلم تفاصيل دقيقة عن هذه التغييرات اللهم إلا ما حدث في زمن سعيد بن العاص في الكوفة ، وفي زمن الحجاج : فقد انقص سعيد بن العاص الجريب وجعله خمسة أرتال ونصف بعد أن كان ثمانية أرتال^(٧) ، وقد أثار عمله هذا تذمر الناس فكان « يسمع الولائد وتلمين الحداد يقلن :

يا ويلتنا قد عزل الوليد وجاءنا مجموعاً سه—يد

(١) الهشيارى : الوزراء والكتاب ص ١٩ ب ١٧١ ، أ ٧٥

(٢) الهشيارى ص ٦٢ أ — ب

(٣) اليعقوبي ج ٢ ص ٢٧٩

(٤) المدونة ج ٣ ص ٣٩٨ ، البخاري : كتاب الاجارة الباب ١٦

(٥) سلام ص ٢٤٦ — ٨ ، أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٢٧ ، قوس ص ٤٦٠

(٦) يقول الجاحظ : « ولأمرأة تنجب إلى الرعية بزيادة المكاييل ، ولو كان المذهب في الزيادة بالاوزان كالمذهب في الزيادة بالمكاييل ، ما تفرقوا . ولذلك اختلفت أسماء المكاييل كالريادي والقالج والحلبي حتى صرنا إلى هذا الملعوم اليوم « البيات والتبيين ج ١ ص ٣٠٣ ، والكتبي لم استطع التفت من مقدار هذه المكاييل بالضبط راجع عن الاوزان سلام ص ١٧٥ — ٥٢٠ والمقال الذي كتبه سوير عن الاوزان والمكاييل

الاسلامية في Journal Asiatique VIII 1886

(٧) انقضي ص ٩٨

ينقص في الصاع ولا يزيد فجوع الاماء والعييد^(١)
أما الحجاج فقد أرجع وزن الجرب الى ثمانية أرطال كما كان في عهد عمر^(٢)
لقد كانت الخنطة المادة الوحيدة التي روى لنا توزيعها على أهل البصرة^(٣) ،
وكانت تؤخذ من الضرائب النوعية المفروضة على مقاطعة كسكر وقد أشار الى
ذلك عمران بن حطان وهو يذم أهل البصرة على تقاعسهم عن الانضمام الى
الخوارج فقال :

فلو بعثت بعض اليهود عليهم يؤمهم أو بعض من قد تنصرا
تقالوا رضينا أن أقت عطاءنا واجربة قد سن من طعام كسكرا^(٤)
وكانت هذه الخنطة تخزن في دار الرزق ويأتي السكان بأنفسهم لأخذ
أرزاقهم منها^(٥) ؛ وكان الحارث بن نوفل على دار الرزق في زمن زياد^(٦) ؛
ولعله كان يعطي الاهالي صكوكا يأخذون بموجبها ما خصص لهم من الرزق كما
كان الحال في الحجاز^(٧) ؛ ولكن هذا لم يمنع من حدوث بعض سوء
الاستعمال فقد روى المدائني عن مسleme انه « شكوا الناس الى زياد نقصان
المكاييل التي يرزقون بها ، فدرس من اتبع خدمهم الذين يتولون قبض أرزاقهم
لهم فوجدوهم يشترون من أرزاقهم الطير وما يلعب به والخواه ، فخطب الناس
فقال انكم تحملون علينا ذنب أنفسكم في أرزاقكم ، يبعث أحدكم خادمه لقبض

(١) طبري ١ ص ٢٨٥٠ ، الملاحظ : البيان والتبيين ج ١ ص ٣٠٢

(٢) - ٥١٨ ، أبو يوسف : الخراج ص ٣١

(٣) لقد روي ان عمر كان يوزع في الحجاز الأبيسة وغيرها (سلام ص ٢٤٢ ، أغاني ج ١٦
ص ١٥٣)

(٤) بائوت ج ٤ ص ٢٧٥

(٥) أغاني ج ١٤ ص ٩٢

(٦) بلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ ص ١١٣

(٧) اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٧٧ ، المدونة ج ٣ ص ٩٣ ، ٩٦

رزقه فيشتري من رزقه ما اشتهى ، فتعهدوا أرزاقكم وتولوا قبضها بأنفسكم (١) .
وكان الرزق يوزع شهرياً (٢) .

لم يولد توزيع الرزق مشكلة خطيرة في البصرة ، إذ كان يستخدم لاسد الاستهلاك الشخصي (٣) لا للتجارة ، خاصة وان البلاد خصبة والحنطة فيها وافرة ، كما أن بعض العرب كانوا يمتلكون أراضي زراعية واسعة تدر عليهم محاصيل كبيرة تغنيهم عما توزعه الدولة من الرزق . إلا أنه كان لها تأثير كبير على الحياة الاقتصادية في البلاد عموماً ، فقد مكنت الفلاح من دفع بعض ضرائبه عيناً من المحصول ، وبذلك خفت عنه عبء دفع الضريبة من النقود التي قد لا تتوفر لديه . ثم أن المصر أصبح يأخذ من الريف ضرائب من النقود والمحاصيل دون أن يصدر مقابلها ما يعادلها ، وبذلك ازداد مقدار النقود في المصر وأصبحت أساس الحياة الاقتصادية بينما شحت في الريف الذي أخذ يتردى تدريجياً حتى أضحت حياته الاقتصادية قائمة على أساس التبادل الطبيعي . وهكذا أصبحت المدن تدريجياً مراکز الحياة أما الريف فقد أخذ ينحط وتصبح الحياة فيه راكدة .

التكاليف العسكرية

وعلى الدولة أيضاً الانفاق على الحملات العسكرية وما تتطلبه من مصروفات للنقلات والأسلحة ، ويختلف مقدار هذه التكاليف باختلاف حجم الحملات

(١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٨١ (مخطوطة القاهرة)

(٢) سلام ص ٢٤٧ ، طبري II ص ٧٥٥ ، ١٨٣٤

(٣) سلام ص ٢٤٦ — ٨ ، أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٢٧ ويجدير بالملاحظة أن مقدار الرزاق كان يتبدل في الحجاز (مدج ٥ ص ٢٥٥ — ٦ ، وفي مصر (سيده المكاشف : مصر في فجر الاسلام ص ٧٦) .

وبعد جهات قتالها . ولدينا عن تكاليف حملتين معلومتين يمكن أن تعطى فكرة تقريبية عن غيرها : فقد انفق على - الحملة ضد كابل مليوني درهم ^(١) ، عدا تكاليف العطاء ، كما بلغت تكاليف الحملة التي وجهت بقيادة محمد بن القاسم الثقفي الى الهند سبعة ملايين درهم ^(٢) .

المدشآت العامة

كانت الدولة مسؤولة عن انشاء وصيانة بعض المنشآت العامة كدار الامارة والمسجد الجامع ودار الرزق والسجن وربما بعض الجوامع ، غير أننا ينبغي ألا نبالغ في تكاليف هذه الأبنية . إذ أنها كانت في الغالب بسيطة مبذبة من مواد رخيصة ، وهي مسؤولة أيضاً عن حفر وصيانة بعض القنوات العامة كنهر الابله ومعقل والأساوره والسيابجة ونهر ابن عامر . ولا بد أن نهري الابله ومعقل كلنا الدولة كثيراً إذ أن طول كل منهما كان يبلغ حوالي أربعة فراسخ : غير أن المصادر لا تذكر مقدار ما صرف على حفرها بالضبط : ويمكننا أن نأخذ فكرة تقريبية عن تكاليف حفر القنوات إذا علمنا أن نهر ابن عمر كلف ثلاثمائة الف درهم ^(٣) وهو أصغر من الابله ومعقل ^(٤) .

حصه بيت المال المركزي

لا بد لنا من ذكر الأموال التي كانت ترسل الى بيت المال في الحجاز ،

(١) أنساب الأشراف ص ٣٢١ (طهمة اهلورث) ج ٤ ص ٧ ص ٤٣ (مخطوطة القاهرة) طبري II ص ١٠٤٦ .

(٢) ياقوت ج ٤ ص ٨٨٥

(٣) فتوح ص ٢٧٠ راجع أيضاً « دراسات أولية في خطاط البصرة » الذي نشرته في مجلة سوسر لجلد ٩ سنة ١٩٥٢

(٤) وجدير بالملاحظة أن قصر عبيد الله بن زياد كلف مليوني درهم طبري II ص ٤٥٧ وأن الحجاج انفق على بناء قصره والجامع والمهندسين (بواسطة) ثلاثة واربعين مليون درهم ياقوت ج ٤ ص ٨٨١

فقد كانت أغلب مدخولاتها تأتي من العراق ، كما يستنتج ذلك أن عطاء الحجاز نظم على أساس الدراهم ، وهي عملة العراق والمشرق ، لا الدنانير وهي عملة سوريا ومصر والمغرب . ولا تذكر المصادر مقدار ما كانت ترسله البصرة بالضبط ، ولكن الراجح أنها كانت ترسل كل ما يتبقى بعد سد نفقات مصر^(١) ، ومقداره يختلف تبعاً لمقدار الدخل والمصروفات في البصرة ذاتها . فاذا حاول الولاة تحويل شيء إلى الحجاز قبل سد نفقات مصر ، فإن الأهالي قد محتج ، وهذا ما حدث بالفعل عندما أراد كل من عبد الله ابن عباس^(٢) وزياد ابن أبيه^(٣) ارسال الأموال إلى بيت المال المركزي قبل دفع عطاء المقاومة ، إذ اجبر السكان هذين الأميرين على دفع العطاء وسد نفقاته والاكتفاء بإرسال ما تبقى فقط . وقد قال عبد الله بن مطيع أمير السكوفة في خطاب له « إن أمير المؤمنين بعثني على مصركم وثوركم وأمرني بجباية فيشكم ولا أحمل شيئاً مما يفضل عنكم إلا أن ترضوا بحمل ذلك^(٤) » ، كما أن يزيد الثاني خطب يوم تولى الخلافة فقال « أيها الناس إن لكم علي أن لا أضع حجراً على حجر ولا لبننة على لبننة ولا أكرى نهراً ولا أكثر مالاً ولا أعطيته زوجة ولا ولداً ولا أنقل مالاً من بلدة إلى بلدة حتى أسد ثغر ذلك البلد وخصاصة أهله بما يعينهم ، فإن فضل فضلة نقلته إلى البلد الذي يليه ممن هو أحوج إليه^(٥) » .

لدينا عن زمن زياد أول معلومات مفصلة عن مقدار المصروفات في

(١) انظر ص ١٠٦

(٢) البلاذري : أنساب الأشراف ص ٤٥٠ (مخطوطة باريس)

(٣) أغاني ج ٢٠ ص ١٧ (عن العتيبي)

Lammens . Etudes Sur Les Siecles des Omayyads p 129

(٤) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٢٠ ، طبري II ص ٦٠٣

(٥) طبري II ص ١٨٣٤ ، الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٤٤

البصرة فيروي البلاذري عن المدائني عن مسعدة بن محارب « ان زياداً كان يجبي من كور البصرة ستين الف الف فيعطي المقاتلة من ذلك ستة وثلاثين الف الف ، ويعطي الذرية ستة عشر الف الف ، وينفق نفقات السلطان التي الف ، ويجعل من بيت المال للبوايق والنواب التي الف ، ويحمل الى معاوية ثلثي الأربعة آلاف الف ، لأن جباية الكوفة ثلثي جباية البصرة . وحمل عبيد الله بن زياد الى معاوية ستة آلاف الف درهم فقال اللهم ارض عن ابن أخي (١) » .

(١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٨٨ (مخطوطة القاهرة) ، السعدي : سروج الذهب ج ٥ ص ١٩٥ ، الجاحظ : كتاب الأماص ص ١٧٢٠ . أما ابن الفقيه فيقول ان خراج البصرة ٧٥ مليون درهم (البلدان ص ٨٥ ب (مخطوطة مشهد) . ومن الجدير بالذكر ان « يوسف بن عمر يحمل منه (العراق) في كل سنة ستين الف الف الى سبعين الف الف ، ويحتسب نطاء من قبله من اهل الشام ستة عشر الف الف وفي نفقة البريد اربعة آلاف الف درهم وفي الطوارق التي الف ويبقى في بيوت الأحداث والمواثق عشرة آلاف الف درهم » الماوردي : الأحكام السلطانية ص ١٦٧ .

الفصل السابع

(١) مستوى المعيشة

الاسعار

لكي ندرك الأهمية الاجتماعية للنظام المالي عامة ، والعطاء خاصة ، ينبغي علينا أن نعطي فكرة عن الأسعار السائدة وتكاليف الحياة .

لقد اتبعت الدولة : من حيث المبدأ على الأقل ، سياسة حرية التجارة ، فلم تقيّد نقل السلع بين مختلف مقاطعات الامبراطورية . ولم تحتكر تجارة أية بضاعة أو تمنع مبادلتها . ولا ريب أن هذه السياسة أتاحت لبعض الأشخاص فرصة احتكار بعض السلع^(١) ، غير أن احتكاراتهم كانت في الغالب محلية مؤقتة فردية لا تدعمها امتيازات حكومية ، لذلك لم يكن لها تأثير دائم على الأسعار أو شامل لسكافة أنحاء الامبراطورية . والحق أن الناس كانوا ينظرون لمثل هذه الاحتكارات الفردية بشيء من النفور ، كما يتجلى ذلك من الأحاديث الكثيرة المروية عن الرسول في ذم الاحتكارات^(٢) ، والتي يمكن اعتبارها أيضاً صدى لموقف المسلمين تجاه الاحتكار .

كما انه يبدو أن الدولة لم تفرض على السلع تسعيرة رسمية مباشرة ، وتروي

(١) لقد روى انه في المدينة المنورة احتكر مروان بن الحكم النوى (البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٩ . الدار بكري : تاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٩٩ . واحتكر سعيد بن المسيب النوى والحبط والبزر (أبو داؤود : السنن . كتاب البيوع . باب النهي عن الحكرة) .

(٢) عن هذه الأحاديث ومواضعها من كتب الصحاح راجع فذلك : الفهرس المنصل لألفاظ الحديث النبوي مادة (حكر) .

عن الرسول أحاديث تشير الى أنه رفض فرض تسعيرة اجبارية للمواد الغذائية الضرورية في فترة هدد فيها الغلاء المدينة المنورة وقرائها^(١). ولا شك أن تأكيد الرواة على ذكر هذه الأحاديث يوضح موقف الحكومة تجاه التسعيرة الاجبارية .

إلا أنه كان من شأن بعض التدابير التي اتخذتها الدولة أن تؤثر في تحديد الأسعار بطريقة غير مباشرة ، فقد كانت مثلاً تحمي ضرائبها من الزراع بالنقد والعين ، أي أنها كانت تأخذ مع النقود منتوجات عينية ، وبذلك تخفف عن الفلاحين بعض الأعباء فلا يضطرون الى بيعها بأسعار رخيصة كما يحصلون على نقود لتسديد الضرائب ، ولما كانت ضرائب الدولة ثابتة فقد كان هذا يؤدي الى ثبات الأسعار بعض الشيء . ثم أن الدولة كانت تدفع الى المقابلة وعيالتهم مقداراً معيناً ثابتاً من العطاء كان من شأنه أن يحدد القوة الشرائية لهؤلاء المقابلة العرب المستهلكين . يضاف الى ذلك أنها كانت توزع عليهم مجاناً القمح (وربما بعض المواد الغذائية الأخرى) مما ضيق مجال التلاعب في أسعار هذه المواد الضرورية المعيشة والتي كانت أهم منتوجات الشرق الأوسط . والواقع أننا لا نسمع بحدوث تغييرات كبيرة في الأسعار حتى زمن عمر بن عبدالعزيز^(٢) . على ان هذا لا يعني عدم وجود تغييرات موسمية أو محلية مؤقتة في الأسعار .

أما البضائع السكالية فالراجح انه حدثت فيها تغييرات خطيرة في أوائل العهد حين كان المسلمون يفتنمون من الجيش الساساني المتدحر . والمدن المفتوحة عنوة ، أموالاً كبيرة يبيعونها في البصرة والأمصار الأخرى غالباً . بأسعار

(١) راجع عن هذه الأحاديث فنسك : المذكور سابقاً مادة (سـ) راجع أيضاً أبو

يوسف : الحراج ص ٢٨

(٢) أبو يوسف : الحراج ص ٧٦

وخليفة ؛ غير أن هذه الأحوال الاستثنائية لم تدم طويلاً ، بل سرعان
 ما استقرت الأحوال . وأخذت التجارة المنتظمة تسود والأسعار تستقر ، وقد
 ظل الأمر كذلك حتى موت يزيد عندما قطعت ثورة الخوارج التجارة وأدت
 الى ارتفاع الأسعار .

لقد كانت الدولة توزع مجاناً على العرب بعض المواد الضرورية كالمنتوجات
 الزراعية وارضى السكني ، والتجهيزات العسكرية ؛ مما أدى الى أن
 لا يكون لهذه المواد دور خطير في الحياة الاقتصادية في الأمصار ، كما كانت
 من أسباب ندرة الاخبار عن اسعارها . فالحنطة وهي المادة الرئيسية في الشرق
 الاوسط ، لم ترد اسعارها إلا في خبرين يذكرانها في حالات غلاء شاذة ،
 احدهما ما ذكره الواقدي من ان الحنطة ارتفعت اسعارها عند حصار الحجاج
 لمكة (سنة ٧٠ هـ) حتى بلغ سعر المد درهمين ^(١) ؛ والآخر ما رواه ابن
 عياش عن سعر الحنطة في العراق زمن خالد بن عبدالله القسري (حوالي
 سنة ١٢٣ هـ) حيث بلغت السكيلحة درهماً . بنتيجة تلاعب الخليفة هشام في
 السوق ^(٢) . غير انه يمكن اعطاء صورة تقريبية لاسعار الحنطة من ذكر سعرها
 في مصر في القرن الاول الهجري ، وفي اوائل العهد العباسي في نهاية القرن
 الثاني الهجري حيث تتوفر لدينا المعلومات ؛ فأما عن مصر فان اوراق البردي
 المعروفة بمجموعة افروديتي التي ترجمها ونشرها ادريس بيل ، تظهر بأن سعر
 الحنطة كان ٦٩٦ م (٧٨ هـ) ديناراً لكل عشرين اردب وفي سنة ٧٠٦-٧
 (٨٧-٨٨ هـ) ديناراً لكل اثني عشر اردباً ، وفي السنة التالية صار سعرها لكل
 (١) أنساب الأشراف ص ٣٤ (طبع اهلوت) وبتذكر أيضاً في ص ٤٦ أن الدجاجبة
 بيعت بمشرة دراهم ومد الذرة بعشرين درهماً .
 (٢) طبري II ص ١٦٥٨

ثلاثة عشر اردباً وفي السنة التي تلتها صار سعرها ديناراً لكل عشرة ارادب^(١) .
 وأما سعرها في العصر العباسي الاول فان الازدي يروي انه كان^(٢) في
 الموصل زمن الرشيد يبلغ ٣٠ درهماً للجريب وسعر الشعير ٢٠ درهماً^(٣) ، كما
 اننا يمكننا أن نستنتج مما رواه قدامه بن جعفر بأن سعر الخنطة كان في عهد المأمون
 ببغداد ٣٥ درهماً للجريب ، وان سعر الشعير كان ثلثي سعر الخنطة^(٤) ، وهذا
 السعر يقارب معدل سعر الخنطة في الامبراطورية البيزنطية طيلة العصور الوسطى^(٥) .
 اما الزيت فكان سعر القسط منه يساوي تسعة دراهم في الجزيرة زمن
 معاوية^(٦) .

اما اسعار الحيوانات فيمكن استنتاجها من الدية التي حددها عمر بألف دينار
 او اثني عشر الف درهم او مائة من الابل او مائتين من البقر او الفين من
 الشاة^(٦) . ومعنى هذا ان سعر البعير كان ١٢٠ درهماً ، والبقرة ٦٠ درهماً ،
 والشاة ستة دراهم .

اما كتب الفقه والحديث فتورد في كلامها عن الزكاة ما نستنتج منه ان
 سعر الشاة كان عشرة دراهم : إذ يروون انه « من بلغت صدقته جذعة ، وليست
 عنده جذعة ، وعنده حقة فانها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتا او
 عشرين درهماً ومتى بلغت صدقته حقة وليست عنده إلا جذعة ، فانها تقبل منه

(١) Aphrodito Papyri vol IV p xxxviii

وجدير بالملاحظة أنه يذكر ان سعر التمر اثني عشر اردباً بدينار ، والبصل عشرة

ارادب بدينار والمخضرات ستائة ربطة بدينار .

(٢) الازدي : تاريخ الموصل ج ٢ ص ٢٣٨ (مخطوطة المتحف البريطاني) .

(٣) انظر تعليق دي غوبه على ترجمة كتاب الخراج لقدامه بن جعفر ص ٨٠

(٤) Andreades . Le Pcuvoire de Monnaei . Byzantium 1921

(٥) قدامه بن جعفر : كتاب الخراج ص ١٠٣ (مخطوطة باريس) .

(٦) أبو يوسف : الخراج ص ٩٢ ، حنبل ج ٥ ص ٣٢٧ أبو حنيفة : المساند ج ٣

ص ١٧٩ ، الطبري : التفسير ج ٥ ص ١٢٣ — ٤

ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين ، ومن بلغت صدقته حقة وليست عنده ،
وعنده ابنة لبون . فإنها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتاله او عشرين
درهماً ، ومن بلغت صدقته بنت لبون ، وليست عنده إلا حقة . فإنها تقبل منه
ويعطيه المصدق عشرين درهماً ، ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده ،
وعنده بنت مخاض فإنها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتاله ، او عشرين
درهماً ، ومن بلغت صدقته ابنة مخاض وليست عنده وعنده ابن لبون ذكر فانه
يقبل منه ، وليس معه كل شيء ^(١) .

ولاريب ان اسعار الحيوانات تختلف باختلاف اعمارها وتكوينها وتدريبها
ويمكننا ان نستنتج من النص السالف الذكر ان الابل يزداد سعرها عشرين
درهماً كلما زاد عمرها سنة . فاذا افترضنا ان معدل سعر بنت المخاض مائة
وعشرين درهماً فان سعر بنت اللبون يكون مائة درهم ، وسعر الحنة ثمانين درهماً ،
وسعر الجذعة ستين درهماً .

وينبغي أن نؤكد ان الارقام المذكورة اعلاه تمثل معدل الاسعار ،
فالجلل الجيد اعلى من هذا ، وسعر الجلل الرديء ارخص ، والحق انه قد رويت
لنا اخبار عن بيع بأربعمائة درهم ^(٢) ، ونجيب ببيع بستين ديناراً ^(٣) .
اما الخيل فلما كانت ضريبة الزكاة عليها عشرة دراهم ^(٤) ، وهي تعادل
واحداً من اربعين من سعرها الاصلي ، لذلك يمكن اعتبار معدل سعرها ٤٠٠

(١) سلام ٣٧١ - ٢ ، أم ج ٢ ص ٣ - ٧ ، المدونة ج ١ ص ٢٦٤ ، المرخبي

ج ٢ ص ١٥٥ وجدير بالملاحظة أن دابة الغنم في مصر سعرها آنذاك نصف دينار ،

والدجاج ١ - ٢٠ من الدينار (I. Bell op cit)

(٢) موطأ ج ٢ ص ١٢٥

(٣) سعد ج ٥ ص ٢٦٣

(٤) أبو يوسف : الآثار ص ٨٧ ، الشيباني : الآثار ص ٤٢ ، سلام ص ٤٦٥ ،

سعد ج ٥ ص ٢٧٧

درهم ، ولا شك ان الخيول الاصيلة كانت اسعارها اعلى من هذا بكثير ، فقد روى ان فرساً بيعت بمائة دينار^(١) (١٢٠٠ درهم) واخرى بعشرين الف درهم^(٢) .

أما العبيد العاديون فيمكن استنتاج أسعارهم في الجزيرة العربية من الغرامة التي فرضها الرسول على اسقاط الجنين^(٣) ، والفدية التي حددها عمر لتحرير المسترقين من العرب^(٤) . وقد حددتا بأربعمائة درهم ، مما يدل على أن هذا هو معدل سعر العبد آنذاك . على أن هناك اشارات غير قليلة الى عبيد بلغت أسعارهم في المدينة ٨٠٠ درهم آنذاك^(٥) . ولا ريب أن أسعار العبيد تختلف باختلاف اصولهم وجنسهم وسنهم وتربيتهم ومدى العرض والطلب عليهم . وقد نقل الاغاني نصاً بين اختلاف أسعار العبيد باختلاف مواهبهم ؛ فهو يقول إن الشاعر نصيب ، وكان عبداً نوياً ، أدخل على عبدالعزيز بن مروان « فدعا المقومين فقال : قوموا غلاماً أسود ليس به عيب ، قالوا مائة دينار . قال انه راع للابل يبصرها ويحسن القيام عليها ، قالوا حينئذ مائتا دينار . قال : انه يبري القسي ويشقها ويرمي النبل ويريشها ، قالوا أربعمائة دينار . قال : إنه راوية للشعر بصيربه ، قالوا ستمائة دينار ، قال : إنه شاعر لا يلحق حدقاً ، قالوا : الف دينار ، قال : ادفعوها اليه »^(٦) . وقد بيع عكرمة مولى ابن عباس بأربعة

(١) اغاني ج ٣ ص ٣٤٥

(٢) سعد ج ٦ ص ٢١

(٣) مدونة ج ٤ ص ٤٨٤ ، سعد ج ٥ ص ٢٦٣

(٤) سلام ص ١٣٤ ، فتوح ص ١٠٤ ، ديروي ابن سعد ات أبا بكر اشترى بلالا بخمسة

أوراق (سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٦٥ — ٦) وعن زيد بن حارثة ٤٠٠ درهم (ص ٢٧)

(٥) مدونة ج ٣ ص ٣٢٧ ، ٣٣٦ ، الشيباني : الحبيج ص ٢٥٤ ، أبو حنيفة : مسانيد

ج ٢ ص ١٤ انظر ايضاً سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٦٥ — ٦ .

(٦) الاغاني ج ١ ص ٢٣٣ — ٢٣٤

آلاف دينار^(١) ، ويبيع عبد الله بن جعفر بعشرة آلاف درهم^(٢) ، أما سلامة فقد اشتراها الوليد الثاني بعشرين الف درهم^(٣) ، وحجابه بألف دينار^(٤) ، ويبيع عبد في أوائل العهد الاموي بألف وأربعمائة درهم^(٥) .

ومع ان الفتوحات الاسلامية قد أدت الى ازدياد العبيد المأخوذين من أسرى الحروب ، غير أنه ليس هناك دليل على أن أسعارهم انخفضت بازدياد عددهم ، ولعل هذا يرجع الى ان هذه الفتوحات رافقتها رخاء اقتصادي وازدياد الطلب على العبيد لاستخدامهم للخدمة في البيوت أو في الزراعة والصناعة والتجارة . والواقع ان العبيد لعبوا دوراً كبيراً في الحياة الاقتصادية في صدر العصر الاسلامي كما سنبينه فيما بعد ، ويكفي أن نقول هنا إن مهارة بعض العبيد ونشاطهم وما كانوا يجنون لأسيادهم من ارباح قد ادى الى ارتفاع أسعارهم ارتفاعاً كبيراً ، كما يتبين من المبالغ الطائلة التي كانوا يدفعونها في مكاتبتهم للحصول على حرياتهم .

وقد ذكر ابن حبيب السكري أسماء عدد من هؤلاء العبيد وما دفعوه في المكاتبات ، ففي الكوفة مثلاً ذكر أسماء ثلاثة كوتب كل منهم على سبعين الف درهم للحصول على حريته ، وستة آخرين كوتب كل منهم على خمسين الف درهم ، واثنين كوتب كل منهما على اربعين الف درهم ، وخمسة كوتب كل منهم على ثلاثين الف درهم ، وعبيدين دفع كل منهما عشرين الف درهم مكاتبة للحصول

(١) - سعد ج ٥ ص ٢١٢

(٢) - مسلم الصحيح ج ١ ص ٤٤٠ ، البخاري : كتاب العتق وفضله للباب الأول

(٣) - أغاني ج ٨ ص ٣٤٢

(٤) - أغاني ج ١٣ ص ١٤٩ . وبذكر المدائني ان قيمتها ٤٠٠٠ دينار (طبري II ١٤٦٤ - ٥)

(٥) - وكيع : أخبار القضاة ج ٢ ص ٢٧٢

على حرته . اما في البصرة فوجد ذكر اسم عبيد بن دفع كل منها مائة الف درهم مكاتبه ، وثلاثة آخرين دفع كل منهم خمسين الف درهم ، وعبد آخر دفع اربعين الف درهم مكاتبه للحصول على حرته ، وذكر ايضاً عبداً آخر دفع ثلاثين الف درهم لمكاتبته ^(١) . ولدينا من الحجاز اخبار عن أبي سعيد المقبري وافلح اللذين كوتب كل منهما على اربعين الف درهم ^(٢) . وابن سيرين الذي كوتب على عشرين الف درهم ^(٣) .

ولاشك ان هذه المبالغ الكبيرة للمكاتبات لا تدل على الأسعار الأصلية للعبيد عند شرائهم ؛ إذ أن القوانين الاسلامية اباحت للاسياد ان يفرضوا ما يشاؤون من المبالغ على عبيدهم في المكاتبه بصرف عن اسعارهم الأصلية أو الحالة الاقتصادية أو قدرة هؤلاء العبيد على الدفع . وكثيراً ما كان هؤلاء العبيد يضطرون الى استجداء الناس للحصول على مبالغ المكاتبه ^(٤) . ثم انه من المحتمل ان الارقام العالية المذكورة آنفاً للمكاتبات هي ارقام شاذة ، وان أغلبية المكاتبين لم يكونوا يدفعوا مثل هذه المبالغ الضخمة .

أما الالبسة والمنسوجات فكانت اسعارها تختلف اختلافاً كبيراً تبعاً للمواد المصنوعة منها والمهارة الفنية في صنعها وتطريزها ؛ فسعر القميص العادي من القطن في زمن علي بن ابي طالب كان يتراوح بين ٣ - ٤ دراهم ^(٥) وثمان

(١) محمد بن حبيب : الخبر ص ٣٤٠ - ٨

(٢) سعد ج ٥ ص ٦١ - ٢ ، الطبري : التفسير ج ١٨ ص ٨٩ - ٩١ ، أم ج ٦

ص ٣٦٤ ، ٤٠٤

(٣) الاصابة ج ٢ ص ١١٨ ، الطبري : التفسير ج ١٠ ص ١٠٠ انظر ايضاً حنبل ج ٢ ص ٢٥١

(٤) الطبري : التفسير ج ١٠ ص ١٠٠ انظر ايضاً حنبل ج ٢ ص ٢٥١

(٥) سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٨ ، الاصبهاني : حلية الأولياء ج ٢ ص ١١٣ ، البلاذري : (١)

أنساب الأشراف ص ٤٣٨ أ (مخطوطة باريس) ، (٢) مخطوطة بغداد ، (٣) مخطوطة بغداد ، (٤) مخطوطة بغداد ، (٥) مخطوطة بغداد

درع عائشة خمسة دراهم^(١) وقدر ثمن قيص لحسن البصري بستة دراهم^(٢) ،
وقيص عمر بن عبدالعزيز بأربعة عشر درهماً^(٣) ، والسكرياسة الازبية التي
تكفي رداءً وعمامة كانت قيمتها ١٥ درهماً^(٤) ، وكلها ولا ريب مصنوعة
من منسوجات اعتيادية رخيصة .

أما الالبسة المترفة وخاصة المصنوعة من الخز والحزير فقد كانت اسعارها
اغلى من ذلك بكثير ، فالطيلسان الكردي^(٥) والبرد الياني^(٦) كان يسوي كل
منهما مائة درهم ، وكساء الخز قيمته اربعمائة^(٧) او خمسمائة درهم^(٨) ، وان
كانت قد رويت لنا اخبار عن أكسية بلغت اسعارها سبعمائة^(٩) ، وثمان
مائة^(١٠) والـف^(١١) وعن رداء عدني بلغت قيمته التي درهم^(١٢) .

-
- (١) البخاري : كتاب اهل البيت للباب ٣٤
(٢) ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ١ ص ٢٥١
(٣) سعد ج ٣ ص ٩٢ ، المسعودي : مروج الذهب ج ٥ ص ٤٢٤
(٤) سعد ج ٧ قسم ١ ص ٨٢
(٥) سعد ج ٤ قسم ١ ص ١٢١
(٦) سعد ج ٣ قسم ١ ص ٣٩
(٧) أغاني ج ٣ ص ٢٥ سعد ج ٥ ص ٢٤٦
(٨) سعد ج ٥ ص ٩٢ ج ٤ قسم ١ ص ١٢٧
(٩) سعد ج ٥ ص ١٦١٦٥٠
(١٠) سعد ج ٣ قسم ١ ص ٤٠
(١١) ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ١ ص ٢٩٨ (وهو يذكر سعرها الف دينار والراجح
انها الف درهم) .
(١٢) أغاني ج ١٧ ص ٨٩

الفصل الثامن

(٢) مستوى المعيشة

تكاليف الحياة

لقد كانت البصرة تعتبر بلداً رخيص السعراً نسبياً^(١) ، ولعل هذا يرجع الى عدة عوامل منها خصوبة التربة وسهولة الارواء بالمد والجزر ، ومنها وقوعها قرب البحر على ممر الطرق التجارية من الهند والشرق الأقصى وبلاد العرب وخورستان . وقد ساعد هذا الموقع الجغرافي على بقاء البصرة مركزاً تجارياً مزدهراً حتى بعد انشاء بغداد .

يعرف فقهاء العراق الفقير الذي يستحق الصدقة بأنه من كان دخله مائتي درهم في السنة^(٢) ، ومعنى هذا ان الحد الأدنى لتكاليف الحياة هو مائتي درهم . ويلاحظ ان هذا المقدار يعادل الحد الأدنى من العطاء الذي كان يأخذه معظم الناس^(٣) . وجدير بالذكر ان هذا المقدار لا يشمل الدار والحادم .

لقد ذكرنا من قبل ان الحد الأدنى الذي تأخذه غالبية أهل العطاء هو مائتي درهم ، وهو في الحقيقة أقل من دخلهم السنوي نظراً لما كانوا يحصلون

(١) الجاحظ : كتاب الأوصاف ص ٢١٩ (مخطوطة المتحف البريطاني) ، ابن قتيبة عيون الأخبار ج ١ ص ٢٢١ .

(٢) سلام ص ٥٥٨ ، الحطاب : أحكام الوفق ص ٦٠ ، قدامة بن جعفر : كتاب اراج ص ١١٧ (مخطوطة باريس) ، السرخسي ج ٣ ص ١٣ — ١٤ ولا يدخل في ضمن ذلك أجره البيت والحادم مدونة ج ١ ص ٢٥٥ . أما الفقهاء المجازيون فيؤكدون ان الفقير هو من كان دخله أقل من ٥٠ درهماً انظر السرخسي ج ٣ ص ١٤ انظر أيضاً أبو داؤود : كتاب الزكاة باب من يطهى من من الصدقة وحد الغنى .

(٣) انظر ص ١٣٢ ، ١٣٤

عليه من المعاون والارزاق لسد حاجاتهم ، وما يصيبهم من الغنائم التي يظفرون بها في المعارك ، هذا فضلاً عما تأخذ نساؤهم واطفالهم من الأعطيات والارزاق والكسوة . كما أن العطاء لم يكن مقداره كبيراً ، فلا يستطيع المرء أن يحصل به إلا على الضروري من الحاجيات ، نظراً لارتفاع الاسعار ، كما تحدثنا من قبل ، هذا فضلاً عن تقليد العرب واقتباسهم لحضارات وأساليب حيلة من صار تحت حكمهم من الشعوب ممن كانوا ذوي مستوى مرتفع نسبياً في الحضارة المادية ، حتى لقد روي عن علي بن أبي طالب أنه قال : « ما دون أربعة آلاف درهم نفقة ، وما فوقها كنز » (١) .

غير أنه حري بنا أن نتذكر في هذا الصدد أن العرب الذين استوطنوا البصرة في أوائل العهد كان أغلبهم من البدو ، ومستوى حضارتهم المادية غير مرتفع وكان اهتمامهم منصباً على الآداب وفنون الفكر والشعر ، بالدرجة الأولى ، كما أنهم كانوا رجال سياسة يميلون الى إشغال أوقات فراغهم في التحدث عن السياسة أو الشعر في المساجد أو الساحات العامة ، وخاصة في الربد ، حيث كانت تقوم الحلقات ، ولكل فرد أن يحضر أية حلقة شاء ، ويسام فيها يدور فيها من أحاديث ومجادلات . والواقع أن هذه الحلقات كانت كالنوادي التي تجمعهم ، والمدارس التي يتلقون فيها تربيتهم ، كما كانت ساحات الاغورا للاغريق .

ليست لدينا تفاصيل عن وصف المساكن والأبنية ، ولكن الراجح أنها كانت رخيصة ، بسيطة الكلفة ، نظراً لأن الدولة كانت توزع الاراضي والخطط على السكان بالمجان ، كما أن البلاد ذات مناخ دافئ وامطار قليلة ، فلا تستلزم ابنية محكمة قوية ، بل يكفي أن تشاد من الطين والابن أو الطابوق ،

(١) ابن خنبة : عيون الأخبار ج ١ ص ٢٤٥

وهي مواد وافرة رخيصة ، والواقع أن المسجد الجامع ودار الامارة ظلا مبنيين بالطين واللبن حتى زمن سليمان بن عبد الملك حين بنيت بالآجر والجص^(١) ، ولا ريب أن كثيراً من السكان كانوا في البداية يقيمون في الاخصاص وبيوت الشعر والقصب قبل أن يبدأوا العارة بالطين^(٢) .

وكانت الدولة تقوم بانشاء بعض المنشآت العامة كاترع الكبيرة ، ودار الامارة ، ودار الرزق ، وبعض المساجد ، ويقول ابن الفقيه « وبني (زياد) سبعة مساجد فلم يضاف اليه شيء منها مسجد الاساورة ومسجد بن عدي ومسجد بن مجاشع ومسجد حدان وكل مسجد بالبصرة كانت رحبته مستديرة فانه من بناء زياد^(٣) » ، كما أن بعض المتدينين من السكان قاموا بتشييد عدد من المساجد الخاصة ، وقد رويت لنا أسماء عدد غير قليل من هذه المساجد .

ولما تقدمت الحضارة شاد بعض الأغنياء لهم قصوراً ضخمة ، كقصر عبيد الله بن زياد الذي كلف حوالي مليوني درهم فيما يقال ، وقصر زربني ، وقصر عبد الرحمن بن سمرة ، وقصر المسيرين لعبد الرحمن بن زياد وغيرها^(٤) .

أما الطعام فيبدو أنه كان بسيطاً ، يتسكون في الغالب من الخبز والسمن وبعض الخضرات ، ويروى عن ابن سيرين أنه قال : « كانوا يقولون (إن الطعام) أفضله الخبز واللحم ، واوسطه الخبز والسمن ، وادناه الخبز والتمر » ، أما الحسن البصري فيقول : إن اوسط الطعام الخبز واللحم أو الخبز والسمن

(١) دوح ص ٣٤١ ف١٤٤

(٢) دوح ص ٣٤٦

(٣) ابن الفقيه : مختصر ككتاب البلدان ص ١٩١

(٤) راجع تفاصيل خطط وأبنية البصرة في مقالني عن « دراسات أولية في خطط البصرة »

في مجلة اوسر المجلد الثامن العدد ١ ، ٢ سنة ١٩٥٢

أو الخبز واللبن» (١). وكان الزبد والتمر في زمن الحجاج أحب الأطعمة ،
«أما الأرز الأبيض بالسمن المسلي بالسكر الطبرزد فليس من طعام أهل الدنيا» (٢) ،
أما الصحناء والبصل (٣) ، والدرمك والقالوذك فقد كان من المأكولات
الفاخرة (٤) . وقد عرف العرب بعد استيطانهم البصرة خبز الحواري (٥) ، وهو
المصنوع من لباب الدقيق واجوده واخلمه (٦) . كما روي عن أنس بن مالك
أنه قال : « ما علمت النبي (ص) أكل على سكرجة قط ولا خبز له مرقق
قط ولا أكل على خوان قط » (٧) .

أما الألبسة فنجدير قبل البحث فيها أن نذكر أن معظم معلوماتنا عنها
مستمدة من الحجاز ، وخاصة مكة والمدينة حيث تتوفر لنا عنها مادة وفيرة خاصة
في الأحاديث النبوية وأشعار القرن الأول الهجري . وأهم المنسوجات هي
الكتانية كالقسية وهي ثياب مضلعة فيها بعض الحرير ؛ والقبطية وهي أمشة
بيضاء رقيقة دقيقة النسج ، والرازية ، والشطوية التي تصنع في مصر .

كما ان هناك أنسجة كتانية رديئة كالحيش والسبني الغليظة

(١) الطبري : التفسير ج ٧ ص ١١ — ١٢ . ويذكر أيضاً آراء فقهاء الامصار
الأخرى ، فالحجازيون يرون أن أوسط الطعام هو الخبز والتمر ، أو السمن ،
أو الزيت ، أو الخل . أما السكوفيون فيرون أن اللحم أرفع الطعام ، أما الخبز
والزيت أو السمن أو الخل فهو أوسط الطعام (حنبل ج ٣ ص ٢٢٦ ، ٣٧١)

(٢) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٣ ص ١٩٧

(٣) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ١٩٢

(٤) الجاحظ : كتاب البخل ص ٢١١

(٥) فتوح ص ٣٤٢

(٦) ابن منظور : لسان العرب ج ٥ ص ٣٠٠

(٧) البخاري : كتاب الأطعمة باب الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة . واجم

ايضاً حنبل ج ٣ ص ١٣٠

الخيوط^(١) . وقد اشتهرت مصر بالأنسجة السكتانية الفاخرة ، ولسكن منسوجاتها لم تصل العراق فيما يظهر^(٢) ، ولعل ذلك بسبب الحروب المتواصلة بين الفرس والروم مما عرقل التجارة . ويقال إن أول من لبس السكتان هو زياد بن أبيه^(٣) .

وتردد المصادر ، وخاصة الحجازية منها ، ذكر أنواع أخرى من الألبسة كالبرود اليمنية ، والحلل النجرانية ، والتزيدية ، والمعافرية ، والعدينية ، والسحولية وهي كما يدل اسمها من مصنوعات اليمن ، وقلما تذكر في العراق ، كما يتردد ذكر الثياب الظهرانية ، والصحارية ، والقطرية وهي برود حمراء لها اعلام فيها بعض الخشونة ، وقد روي استعمالها في البصرة وخاصة في العهود الأولى^(٤) . ومن المحتمل أن هذه المنسوجات كانت تصنع من القطن . غير أن المنسوجات القطنية الرقيقة كالمروي والهروي والقوهي والسابري كانت ترد من المشرق . أما الأقمشة الصوفية فقد عرفت منها السيجان العراقية ، وهي أقمشة صوفية

(١) لقد اهدت كثيراً من المعلومات التي اوردتها عن الملابس في كتب فقه اللغة وخاصة المخصص لابن سيده ، ولسان العرب لابن منظور ، أما عن ورودها في الاحاديث فرجعت الى فهرس الفصل لاماظ الحديث النبوي الذي وضع باشراف فنسك .

(٢) لقد كان السكتان يزرع في العراق منذ أزمنة قديمة راجع :

Lutz : Textiles and Costumes among The People of The Middle East p 18 ff

وراجع أيضاً الفصل الذي كتبه Heichelheim في كتاب

Economic Survey of Rome Vol IV p 191 - 2

وقد ذكر السكتان في العراق في اخبار القرن الأول الهجري (راجع سجد ج ٣ قسم ١ ص ١٦ ، الخفاف : أدب القضاء ص ١٤٩ ب) [مخطوطة مكتبة دائرة الهند] .

(٣) الثعالبي : لطائف المعارف ص ١٢ . ابن رسته : الأعلاق النفيسة ص ١٩٢

(٤) انظر فصل التجارة

غليظة تكون عادة خضراء اللون وأحياناً سوداء ، كما عرف البت وهو كساء صوفي غليظ النسج . واشتهرت كذلك الطيالة السكرية المعروفة بمئاتها . أما المنسوجات الحريرية من خز وقز فكانت أغلبها تستورد من المشرق . وقد تردد من أنواع الالبسة ذكر الثياب ^(١) ، وتطلق أحياناً على الملابس عامة ، فقد جاء في حديث نبوي « ... فان كان الثوب قصيراً فليتزربه » ^(٢) كما جاء في حديث آخر « لا يشتمل أحدكم في الصلاة اشتال اليهود ليتوشح ، من كان له ثوبان فليأتزرب وليترد ، ومن لم يكن له ثوبان فليأتزرب ثم ليصل » ^(٣) . وورد أبو الفرج الاصبهاني نصاً يدل على أن الثوب رداء وازار ^(٤) .

ومن الالبسة أيضاً الحلل ^(٥) . وتتكون الحلة من رداء وقميص ، وعمامة وازار أي كسوة كاملة ^(٦) ، وقد ورد في الاحاديث النبوية ذكر للحلل من الاستبرق والحبرة والرurf والسندس ، وحلل يمانية ونجرائية ^(٧) ، وصالح النبي أهل نجران على النبي حلة ^(٨) .

(٢) - سعد ج ٥ ص ١٠٣ ، ١٢٣ ، ١٤٧ . الاغانى ج ٢ ص ٢١٠ ، ٢١٣ ، ٢٤٤

(٢) موطأ : الجماعة ص ٣٤

(٣) حنبلي ج ٢ ص ١٤٨

(٤) الاغانى ج ٢ ص ٢١٠ . راجع عن الملابس أيضاً فنسك : الثورس المنفصل لألفاظ الحديث النبوي .

(٥) ابن هشام : سيرة النبي محمد ج ٢ ص ٣٢ . سعد ج ٤ ص ١٠٧ . اغانى ج ٣ ص ٣٠٨ ج ٤ ص ١٠٧ ج ٨ ص ٢٥٩

(٦) راجع ابن منظور : لسان العرب ج ١٣ ص ١٨٣

(٧) راجع عن الاحاديث التي وردت فيه كلمة الحلة ، ومواضعها من كتب السنة فنسك المذكور أعلاه مادة حلة .

(٨) أبو يوسف : الخراج ص ٤١

ويتردد أيضاً ذكر القمصان (١) ، والأكسية (٢) ، والذروع (٣) ،
والبرد (٤) ، والمطارف (٥) ، والبرانس (٦) ، والأزر (٧) ، والملاحف (٨) ،
والطيالسة (٩) ، والمقطعات (١٠) ، والمستقات (١١) ، والخاصص (١٢) ، والرابط ،

(١) سمد ج ٤ قسم ١ ص ١٢٨ ج ٥ ص ١٠٣ ، ١٤١ ، ١٤٦ ج ٦ ص ٦٨ ، ٢٣٧ ،

أغاني ج ١٩ ص ٤٠ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٨

(٢) سمد ج ٥ ص ١٣٤ ، ١٦٦ ، ١٩٨ ، ويقول الجاحظ ان الاكسية كلها من الصوف

(الحيوان ج ٥ ص ١٤٢) .

(٣) سمد ج ٦ ص ١٧٦ . أغاني ج ٢ ص ١٣٦ . المبرد : الكامل ص ٦٠٣ راجع

فنسك المذكور سابقاً مادة درع .

(٤) سمد ج ٣ قسم ١ ص ٣٩ ج ٤ قسم ١ ص ١٢٩ ج ٥ ص ١٣٤ ج ٦ ص ١٧٧ ،

أغاني ج ٨ ص ٢٥٨ ، ٢٦٦ راجع أيضاً ديوان الهذليين ج ١ ص ١٠

(٥) سمد ج ٣ قسم ١ ص ٤٠ ج ٤ قسم ١ ص ١٢٧ ج ٥ ص ١٤٤ ، ٢٣٦ ج ٦

ص ٧٦ ، ٩٦ . أغاني ج ١٩ ص ٥١ . ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٨

(٦) عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٧ . سمد ج ٤ قسم ٢ ص ٣٦ ج ٥ ص ١٠٢ ج ٦

ص ٢٩ ، ٥١ ، ٦٢ ، ٨٣ ، ١٤٦ ، ١٨٦ . أغاني ج ١ ص ٢٩٧ ج ٨ ص ٢٢٦

ويلاحظ أنها كانت شائعة في الكوفة .

(٧) سمد ج ٣ ص ٢٣٧ ج ٤ قسم ١ ص ١٢٩ ج ٥ ص ١٤٦ ج ٦ ص ١٧٦ ، ٦٨

أغاني ج ١ ص ٤٠٨ ج ٢ ص ٢١٠ ج ٦ ص ٧٩ . أبو نعيم الاصبهاني : حلية

الأولياء ج ١ ص ٦٠ . حنبل ج ٥ ص ٢٦٤

(٨) سمد ج ٥ ص ١٢٤ ، ١٦٦ ج ٦ ص ١٧٦ ، ١٩٦ ، ١٩٩ ج ٨ ص ١٥١ .

أغاني ج ٨ ص ٢٧٨

(٩) سمد ج ٤ قسم ١ ص ١٢١ ج ٥ ص ١٠٣ ، ١٣٤ ، ١٦٦ ، ٢١٦ ، ٢٣٧ ،

٢٩٨ ج ٦ ص ٤١ ، ٧٢ ، ١٨٧ ، ١٩٦ ج ٨ ص ١٥١ . ويقول ابن رسته

ان أول من لبس طيلساناً بالدينة جبير بن مطعم (العلاق النبوية ص ١٩٢

(١٠) أغاني ج ١ ص ٣٣٨ . لسان العرب ج ١٠ ص ١٥٥ - ٦

(١١) سمد ج ٦ ص ١٩٦

(١٢) فنسك المذكور سابقاً مادة خيصة

والجباب^(١) . كما كانت النساء وخاصة الحرائر يستعملن الخمر^(٢) .
وقد كتب عمر بن عبد العزيز الى ولاته « ان لا تلبس أمة خماراً ولا يتشبهن
بالحرائر »^(٣) . ولم يبق من هذه الالبسة نماذج أو تصاور تمسكنا من معرفة
شكلها بالضبط .

أما ألبسة الراس فالغالب أنها كانت من العمام ، وهي تختلف باختلاف
الأقشة المصنوعة منها ، أو ألوانها ، أو طرق لبسها ، فهي تصنع من أقشة
قطن أو خز ، وقد تكون سوداء^(٤) ، أو بيضاء^(٥) ، أو حمراء^(٦) . أو
صفراء^(٧) ، أو معلمة^(٨) ، وقد يتعجر بها^(٩) ، أو ترخي شبراً أو أكثر
من خلفها^(١٠) .

أما القلائس فأغلبها من الخز^(١١) ، إلا أن بعضها يصنع من جلود الثعالب^(١٢) .

-
- (١) سعد ج ٥ ص ١٣٤ ١٤١ ١٤٦ ١٤٦ ١٦١ . أغاني ج ٨ ص ١٥ ج ١٠
ص ١٥ ج ١٩ ص ٥١
- (٢) سعد ج ٨ ص ١٥١ ١٥٦ ١٥٦ ٣٦١
- (٣) سعد ج ٥ ص ١٨١
- (٤) سعد ج ٥ ص ٨٤ ١٠٢ ج ٦ ص ٤٩ ٨٣ . أبو داود : كتاب التباس ص ٦٥
- (٥) سعد ج ٥ ص ١٤٣ ١٤٦ ١٥١ ١٦١ ج ٦ ص ١٧٦ ١٨٦
- (٦) سعد ج ٦ ص ١٧٦
- (٧) الثعالي : فقه اللغة ص ٢٤٢
- (٨) سعد ج ٥ ص ١٠٢
- (٩) سعد ج ٦ ص ١٧٦
- (١٠) سعد ج ٥ ص ٨٤ ١٠٢ ١١٣ ١٦١ ٢٣٧ ج ٦ ص ٤٩ ٤٩٦
١٨٢ ١٩٧ ١٩٨
- (١١) سعد ج ٥ ص ١٤٥ ١٤١ ١٤٢ ج ٦ ص ١٧٦
- (١٢) سعد ج ٦ ص ١٩٦ ٢١٠
- (١٣) سعد ج ٥ ص ٨٢

وتختلف ألوانها ، فمنها الخضراء ^(١) ، والبيضاء ^(٢) ، والمسبطة ^(٣) ، والموشاة ^(٤) .
 هي تلبس عادة مع العمامة ^(٥) . ولا نعلم متى بدى بلبسها بالضبط ، ولكن
 اخبار العصر العباسي تذكر أن أبا جعفر المنصور أمر بتعميم لبسها ^(٦) ، وأنه
 كان للقراء فلانس خاصة تتميز عن فلانس التجار السوداء الطويلة ^(٧) ، كما كان
 للفقهاء فلانس خاصة يتميزون بها ^(٨) .

أما الألوان التي يتردد ذكرها فهي الاحمر والاصفر والاعبر والاداكين
 والاخضر والاسود والايض .
 فأما اللون الاحمر فقد كان من الالوان المحببة للاستقرارية خاصة ، وفي
 اخبار القرن الاول الهجري اشارات كثيرة للثياب المصبوغة بهذا اللون مما حداني
 الى عدم ذكر مصادرها خشية الاملال . والمعروف عند العرب أن الحمرة هي
 ثياب الشهرة ^(٩) .

والاصباغ الحمراء قد تكون ارجوانية ، وتصنع فيها غالباً ثياب الزينة
 والقطيفة والسروج ، وقد تكون قرمزية ، وهو اللون الاحمر الثاني ، وتصنع
 بها عادة الانسجة المصنوعة من المتوجات الحيوانية كالحرير والصوف .
 ومما يقرب الى الحمرة العصفر ولونه بهرمانى أي احمر خفيف ، وأصله صبغة

(١) - سعد ج ٥ ص ١٤٠ ، ١٤٢ ، ج ٦ ص ١٧٦
 (٢) - سعد ج ٥ ص ١٤٢ ، ١٤٦ ، ١٥٠ ، ١٦١
 (٣) - سعد ج ٥ ص ١٥٢
 (٤) - أظني ج ٧ ص ٩١
 (٥) - سعد ج ٥ ص ١٠٢ ، ١٤٦ ، ١٥٠
 (٦) - أظني ج ١٠ ص ٢٣٦
 (٧) - سعد ج ٦ ص ٢٥٥
 (٨) - أظني ج ٣ ص ٣٠٣ ، ج ٤ ص ٢٩١ ، ج ١٠ ص ٢٣٦
 (٩) - الطبري : التفسير ج ٢٥ ص ٣٨

تستخرج من نبات بري يدعى الزنف ، ويدعى حبه المريق أو القرطم ، وقد يسمى الاحريض أو الخريع ، وينبت في جزيرة العرب ^(١) ، وقد استعمله العرب ، وأبيح للنساء لبس المقدم ^(٢) ، أي المشبع بالعصفر ، كما روي أن عدداً غير قليل من رجال المسلمين لبسوا المصبوغ به ^(٣) ، رغم أن بعض الاحاديث التي رويت عن الرسول تنهى عن لبس المقدم .

أما الالوان الصفراء فقد تردد منها ذكر الزعفران والورس ، والأول منها اصفر اللون غامق ^(٤) . ويدعى احياناً الغمرة أو العنبر أو القرمد ، أو القمحان أو المردقوش ، والمجسد ، وهو المشبع بالزعفران ^(٥) . وقد نهى الرسول عن لبسه في الاحرام . ولكن اباحه في غير ذلك ^(٦) ، بل روي انه لبسه ^(٧) ، كما ورد عن عدد غير قليل من الصحابة وابناءهم وكبار الشخصيات أنهم لبسوا الثياب المصبوغة بالزعفران ^(٨) . وتصبغ بالزعفران الثياب والملاحف والحقى والزؤوس . أما الورس فيقرن عادة بالزعفران ، لشدة شبهه به ، واسكنه اصفر فاتح ، ولونه كلون السكرم ^(٩) ، وتصبغ فيه الثياب ويباح لبسها في الاحرام بالحج ^(١٠) ،

(١) ابن سيده : المخصص ج ١١ ص ٢٠٩ — ١٠ . ابن منظور : لسان العرب ج ١٤ ص ٣٢٧ . انظر عن لون العصفر الاحمر الجاحظ : الحيوان ج ٥ ص ٣ .

(٢) حنبل ج ٢ ص ١٠٠

(٣) راجع سمد ج ٥ ص ١٤١٦١٣٤ — ٢٣٦٤٢ ج ٦ ص ١٧٦

(٤) ابن سيده : المخصص ج ١١ ص ٢١١ — ٣

(٥) ابن سيده : المخصص ج ١١ ص ٢١١ — ٣ . ابن منظور : لسان العرب ج ٦

ص ٣٣٦٤٢٨٨٤ ج ٣ ص ٣٤١

(٦) راجع في ذلك فنسك : الفهرس المفصل لألفاظ الحديث النبوي مادة (زعفران) .

(٧) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٨

(٨) النسائي : كتاب الزينة ص ٣٠ . سمد ج ٤ قسم ٢ ص ٢٢ ج ٥ ص ١٤٢

(٩) ابن سيده : المخصص ج ١١ ص ٢١١ . انظر ايضاً ابن منظور : لسان العرب

ج ٦ ص ٢٨٨٤٢٣٦٦

(١٠) البخاري

(١٠) البخاري : كتاب الصلاة : الباب ٩

ولكن قلما نسمع بذكر صبغ الارستقراطية ثيابها به . وهو يستعمل ايضاً
لصبغ اللحى .

أما اللون الأبيض فقد رويت عنه أحاديث فيها « خير ثيابكم البياض »^(١) .

ولا ريب أن ألبسة الناس تختلف باختلاف ثروتهم واذواقهم التي تطورت
كثيراً على أثر الفتوح الاسلامية نتيجة احتكاكهم واتصالهم بالشعوب
الأخرى ، وإن كنا لا نعلم تفاصيل ذلك بالضبط .

لقد كان البدو من اهل الحجاز يوصون بچفاء الزي وغلظ الثياب^(٢) ،
وهي اوصاف تنطبق على باقي البدو ايضاً ، ومنهم بعض من سكن البصرة في
عهودهم الأولى .

وتتميز ملابس الفقراء ببساطتها ورخص موادها ، ويتجلى حدها الأدنى
في لباس المحرمين ، إذ لا يجوز لهم لبس القميص أو السراويل أو البرنس أو
ثوب مصبوغ بالزعفران أو الورس^(٣) ، وتعتبر العباءة من ألبسة الفقراء ،
فيروي الاغانى أن معاوية ازدري النخار العذري عند ما دخل هذا عليه لابساً
عباءة^(٤) ، كما أن زوجة روح بن زنياع الجذامي هجته بقولها :

بكى الخبز من روح وانسكر جلده وعجت عجيماً من جذام المطارف
وقال العباقد كنت حيناً لباسكم وأكسية كردية وقطائف^(٥)

(١) انظر فنسك المذكور سابقاً مادة (ابيض)

(٢) اغاني ج ١ ص ٤٩ ج ٨ ص ٣١٠ انظر ايضاً ج ٢ ص ١٦٨

(٣) أم ج ٢ ص ١٢٥ . مدونة ج ١ ص ٣٢٧ فإ بعد

(٤) ابن تيمية : عبون الاخبار ج ١ ص ٢٩٧ انظر ايضاً : الجاحظ : كتاب البخل .
ص ٢١٣

(٥) اغاني ج ٩ ص ٢٢٩

وروى الاصمعي عن ابن الفرافصة أنه قال : « ادركت وجوه البصرة شقيق بن ثور ومن دونه وأنيتهم في بيوتهم الجفان والبسة ، فاذا قعدوا بأفئيتهم لبسوا الأكية ، وإذا أتوا السلطان ركبوا ولبسوا المطارف » (١) . ويبدو أنهم كانوا في البداية يكتفون بلبس ثوب واحد ، ثم أخذوا يلبسون على مر الايام أكثر من ثوب واحد ، حتى ان البعض صار يشك فيما اذا كانت الصلاة تجوز بثوب واحد ، مما حدا بجابر بن عبد الله ان يؤم الناس في قميص واحد ليس عليه ازار ولا رداء ليعلم الناس انه لا بأس بالصلاة في ثوب واحد (٢) . أما اللباس الوسط « الذي لا يزيدريك فيه السفهاء ولا يعتبك فيه العلماء » فقد كانت تراوح قيمته « ما بين الخمسة الى العشرين درهماً » كما قال عبد الله بن عمر (٣) . وقد ذكر الفقهاء معلومات طيبة عن الكسوة في معرض حديثهم عن كفارة اليمين التي نص القرآن فيها « لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم اذا عقدتم الايمان ، فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون ، أو كسوتهم » فقال الفقيهان البصريان ابن سيرين والحسن البصري ، ان الكسوة ثوبين ، وقال أبو موسى الاشعري أمير البصرة ان الكسوة ثوبين من معقده اليمين ، أما الفقيه الكوفي ابراهيم النخعي فقال « ان الكسوة ثوب جامع . والثوب الجامع الملحفة أو الكساء أو نحوه ، فلا نرى الدرع أو القميص والخمار ونحوه جامعاً » (٤) .

- (١) ابن قتيبة : عبون الاخبار ج ١ ص ٢٩٨
 (٢) أبو حنيفة : المساند ج ١ ص ٣٤٩ — ٥٠ . البخاري كتاب الفسل الباب ٣ ، كتاب الجزية الباب ٩ ، انظر ايضاً فنسك مادة (ثوب) .
 (٣) أبو نعيم الاصبهاني حلية الاولياء ج ١ ص ٣٠٢ انظر ايضاً -مد ج ٧ تم ٦ ص ٨٣
 (٤) الطبري : التفسير ج ٧ ص ١٥ — ١٦

ويمكن اخذ فكرة عامة عن ألبسة الفقراء مما اورده الفقهاء عن متعة المرأة المطلقة ، التي سنتحدث عنها فيما بعد ، فقد قال الشعبي وشريح ان اوسط المتعة للمرأة كسوتها في بيتها ودرعها وخمارها وملحفها وجلبابها (١) .

وقد اورد الشافعي في بحثه عن نفقة المرأة المرضعة المطلقة التي أمر الله تعالى فيها « للرضاع على المولود لمن كسوتهن ، فان ارضعن لكم فأتوهن اجورهن .. لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه » فقال « اقل ما يلزم المقتدر من نفقة امرأته المعروف ببلدها .. وفرض لها من الكسوة ما يكسى مثلها ببلدها عند المقتدر وذلك من القطن الكوفي والبصري وما اشبهها ، ولخادمها كرباس وتبان وما اشبهه ، وفرض لها في البلاد الباردة اقل ما يكفي في البرد من جبة محشوة وقطيفة أو لحاف وسراويل وقميص وخمار أو مقنعة ، ولخادمها جبة صوف وكساء تلتحفه يدفي مثلها ، وقميص ومقنعة وخف وما لا غنى بها عنه ، وفرض لها للصيف قميصاً ومقنعة ، وتكفيها القطيفة سنين والجبة المحشوة كما يكفي مثلها السنين ونحو ذلك .. وإن كان زوجها موسعاً .. فرض لها من الكسوة وسط البغدادي والمروزي ولين البصري وما اشبهها ، وكذلك يحشى لها للشتاء إن كانت يبلاد يحتاج اهلها الى الحشو ، وتعطى قطيفة وسطاً لا تزداد .. وفرض لها عليه في الكسوة الكرباس وجليظ البصري والواسطي وما اشبهه لا اجاوزه بموسع من كان ومن كانت امرأته ، واجعل عليه لامرأته فراشاً ووسادة من غليظ متاع البصرة وما اشبهه ، وللخادمة الفروة ووسادة وما اشبهه من عباءة أو كساء غليظ فان بلى اخلفه » (٢) .

أما الأغنياء المترفون ، فمن الصعب تحديد ما يلبسون ، ولكن يمكن

(١) انظر ص ١٧٦

(٢) الشامي : الأمج ٥ ص ٧٩

الجزم بأن السكتان كان ملبوس الارستقراطية ، فان الطبري في تفسير الآية
الكرامة « ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف » اورد
رأي الفقيه الكوفي ابراهيم النخعي بأن « المعروف ليس يلبس السكتان والحلل
ولكن ما سد الجوع ووارى العرى »^(١) . وروى ابن قتيبة انه « قيل لرجل
انك لحسن السحنة فقال : آكل لباب البر بصغار المعز وادهن بحمام البنفسج
والبس السكتان »^(٢) . ويروي ان زياد بن ابيه اول من لبس السكتان
بالبصرة^(٣) .

كما كانوا يلبسون الوشي والقوهي والخز^(٤) ، وقد اثار لبس الخز والحريز
جدلاً طويلاً في الأوساط المتدينة ، ونسبت الى الرسول احاديث كثيرة
تدين تحريم لبسه على الرجال^(٥) ، كما روي عن كثير من الصحابة وابنائهم انهم
لبسوه^(٦) ، ولعل الاحاديث التي تنص على تحريمه هي صدى لموقف الاكثريه
من الفقراء والعامه من لباسه . والغالب انهم يكثرون من الألبسة ، فقد روى
الاغاني ان مروان بن ابان بن عثمان كانت عليه سبعة قمص كأنها درج بعضها
اقصر من بعض^(٧) ، ويروي ابن قتيبة عن معمر انه قال : « رأيت قميص
ايوب يكاد يمس الارض فكلمته فقال : إن الشهرة فيما مضى كانت في تذييل

(١) الطبري : التفسير ج ٤ ص ١٧٣ انظر ايضاً ابن هشام : السيرة النبوية ج ٢ ص ٦٠

(٢) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٣ ص ٢٧١

(٣) ابن رسته : الاعلاق النفيسة ص ١٩٢

(٤) اغاني ج ١ ص ١٢ ج ٢ ص ١٦٨ . أم ج ٥ ص ٩١ . سعد ج ٦ ص ١٢٤

(٥) من هذه الاحاديث ومواضعها من كتب الصحاح راجع فنسك : الفهرس المفصل
لألفاظ الحديث النبوي مادة (حريز) . انظر ايضاً أم ج ١ ص ٧٩ ١٩٦ ٦٧٩

(٦) سعد ج ٥ ص ١٠٣ ١٣٤ ١٤٢ ١٦١ ١٦٦ ٢٣٦ ٢٩٨

(٧) اغاني ج ١٧ ص ٨٩

القميص ، وانها اليوم في تشميره «^(١)» ؛ وروى ابن سعد عن الواقدي أنه قال : « رأيت ابا جعفر متكئاً على طيلسان مطوي في المسجد ، قال محمد بن عمر ولم يزل ذلك من فعل الأشراف واهل المروءة عندنا ، الذين يلزمون المسجد يتكثون على طيالة مطوية سوى طيلسانه وردائه «^(٢)» . ولم يكن بمكة « احد اطرف ولا اسرى ولا احسن هيئة من الابجر كانت حلتة بمائة دينار وفرسه بمائة دينار ومركه بمائة دينار »^(٣) .

أما الزينة فيمكن معرفة مظاهرها من دراسة ما منعت المرأة الحادة من استعماله ابان الحداد ، فقد روي عن عائشة « انها كانت تفني التوفى عنها ان تحمد على زوجها حتى تنقضي عدتها ولا تلبس ثوباً مصبوغاً ولا معصراً ولا تكتحل بالامد ولا بكحل فيه طيب وإن وجعت عينها ، واسكن تكتحل بالصبر وما اليها من الاكحال سوى الامد مما ليس فيه طيب ولا تلبس حلياً وتلبس البياض ولا تلبس السواد «^(٤)» ، وقال مالك ان الحداد لا تلبس « من الثياب المصبغة ولا من الحلى شيئاً ولا يطيبوها بشيء من الطيب ، وأما الزيت فلا بأس به ، ولا بأس ان يلبسوها من الثياب ما احبوا رقيقة وغليلة . . فقلنا لماك في الحداد تلبس الثياب المصبغة من هذه الدكن والصفرة والمصبغات بغير الورس والزعفران والعصفر ، قال لا تلبس شيئاً منه لا صوفاً ولا قطناً ولا كتاناً صبغ بشيء من هذا إلا أن تضطر الى ذلك »^(٥) .

(١) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٨ أما الاحاديث التي تذكر اسباب الازار

وجره فراجع عنها : فنستك : القهرس المفصل مادة (ازار) .

(٢) سعد ج ٥ ص ٢٣٧

(٣) اغاني ج ٣ ص ٣٤٥

(٤) الطبري : التفسير ج ٢ ص ٢٩٣ - ٤

(٥) مدونة ج ٢ ص ٧٧

ويقول الشافعي ان « زينة البدن المدخل عليه من غيره الدهن كله فلا خير في شيء منه طيب ولا غيره زيت ولا شيرق ولا غيرها ؛ وذلك أن كل الادهان تقوم مقاماً واحداً في ترجيل الشعر وازهاب الشعث وذلك هو الزينة .. فأما بدنها فلا بأس أن تدهن بالزيت وكل ما لا طيب فيه من الدهن كما لا يكون بذلك بأس للمحرم .. وكل كحل كان زينة فلا خير فيه لها مثل الأثمد وغيره مما يحسن موقعه في عينها ، فأما الكحل الفارسي وما اشبهه اذا احتاجت اليه فلا بأس لأنه ليس فيه زينة ، بل هو يزيد العين مرهاً وقبحاً .. وكذلك الدمام وما ارادت به الدواء .. ولا بأس أن تلبس الحاد كل ثوب وإن جاد من البياض لأن البياض ليس بمزين ، وكذلك الصوف والوبر وكل ما نسج على وجهه ، وكذلك كل ثوب منسوج على وجهه لم يدخل عليه صبغ من خز أو مروى ابريسم أو حشيش أو صوف أو وبر أو شعر أو غيره ، وكذلك كل صبغ لم يرد به تزيين الثوب مثل السواد وما اشبهه فان من صبغ بالسواد إنما صبغه لتقبيحه للحزن ، وكذلك كل ما صبغ لغير تزيينه اما لتقبيحه واما لتفي الوسطخ عنه مثل الصباغ بالسدر وصبغ الغزل بالخضرة تقارب السواد لا الخضرة الصافية وما في مثل معناه ، فاما كل صباغ كان زينة أو وشي في الثوب يصبغ به كان زينة مثل العصب والحبرة والوشي وغيره فلا تلبسه الحاد غليظاً كان أو رقيقاً (١) .

وكان استعمال الخضاب مألوفاً ، فالرجال يخضبون رؤوسهم (٢) والحام (٣)

(١) الشافعي : أم ج ٥ ص ٢١٣

(٢) سعد ج ٥ ص ١١٧ ، ١٤٣ . ابن قتيبة عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٩

(٣) سعد ج ٥ ص ١١٢ ، ١١٧ ، ١٤٣ ج ٦ ص ٨٣

بالحناء^(١) ، وبالسكر^(٢) ، وبالورس^(٣) ، وبالصفرة^(٤) ، والوسمة^(٥) أو
السواد^(٦) ، ويقول ابن سعد ان ابناء صحابة رسول الله كانوا يصبغون
بالسواد^(٧) ، رغم ان روايات أخرى تذكر ان النبي نهى عنه^(٨) .
وكان الناس يفرقون شعورهم ويرجلونها^(٩) ، ويجعل الفتيان لهم غداثر^(١٠) ،
ولكن البعض كانوا يصففونه ، وقد روي ان عمر بن عبد العزيز كان اذا
صلى الجمعة بعث الحرم وأمرهم ان يقوموا على ابواب المسجد ، ولا يمر عليهم
رجل مصفف شعره لا يفرقه إلا جزوه^(١١) . ويروي الاغانى « ان سكينته
كانت احسن الناس شعراً ، وكانت تصفف جمتها تصفيفاً لم ير احسن منه ،
حتى عرف ذلك ، وكانت تلك اللمة تسمى السكينية ، وكان عمر بن عبد العزيز
اذا وجد رجلاً يصفف جمته السكينية جلده وحلقه »^(١٢) . ومع ان هذه النصوص
تتعلق بالحجاز ، إلا أن الصلة القوية بينه وبين العراق تحملنا على الاعتقاد بأن هذه
العادات قد مرت الى العراق ايضاً .

(١) - سعد ج ٥ ص ٨١ ، ١١٧ ، انظر ايضاً فنسك : الفهرس المفصل مادة (حناء) .

(٢) - سعد ج ٥ ص ١١٧ ، ١٦١

(٣) - سعد ج ٦ ص ٧٩

(٤) - سعد ج ٤ قسم ١ ص ١٢٨ ج ٥ ص ١١٢ ، ١٣٤ ، ج ٦ ص ٤٩ ، ٦٨ ، ٧٦ ،

٨٣ ، ١٣٦ ، ١٧٦ . حنبل ج ٦ ص ٤٢٧

(٥) - سعد ج ٥ ص ١٣٤ ، ١٦٠

(٦) - سعد ج ٥ ص ١٥٢ . ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٤ ص ٥١

(٧) - سعد ج ٥ ص ١١٢

(٨) - راجع عن هذه الاحاديث فنسك : الفهرس المفصل مادة (خضب)

(٩) - اغاني ج ٢ ص ٤٤ ج ٧ ص ١٨ ج ٨ ص ٢٢٧ ج ١٧ ص ٣٣

(١٠) - ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٩

(١١) - سعد ج ٥ ص ٢٨٢

(١٢) - اغاني ج ١٤ ص ١٥٩

وقد كان شد الاسنان بالذهب معروفاً^(١) ، للزينة وللعلاج ، ولم يثر انتقاد الناس أو نفورهم .

وقد استعملت الارستقراطية لركوبها وتنقلها البراذين ، وهي حيوانات من فصيلة الخيل تختلف عن الخيل العراب والمجن والكوادف والبغال^(٢) ، وتكون شهباء^(٣) كالقرطاس أو بقاء^(٤) أو شقراء^(٥) ، وقد ذكر خالد بن صفوان « ان الابل للبعد ، والبغال للثقل ، والبراذين للجمال والدعة ، والخير للحوائج ، والخيل للسكر والفر^(٦) » ، ويقول ابن قتيبة ان « الجواميس ضان البقر ، والبهت ضان الابل والبراذين ضان الخيل^(٧) » ،

كانت البراذين مركوبات الارستقراطية المتكبرة ، وقد حمل عمر مرة على برذون فهلمج تحته فنزل عنه ، وقال لأصحابه جنبوني هذا الشيطان ، ثم قال لأصحابه لا تطلبوا العز لغير ما أعزكم الله به^(٨) ، ويروى أنه كان اذا ولى والياً اشترط عليه شروطاً منها ألا يركب برذوناً^(٩) . وكانت الاعاجم فيما يبدو تستخدمه للركوب ، فقد روى ابن سعد « كنت إذا رأيت عبدالرحمن بن الاسود قلت انه دهقان من دهاقين العرب في لبوسه وتعطره ومركبه ، قال

(١) سعد ج ٥ ص ١٢١ ، ١٤٧ ، ١٥٢ ، ١٧٤ . البلاذري : انساب الاشراف

ج ٥ ص ٤ . انظر ايضاً نرمني : كتاب اللباس ص ٣١

(٢) لسان العرب ج ٢ ص ٧٩ ج ٥ ص ١٩٥

(٣) اغاني ج ٧ ص ٢٩٦

(٤) اغاني ج ١٦ ص ٨١

(٥) اغاني ج ٧ ص ٧٢

(٦) التوحيدى : الامتاع والمؤانسة ج ٣ ص ٦٠

(٧) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٢ ص ٧٤ انظر ايضاً ج ١ ص ١٥٤

(٨) الجاحظ : كتاب البخله ص ٢٢٢

(٩) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٦٦ . طبري I ص ٢٧٤٧

ورأيته راكباً على برذون^(١) ، وكتب عمر بن عبدالعزيز الى واليه ان « دع
لأهل الحراج من أهل الفرات ما يتخمون به : الذهب ، ويلبسون الطيالة
ويركبون البراذين ، وخذ الفضل »^(٢) . ولم يكن البرذون في زمن الجاحظ
مركوب التجار فقد روى « ان من أعجب ما رأيت في هذا الزمان أو سمعت
مفاخرة موسى بن عمران لأبي عبدالله بن سلمان في أيهما كان اسبق الى ركوب
البراذين ، وما للتاجر وللبرذون ، وما ركوب التاجر للبراذين^(٣) » ، كما انه
أيدى عيبه عندما رأى أن النصارى اتخذوا البراذين الشهيرة والحيل العتاق^(٤) «
على أن العرب ، وخاصة الارستقراطية أخذت تركب البراذين منذ ازمنة
متقدمة ، فقد روى عن سعيد بن العاص^(٥) ، وعلى بن هشام^(٦) انه كانت
لهم براذين يركبونها .

ليست لدينا أخبار عن المناسبات التي كانوا يقيمون بها الاحتفالات أو الاعياد ؛
أو عن الاحداث التي تتطلب مصروفات معينة ، اللهم إلا الزواج والوفاة .
فأما الزواج فالخطوات التي يتم فيها من خطوبة وعقد قران وزواج معروفة ؛
ولكن ليست لدينا تفاصيل عن الحفلات التي ترافقه ؛ وقد أوجب الاسلام
على الرجل دفع مهر أو صداق ، ولا يدخل ضمن ذلك الهدايا والحفلات ؛

-
- (١) - سعد ج ٦ ص ٢٠٢ انظر ايضاً الدررسي ج ١٠ ص ٧٨
(٢) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٥٣
(٣) الجاحظ : كتاب البخل ص ٢٢٣
(٤) الجاحظ : رسالة في الرد على النصارى ص ١٨
(٥) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٢ ص ٤٣
(٦) أغاني ج ٧ ص ٢٩٦ ، انظر ايضاً ج ٧ ص ٧١ ، ج ١٦ ص ٨١ ، ج ١٨ ص ١٨٧ .
أما عن ذكر البراذين في الأحاديث النبوية فراجع لفننك : الفهرس المفصل مادة
« برذون » .

ولكن القرآن لم يحدد مقداره . ويروى أن الرسول مهر بعض زوجاته مائتي درهم^(١) ، ومهر معظمهن خمسمائة درهم^(٢) ؛ وأكد عمر على ألا يزيد المهر على هذا المقدار ، ويروى أنه قال : « لا تزيدوا في مهر النساء على اربعين أوقية ، فمن زاد القيت الزيادة في بيت المال »^(٣) ؛ ثم أن عبد الملك حدد صداق النساء ووقفه على اربعمائة دينار^(٤) ، وكان هذا المبلغ هو الحد الأعلى الذي يباح دفعه قانوناً وهو الذي كان مألوقاً في زمنه .

غير أن هذه المقادير لم يشدد في تطبيقها على ما يظهر ، فالطبقات الفقيرة كانت تدفع أقل من ذلك ؛ وقد قيل أن المرء في البصرة يستطيع أن يتزوج بشقو درهم^(٥) ، وقد زوج سعيد بن المسيب إحدى بناته على درهمين^(٦) . ومن سوء الحظ أن المصادر لم تذكر من أخبار مهر الفقراء ، ولكنهاروت بعض ما كان يدفعه الأغنياء في المهور ، فقد أمهر مصعب بن الزبير سكينه بنت الحسين وعائشة بنت طلحة نصف مليون درهم^(٧) ، ولما توفي تزوجت عائشة من عبيد الله بن معمر الذي أصدقها خمسمائة الف درهم وأهداها خمسمائة الف أخرى^(٨) ، وتزوج عمر بن الخطاب أم كلثوم بنت علي على اربعين الفاً^(٩) ، ومهر عثمان زوجته الفرافصة عشرة آلاف درهم وأعطها كيسان أبا سليم^(١٠)

(١) سعد ج ٤ قسم ٢ ص ٤٢

(٢) سعد ج ٨ ص ١٠ ٨٢ ٩٨ ٩٨ ١١٥ ٦ — ٦ . أم ج ٥ ص ١٤٧

(٣) سعد ج ٤ قسم ٢ ص ٩٣

(٤) ابن هشام : سيرة النبي ج ١ ص ٢٤٣ . سعد ج ٨ ص ٧٠

(٥) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٢١

(٦) سعد ج ٥ ص ١٠٢

(٧) أغانى ج ١١ ص ١٨١

(٨) أغانى ج ١١ ص ١٨٤

(٩) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٤ ص ٧١

(١٠) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ١٢

(١١) سعد ج ٤ قسم ٢ ص ٤٢

وتزوج مطرف بن عبدالله امرأة علي ثلاثين الفاً وبغلة وقطيعة وقينة^(١) ، وزوج مسروق ابنته للسائب بن الافرع واشترط لنفسه عشرة آلاف درهم على أن يجيز الخطيب المرأة من عتده^(٢) ، وتزوج محمد بن سيرين امرأته السودسية على عشرة آلاف^(٣) ، وتزوج الفرزدق النوار بصداق عشرة آلاف^(٤) وفي رواية اربعة آلاف^(٥) ، وتزوج الحكم بن يحيى بن عروة من ابنة عمه على أن لها عطاءه ما عاشت وغلة بناته^(٦) ، وتزوج رجل في الكوفة على مهر قدره ألفي درهم إن تركها في دارها واربعة آلاف إن أخرجها من دارها^(٧) .

وإذا طلق الرجل المرأة فعليه أن يدفع مؤخر الصداق أو بمثلها عملاً بالآية الكريمة « لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن على اللوسر قدره وعلى المقتر قدره » ، وقد اختلف في تحديد مقدار المتعة ، فقال ابن عباس في المتعة أعلاها خادم أو نفقة وأدناها كسوة ، وقال حنيفة إن علي صاحب الديوان (أهل العطاء) ثلاثة دنانير^(٨) ، وقال الشعبي أوسط المتعة للمرأة كسوتها في بيتها ودرعها وخمارها وملحنتها وجلبابها^(٩) . ولما طلق شريح زوجته كبشة بنت الحارث متعها بخمسة عشر^(١٠) .

- (١) سعد ج ٧ قسم ١ ص ١٠٥
 (٢) سعد ج ٦ ص ٥٤
 (٣) ابن قتيبة : عيون الاختيار ج ٤ ص ٧١
 (٤) اغاني ج ٩ ص ٣٣٠
 (٥) اغاني ج ١٩ ص ٨
 (٦) محمد بن حبيب : المردقات من قريش ص ٧٤
 (٧) وكيع : اخبار القضاة ج ٢ ص ٢٦٥
 (٨) مدونة ج ٢ ص ٢٣٠ - ١
 (٩) الطبري : التفسير ج ٢ ص ٢٩٥ . وكيع : اخبار القضاة ج ٢ ص ٣١٤
 (١٠) سعد ج ٧ قسم ١ ص ٣٦٢

اما مراسيم الوفاة فلنا عنها بعض الأخبار ، فقد كان الميت يغسل ، ويوضع في جسمه الخنوط^(١) ثم يكفن بالثياب ، وقد روى أن الرسول كفن بثلاث اثواب بيض سحولية ليس فيها قميص أو عمامة^(٢) ، واما ابو بكر وعمر وسعد بن معاذ فقد كفنوا بثوبين سحوليين ، وقيل صحارين ، وقميص كانوا يلبسوه^(٣) واوصى عمر بن عبدالعزيز أن يكفن في خمسة اثواب كرسف منها قميص وعمامة^(٤) ، ولعل هذه الثياب السحولية والصحارية والكرسف وكلها من قطن رخيص ، كانت امودجاً لما يكفن به الباقون أيضاً ، ويوضع على جسد الميت عادة الخنوط^(٥) .

وترافق الجنازة عند سيرها بعض المشاعل ، وبعض الرجاز ، والناثحات مسدلات شعورهن ، وكان المشيعون يهرولون في الجنائز « فلما مات عثمان بن العاص مشى في جنازته ، فهذا اول من مشى في جنازته »^(٦) ، ثم أخذ السير البطيء وراء الجنازة سنة^(٧) ، الامر الذي كان يثقل على الناس خاصة في الصيف لذا كان البعض يوصون بأن يعجل بالسير في جنازتهم ، كما نهى البعض أن يتبع بالمشاعل أو بمرافقة الرجاز لها ، وقد منع عمر بن عبدالعزيز الناثحات من مرافقة الجنائز وكتب الى ولاته أن « بلغني أن نساء من اهل السفه يخرجن عند

(١) سعد ج ٥ ص ١٣٥ ، ٣٠٠

(٢) أم ج ١ ص ٢٣٥

(٣) سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٤٣ ، ١٤٣ ، ٢٦٦ ، ٢٣٥ ، قسم ٢ ص ١١

(٤) سعد ج ٥ ص ٣٠٠ وقد كفن ابن مسعود بحلة . سعد ج ٣ قسم ١ ص ١١٣

(٥) سعد ج ٥ ص ٣٠٠ ، ١٣٥ .

(٦) ابن رسته : الاعلاق النفيسة ص ١٩٣ . سعد ج ٧ قسم ٢ ص ١١

(٧) سعد ج ٤ قسم ٢ ص ٦٢ ، ج ٥ ص ١٠٥ ، ١٦٣ ، ج ٦ ص ٩٩ ، ج ٨ قسم ١

ص ٥٢ — ١٨٥ ، ٧٧ ، ٦٣ . مدونة ج ١ ص ١٦٣ . ابن رسته : وماء (٦)

١٨٢ —

موت الميت منهن ناشرات شعورهن ينحن كفعل اهل الجاهلية ، وما رخص للنساء من وضع خمرهن منذ أن امرن ان يضررن بخمرهن على جيوبهن ، فتقدموا في هذه النياحة تقدماً شديداً (١) « ويبدو أن القبور كانت مجرد حفر يوضع فيها جسد الميت ثم يوارى بالتراب ولا يبنى عليه شيء ، سواء في ذلك العظيم من الناس أو الفقير ، وقد روى أنه لما مات بشر مروان أمير البصرة ، دفن قرب قبره رجل زنجي ، ثم اختلط القبران على الناس بعد امد قصير ، فلم يعودوا يميزوا بينهما (٢) ، وكانت الموتى تدفن عادة في الجبانة (٣) ، ولم توجد مقابر خاصة بكل قبيلة ، كما كان الحال في الكوفة ، ولكن البعض كانوا يدفنون في بيوتهم .

في بيوتهم .
وكانت النساء يوارى بالتراب ولا يبنى عليه شيء ، سواء في ذلك العظيم من الناس أو الفقير ، وقد روى أنه لما مات بشر مروان أمير البصرة ، دفن قرب قبره رجل زنجي ، ثم اختلط القبران على الناس بعد امد قصير ، فلم يعودوا يميزوا بينهما (٢) ، وكانت الموتى تدفن عادة في الجبانة (٣) ، ولم توجد مقابر خاصة بكل قبيلة ، كما كان الحال في الكوفة ، ولكن البعض كانوا يدفنون في بيوتهم .

(١) مسند ج ١ ص ٢٠٦
(٢) مسند ج ١ ص ٢٠٦
(٣) مسند ج ١ ص ٢٠٦

(١) مسند ج ٥ ص ٢٦٠
(٢) الجاحظ : البيان والتبيين ج ٣ ص ٧٦ . ابن عساکر : تهذيب تاريخ ج ٣ ص ٢٥٢
(٣) راجع في وصفها مقالي عن « دراسات أولية في خطط البصرة . سوامر المجلد الثامن العدد الثاني ص ٢٨٣ - ٤

العدل والكرم مانت الأعيان والأعمال من أعمال تهرت القراء ، إذ
كل من هؤلاء يستحقون من كتاب الله وعظرون أهمية الفروع وما تطبق من
قوة . وفيه إشارات كثيرة على تنظيم الأعمال في الواقع مستوي
مستقيم

بإتقان وهذا أيضا الإيماء إلى أن الأعمال ليست هي الغاية بل هي الوسيلة
والغاية هي الخير والعدل والعدل هو الهدف من الأعمال . والعدل هو الذي
يأتي به الله تعالى . والعدل هو الذي يوفقنا على العمل الصالح . والعدل هو
الذي يوفقنا على العمل الصالح . والعدل هو الذي يوفقنا على العمل الصالح .
والعدل هو الذي يوفقنا على العمل الصالح . والعدل هو الذي يوفقنا على العمل الصالح .
والعدل هو الذي يوفقنا على العمل الصالح . والعدل هو الذي يوفقنا على العمل الصالح .

القسم الثالث

التنظيمات الاقتصادية

هذا القسم يتناول التنظيمات الاقتصادية التي هي من أهم
أركان الدولة الحديثة . ويتناولها هذا القسم في
أربعة فصول هي :
الفصل الأول : في تنظيم المصارف والبنوك .
الفصل الثاني : في تنظيم التأمين .
الفصل الثالث : في تنظيم المصارف الإسلامية .
الفصل الرابع : في تنظيم المصارف الأجنبية .
والفصل الخامس : في تنظيم المصارف الدولية .
والفصل السادس : في تنظيم المصارف العالمية .
والفصل السابع : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية .
والفصل الثامن : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل التاسع : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل العاشر : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل الحادي عشر : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل الثاني عشر : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل الثالث عشر : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل الرابع عشر : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل الخامس عشر : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل السادس عشر : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل السابع عشر : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل الثامن عشر : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل التاسع عشر : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل العشرون : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل الحادي والعشرون : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل الثاني والعشرون : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل الثالث والعشرون : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل الرابع والعشرون : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل الخامس والعشرون : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل السادس والعشرون : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل السابع والعشرون : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل الثامن والعشرون : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل التاسع والعشرون : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .
والفصل الثلاثون : في تنظيم المصارف العالمية الإسلامية الحديثة .

الفصل السابع

موقف الاسلام من الرأسمالية

لقد كان معظم قدماء سكان البصرة بدأوا جاءوا من الصحراء مع قليل جداً من الثروة والمال ؛ واعتمدوا في معاشهم على العطاء الذي توزعه الدولة ؛ أما الأغنياء القليلون منهم فقد اقتصرت ثروتهم على المواشي والابل والخيل ، وكلها تلعب دوراً بسيطاً في حياة الأمصار الاقتصادية^(١) . ويتجلى من أشعارهم وقصائدهم والحكايات والأمثال المروية عنهم أنهم كانوا يمجدون السخاء والبذل والكرم ويحتقرون البخل والشح^(٢) ، وقد ظلوا محتفظين بهذه المثل الأخلاقية أمداً طويلاً حتى بعد استقرارهم في البصرة ؛ مما كان يساعد كثيراً على تبديد الثروات^(٣) ويعيق تكوين طبقة ثابتة من الرأسماليين ؛ غير أن روح

(١) يشمل تعبير « الاسلام » في بحثنا هذا الدين والدولة والمجتمع في البصرة في القرن الأول الهجري فقط .

(٢) لقد استنتجنا هذا من دراسة حياة البدو الاقتصادية : راجع في وصفها :

Jacob : Arabischen Leben p 88 ff

ولا ريب أنه كان لبعض العرب ثروات من العيون والنقد ، ولكن ثروتهم زادت في البصرة .

(٣) راجع مثلاً : ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٣٩ فما بعد . التنوخي : المستجاد من دول الأيواد راجع أيضاً :

Laumens : La Berceau de L'Islam p 241 ff

وفي كتاب السخاء للجاحظ أخبار كثيرة عن البخل والبخلاء وذمهم

(٣) راجع عن ترجمة حياة طلحة : سعد ج ٣ ص ١٥٦ - ١٥٧ ، و عن ترجمة عبيد الله بن

أبي بكر : البلاذري : أنساب الأشراف ج ١ ص ٢٤٤ فما بعد المخطوطة باريس)

أما عما كان يدفع لوفود راجع مثلاً البلاذري المذكور سابقاً ج ١ ص ١٠١

(مخطوطة باريس) ج ٤ قسم ٢ ص ٣ ج ١ ص ٢٥٧ .

البذل والكرم صانت الأغنياء والرأسماليين من احتمال تهجمات الفقراء ، إذ كان هؤلاء يستفيدون من عطايا الاغنياء ويقدرّون أهمية الثروة وما تعطيه من قوة . وقد ازداد هذا التقدير بعد استيطانهم في الأمصار وارتفاع مستوى معيشتهم^(١) .

وقد اعترف الاسلام بالملكية الخاصة ، وأقر اقتناء الثروات والكسب الحلال واعتبر القرآن « المال والبنون زينة الحياة الدنيا »^(٢) ، وبما يجدر ذكره أن الاسلام بدأ اول مرة في مكة التي كانت مركزاً لتجارة نشطة^(٣) ساهم فيها الرسول ومعظم المسلمين الأولين ، فلما فتحت البلاد وتوطدت أركان الدولة وسع الصحابة نشاطهم في التجارة وأعمالها ، خاصة وان الامبراطورية الاسلامية أتاحت لهم فرصاً واسعة للتجارة والربح ؛ وقد صاروا يعملهم هذا النموذجاً يحتذيه الباقون ممن أخذوا يعتنقون الاسلام . وهكذا أصبحت التجارة والكسب من المظاهر التي يتصف بها المجتمع الاسلامي ، دون استثارة أي انتقاد^(٤) . وحتى زهاد البصرة المشهورون في القرن الأول الهجري مجدوا التقوى أكثر من تمجيدهم الفقر ، وكانوا يدعون الى الصلاح والتقشف دون اعتزال الأعمال ؛ وكان يدفعهم الى ذلك الخوف من الله لا كره الأغنياء^(٥) .

(١) راجع ما رواه الجاحظ في كتاب البيان والتبيين ج ١ ص ١٣١ ، وابن تينبة ج ١ ص ٢٣٩ — ٢٥٠ .

(٢) سورة الكهف : الآية ١٨

(٣) راجع :

Lammens . La Mecque a la Ville de L'Hegira chap XIII p p 306 32

(٤) لقد انتقد البعض بخل التجار أو سوء خلقهم ، ولكن لم يوجه نقد الى التجارة التي أمر الله بها راجع ما كتبه هاننغ عن مادة (تجارة) في دائرة المعارف الاسلامية . راجع ايضاً محمد بن الحسن الشيباني : الاكتساب في الرزق المستطاب .

(٥) يطلع المرء بهذه الفكرة من قراءته كتاب حلبة الاولياء لأبي نعمان الاصبهاني ، وهو أوسع ما كتب عن تراجم الزهاد والمتصوفين في الاسلام ، وكذلك من كتاب الحسن =

ولعل القيدين الوحيدين اللذين فرضهما الدين الاسلامي على الحياة التجارية والسكسب وجمع الثروة ، هما الزكاة وتحريم الربا . فأما الزكاة فهي من أركان الاسلام الخمسة التي فرضها الله تعالى على المسلمين وحث عليها كثيراً منذ أوائل الدعوة الاسلامية . وقد اقترن ذكرها في معظم الآيات بالصلاة باعتبارها أهم واجبين على المسلمين . غير أن الزكاة المفروضة تؤخذ بنسبة واحد من أربعين من المال الذي يحول عليه الحول ، أي ٢.٥٪ وهو مقدار أقل من أن يكفي للقضاء التام على الرأسمالية ؛ هذا الى اني لم أجد دليلاً قاطعاً يثبت أن الحكومة كانت تجبي بنفسها أو تجبر الناس على دفع ما يستحق عليهم من الزكاة على النفود والعين ؛ ويقول السرخسي ان « دين الزكاة عن الأموال الباطنة بمنزلة عن الأموال الظاهرة فان المصدق كان يأخذ منها في عهد رسول الله (ص) والخليفتين من بعده (رض) حتى فوض عثمان (رض) الاداء الى أرباب الأموال لما خاف المشقة والخرج في تفتيش الأموال عليهم من سعاة السوء فكان ذلك توكيلاً منه لصاحب المال بالاداء فنفذ توكيله (١) » وقد كتب عمر بن عبدالعزيز الى عدي بن ارطاة أمير البصرة « فمن أدى زكاة ماله فاقبل منه ومن لم يأت فالله حسبه (٢) » .

ويتضح من ذلك أنه منذ عهد عثمان ترك دفع الزكاة للمستحق عليهم ، دون

= البعري لابن الجوزي . رغم أننا نعترف بأن هذه الكتب متأخرة وأنها قد لا تعطي صورة دقيقة لأحوال القرن الأول ، راجع أيضاً :

1. Goldziher . Le Dogma et la Loi d' Islam chap IV p III ff

R . Nicholson Literary History of the Arabs pp 214 — 7

(١) السرخسي : المسوط ج ٢ ص ١٦٩

(٢) سعد ج ٥ ص ٢٨٣

أن تجبها الحكومة بنفسها^(١). ولا ريب أن الأنبياء كانوا حربصين على دفعها كما أمروا بذلك. أما ضعيفي الايمان فربما تهاونوا في اعطائها.

أما منع الربا فكان يشمل كل فائدة على القروض أو كل ربح غير شرعي يتم الحصول عليه دون مقابل^(٢). ولا ريب أن تحريم الربا كان ذا أثر هام في عرقلة اعمال البنوك والائتمان؛ كما أنه شجع الرأسماليين المسلمين على توظيف اموالهم في اعمال التجارة التي كانت أرباحها مباحة في الاسلام ما لم تكن زائدة جداً.

وقد ساهمت الحكومة نفسها في نمو بعض الأعمال الرأسمالية فأسندت بعض مشاريعها الى بعض الرأسماليين^(٣)؛ وحصرت بعض المشاريع بأشخاص معينين. إذ كانت تتطلب ممن يقوم بها الحصول على اجازات خاصة تمنحها الدولة ذاتها^(٤) كما أن بعض الأفراد كانوا بحكم مكانتهم الشخصية يستفيدون من بعض المؤسسات الحكومية ويستغلونها لمصالحهم الخاصة^(٥)؛ فند كان بعضهم مثلاً يقترض من بيت المال نقوداً يستخدمها في مصالحه الخاصة، كما أن الدولة كانت

(١) يقول المفريزي ان اول من حرم الزكاة بمصر السلطان صلاح الدين يوسف بن ايوب (المواعظ والاعتبار في الحطط والآثار ج ١ ص ١٠٨) . . ويجدر أن نؤكد أننا نبحث هنا عن زكاة النقود، إذ كانت الحكومة نجحياً بنفسها الزكاة عن الماشية والزرورع ويطلق عليها عادة في كتب الفقه صدقات وعشور. ولدينا قوائم بأسماء جباة هذه الاصناف ومقدار ما يجبي وكيفية الجباية، أما زكاة النقود فليس في الاخبار ذكر عن جباة لها ولا في ابواب الميزانيات اشارة لما يجبي منها.

(٢) راجع مقالة الأستاذ شاخنت عن الربا في دائرة المعارف الاسلامية وكذلك تاريخ المراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري للدكتور عبدالعزيز الدوري ص ١٠٩

(٣) فتوح ص ٣٤٨

(٤) راجع فصل العمل

(٥) راجع فصل البنوك

تعطي البعض الآخر فطائع وأراضي^(١) ومنحاً وعطايا . لذا يمكن القول بأن الدولة لم توقف المشاريع الاقتصادية الفردية ولم تقيدها .
وقد قام الرأسماليون والتجار والصناع من الأعاجم بممارسة أعمالهم في مصر بحرية ، بحماية الدولة أو بعض الأشخاص أو العشائر^(٢) ؛ كما استخدمت الدولة بعضهم في بعض دوائرها ومؤسساتها ، كسك النقود وجمع الضرائب وبعض الأعمال الكتابية والادارية الاخرى ، مما يتيح لهم مجال القيام بنشاطهم الاقتصادي أو جمع الثروة ، ولا ريب أن أعمال هؤلاء الأجانب كانت متصلة بالبلاد المفتوحة التي يعرفونها معرفة طيبة ولهم معها صلوات قديمة وثيقة ، وبذلك لم يكونوا منافسين بل مكممين لما يقوم به الرأسماليون العرب ؛ ولعل هذا من اسباب عدم وجود اشارة أو دلالة على حدوث الخصومات بين الفريقين . غير أنه لا بد من الاشارة الى أن هؤلاء الأعاجم لم يظفروا من الحكومة ومؤسساتها بنفس التسهيلات التي كان بإمكان العرب نوالها .

إن كثيراً من ثروة اغنياء العرب ترجع الى ما لهم في المجتمع من مركز بارز يمكنهم أن يلعبوا دوراً هاماً في السياسة . والحق ان الثروة وحدها لم تكن تكفي لاعطاء الفرد مكانة بارزة في ذلك المجتمع الذي كان مستوى المعيشة فيه منخفضاً وحاجاته المادية محدودة ، وافراده الذين كانوا يعتمدون في معاشهم على العطاء الذي توزعه الدولة .

وجدير بالذكر ان العشيرة كانت تستفيد ممن يظهر فيها من الأغنياء الذين كانوا يبذلون العطاء للفقراء والمحتاجين من افراد العشيرة . والحق ان القرآن

(١) لقد اقطع عمر بعض الاقطاعات في البصرة ، ولكن هذه الاقطاعات ازدادت منذ

زمن عثمان راجع فتوح ص ٣٥٠ - ٣٧٦

رسالة ابن خلدون (١)

رسالة ابن خلدون (٢)

(٢) راجع ص ٦٧ فما بعد .

قد أمر بأن يكون أولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض^(١) فازدياد الأغنياء في عشيرة
كل من شأنه ان يساعد على تماسكها بدل تفككها . ولعل هذا يفسر عدم
ذكر أي خبر يدل على نقمة ضد الأغنياء في البصرة ، كما يفسر سبب احتفاظ
المصر بالتنظيم العشائري امداً طويلاً رغم ظهور عدد غير قليل من الاغنياء فيها .
لقد ازدادت أهمية الغنى بسرعة منذ عهد عثمان ، واخذ عددهم يكثر .
وكان كثير من هؤلاء الاغنياء من ذوي الشخصيات البارزة التي تحتل وظائف
ادارية رئيسية ، لذا كانوا يلعبون دوراً هاماً في السياسة ويؤثرون في موقف
الدولة فيجعلونها تتخذ موقفاً مرضياً للرأسمالية . كما ان دمج البعض وجشعهم
ومحاولتهم الحصول على الثروة بأي وسيلة ، أدت الى فساد في الادارة وحمل
الناقلين من الناس على انتقاد الدولة نفسها ، غير أن هذه النقمة كانت موجبة
ضد الفساد في الادارة المالية اكثر مما هي موجبة ضد اقتناء الناس الأموال .
لقد اعان الاغنياء الحكومة في بعض الأزمات ، فافرضوا النقود ،
وخاصة عند عجز بيت المال عن مواجهة متطلبات الحكومة . وقد حاول
الحجاج اصلاح هذا الفساد ووقف الاستغلال والاختلاسات ، كما حاول
انقاص عيار العملة . الأمر الذي كان يؤثر في الاغنياء ، فحاولوا تأييد ابن
الاشعث ، وهذا أدى الى توسيع الشقة بينهم وبين الحجاج ، فصادر اموال
بعضهم واتخذ تدابير حازمة تجاه البعض الآخر ، وبذلك توترت العلاقة بين
الحكومة والرأسماليين .

إن العدد القليل من الاغنياء والمثريين الذين استطعت أن اجمع اسماءهم مما بين
يدي من مصادر يظهر أنهم كانوا محدثي النعمة Nouveaux Riches أي
أنهم لم يرثوا ثروتهم ، بل حصلوها بأنفسهم ، وقلما احتفظ اولادهم بهذه

الثروات . ولعل هذا يرجع الى روح السخاء والكرم الذي يبذل الثروة ،
والى التطورات السريعة التي تعرضت اليها الاحوال الاقتصادية . بقيادة الجيوش
والمناصب الادارية مثلاً . كانت من أهم مصادر الثروة في العهود الأولى ، ثم اخذت
تزداد أهمية التجارة وملكية الأرض وعمال البنوك فيما بعد . ولا ريب أن كل حالة
كانت تتطلب أساليب خاصة ، فالرأسمالي الذي يحصل على ثروته بطريقة معينة
كلوظائف مثلاً ، قد لا يستطيع دائماً أن يكيف نفسه تجاه الأوضاع الجديدة
التي قد تجابهه وهو لا يألفها ، مما يجعله ينسحب فيحل محله أناس جدد يفهمون
الأوضاع الجديدة ويكونون أقدر على اكتساب الثروات من هذه الوسائل
الجديدة . أو بعبارة أخرى لا يوجد أي دليل على أن الاغنياء قد احتفظوا
بثروتهم طوال الفترة التي ادرسها .

وسأحاول في الفصول التالية دراسة السبل المختلفة التي كانت تحصل فيها
الثروة ، ومدى نشاط الاغنياء ، والعلاقات والروابط والمنظمات الجديدة
التي اوجدوها في مصر ، وسأتبع في تصنيفي لهذه السبل التعاقب التاريخي
فابدأ بما كان له تأثير من اول مرة ، ألا وهي الوظائف ، ثم انتقل الى التجارة
فالبنوك فالصناعة فالعمل ، ولكنني سوف اترك البحث في ملكيات الاراضي
لأنه رغم ما لها من أهمية في جمع ثروات بعض اهل البصرة ، إلا أن مشاكلها
متعلقة بالريف بالدرجة الأولى ، وهو خارج عن نطاق بحثي المقتصر على الحياة
الاقتصادية المدنية .

في سنة ١٩٠٠ كانت البصرة من بين رابع المدن الاقتصادية في العراق
وكانت رابع المدن الاقتصادية في العراق .
Nouvelles richesses de la province de Bassorah
بصرة الجديدة
١٩٠٠

الفصل العاشر

الموظفون

لقد كان المصدر الرئيسي للثروات في السنوات الأولى من انشاء البصرة هي غنائم الحرب التي يجب ان تقسم ، حسب ما جاء في القرآن ^(١) ، على من اشترك في القتال وساهم في الحرب ، بعد ان يؤخذ خمسها ويرسل الى الحجاز ^(٢) . وقد كانت غنائم بعض المعارك كبيرة جداً يجني الناس منها مبالغ كبيرة في موقعة القادسية بلغ سهم الفارس ستة آلاف ^(٣) ، وفي موقعة نهاوند بلغ سهم الراجل الفين وسهم الفارس ستة آلاف ^(٤) ، وفي فتح زالق بلغ سهم الراجل اربعة آلاف درهم ^(٥) .

ونظراً لكثرة المعارك التي خاضها البصريون وانتصروا فيها ، فلا بد أن مقاتلتهم جنوا من الغنائم منافع كبيرة .

وينبغي ان تقسم الغنائم بين المقاتلة بالتساوي حسب اصنافهم ، بحيث يصيب الفارس ثلاثة اضعاف ما يصيب الراجل ^(٦) . غير أن بعض من يدون بسالة خاصة كانوا يعطون نفلاً خاصاً ^(٧) ، كما ان من يقتل رجلاً من العدو يأخذ سلبه من ألبسة وتجهيزات قد تكون لها قيمة كبيرة وخاصة اذا كان المقتول

(١) - سورة الانفال الآية ٨

(٢) - سلام ص ٣٧٥ . اختلاف الفقهاء ص ٦٨ فإ بعد .

(٣) - اغاني ج ١٤ ص ٣٨ - ٩

(٤) - طبري I ص ٢٦٢٧

(٥) - نتوح ص ٣٩٤

(٦) - اختلاف الفقهاء ص ٨٠ - ٨٦

(٧) - سلام ص ٣٠٣ فإ بعد

من النبلاء أو كبار القواد أو الأغنياء الذين يلبسون الألبسة الفاخرة ويتجهزون بالأجهزة العالية . وتروي الاخبار أن مرزبان الزارة بلغت قيمة سلبه ثلاثون الف درهم^(١) ، وبلغت قيمة سلب احد مقاتلة الفرس في القادسية اثني عشر الف درهم^(٢) ، ومع أن هاتين الحالتين شاذتان ، إلا أنها تدلان على ما يمكن أن يجني من السلب .

يضاف الى ذلك أن بعض الجند كانوا يختانون من الغنائم أو يغفلون^(٣) أو يتاجرون في الحرب فيجنون من ذلك فوائد طيبة .

لا يتميز القواد نظرياً عن غيرهم في حصتهم من الغنائم ، إلا أنه نظرأ لما يتمتعون به من مركز كبير وسلطات ادارية واسعة في قيادة الحملات وتوزيع الغنائم ، فقد كانت لهم في الواقع فرص ومجالات للحصول على نصيب اكبر مما يناله غيرهم . وقد ادرك الناس منذ اوائل العهد ما يجنيه القواد من الغنائم ، واعان بعضهم احتجاجه على ذلك ، كما يتجلى في نصيدة للشاعر عمر بن الصعق والتي يقول فيها للخليفة عمر بن الخطاب .

ابلق أمير المؤمنين رسالة	فأنت أمين الله في النهي والأمر
وأنت أمين الله فينا ومن يكن	أميناً لرب العرش يسلم له صدري
فلا تدعن اهل الرساتيق والقرى	يسيفون مال الله في الادم الوفري
فارسل الى الحجاج فاعرف حسابه	وارسل الى جزه وارسل الى بشر
ولا تنسين النافعين كليهما	ولا ابن غلاب من سراة بني نصر

(١) سلام ص ٣١٠ . اختلاف الفقهاء ص ١١٧

(٢) أم ج ٤ ص ٦٨

(٣) أم ج ٥ ص ١٦٧ . اختلاف الفقهاء ص ١١٢ . ويريوي ابن سمدات عمر بن

عبد العزيز أمر بقطع يد من يسرق الغنائم سمد ج ٥ ص ٢٦١

وما عاصم منها بصفر غيابه وذلك الذي في السوق مولى بني بدر
وارسل الى النعمان واعرف حسابه وصهر بني غزوان انى لدو خبر
وشبلاً فسله المال وابن محرش فقد كان في اهل الرساتيق ذا ذكر
فقتسمهم اهلي فداؤك انهم سيرضون ان قاسمتم منك بالشر
ولا تدعوني للشهادة اتني اغيب ولكن ارى عجب الدهر
نؤوب إذا آبوا ونغزوا إذا غزوا فاني لهم وفر ولسنا أولى وفر^(١)

وسنحاول في هذا الفصل تتبع الوسائل التي بإمكان القواد وكبار الاداريين الحصول بها على الثروات . مع العلم بانه من الصعب جداً تحديد اهمية كل منها أو مقدار ما جنوه : كما ينبغي ان نؤكد على انه ليس كل القواد حاولوا استغلال وظائفهم ، وان الدولة لم تقر لمن اساء التصرف منهم اعماله .

لقد كان القواد مسؤولين عن تجهيزات الجند واسلحتهم وتكاليف النقلات والمخبرات والعبون وما إلى ذلك ، وكانت لهم صلاحيات مطلقة في الصرف على ما يرونه ضرورياً لاعداد الحملات من دون مراجعة الخليفة في ذلك ، كما كان لهم الحق في ابقاء بعض المبالغ الاحتياطية لتكون تحت تصرفهم لسد النفقات الطارئة . ولا شك أنه كان بالإمكان استخدام بعض هذه المبالغ الاحتياطية لمصالحهم الخاصة .

ثم ان للقواد وأمرأء الجيوش صلاحيات واسعة في تقرير مقدار ما يفرض على المدن المفتوحة . وقد رأينا في فصل سابق أن هذه المبالغ كان مقدارها يقرر حسب الظروف المحيطة بفتحها ، دون أن تكون هناك قاعدة واضحة لذلك^(٢) .

(١) نتوح ص ٣٨٤ راجع أيضاً سلام ص ٢٦٩ ابن الركي : كتاب النسيب ص ٨٣ ب

(٢) انظر ص ١١٢

لذلك كان القواد المسؤولين الأول عن تقدير هذه الظروف ، وبتقدورهم فرض مبالغ كبيرة أو قليلة حسب ما يرون . ولا ريب أنه كان لسريعي التأثير مجال في فرض مبالغ قليلة على هذه المدن ، إذا تعرضوا لظروف خاصة من الأغراء أو الهدايا .

ثم ان القواد والأمراء كانوا مسؤولين عن بيع الغنائم ، وخاصة مما لم يكن من السهل قسمتها ، وللقائد أن يبيعها لمن شاء بالسعر الذي يراه مناسباً ، وله أن يتشدد في طلب أسعار عالية ، ولكنه قد يتساهل في السعر لأسباب خاصة ، كأن يكون المشتري من أصحابه ، أو اذا تعرض لمؤثرات خاصة تجعله يرضى بالسعر القليل . ولدينا ذكر لحادثتين بيعت فيهما الغنائم بأقيام منخفضة جداً نسبياً ، إحداهما عندما اشترى عبيد الله بن عمر بن الخطاب من غنائم البصرة ما باعه بالحجاز بريح يعادل عشرة أضعاف ثمن الشراء (١) . والأخرى هي غنائم تهاوند التي اشتراها عمرو بن حريث بألني الف درهم ثم باعها في الكوفة بضعف الثمن (٢) . ولا ريب أن هناك حالات أخرى بيعت فيها المغنم بأسعار واطنة ، لأسباب قد يكون بعضها لقاء شيء يناله القائد . والواقع أن معاوية قد أمر أحد قواده في خراسان بأن يرسل له ثمن خمس الغنائم نقداً ، ولكن هذا القائد فضل الاستقالة على تنفيذ أمر الخليفة (٣) ، أي أنه رفض بيع الغنائم تجنباً لاحتمال حدوث القيل والقال .

(١) سلام ص ٢٥٩ — ٦٠

(٢) طبري ١ ص ٢٦٠ . سلام ص ٢٥٣ . فتوح ص ٣٠٥ . البيروني : الجماهر في

معرفة الجواهر ص ٦٨ — ٦٩

(٣) الجاحظ : البيان والتبيين ج ٧ ص ٣٠٦ (عن الحسن البصري) . سعد ج ٧ ص ١٨

وروي ابن سعد أن عمر بن عبد العزيز أمر ببيع الغنائم ليعن يزيد . سعد ج ٥

ثم ان المسلمين كانوا يفرضون على المدن استضافة من يمر بها من الجنود المسلمين ثلاثة أيام يقدمون خلالها لهؤلاء الجند الطعام ولديهم العلف^(١) . وأحياناً كانوا يشاركون الأهالي في بيوتهم^(٢) . ومع أنه ليست لدينا تفاصيل عن كيفية تطبيق هذا ، الا انها لو طبقت حرفياً فإن العبء يصبح خفيفاً على المدن البعيدة عن الطريق العامة للجيوش الاسلامية ، أو إذا كانت القوات الاسلامية المستضافة صغيرة ، ولكن إذا كانت هذه القوات كبيرة ، أو كان مرورها يتكرر على المدن ، فاذ ذلك تكون تكاليف الضيافة كبيرة وعبئها ثقيلاً كما ان الجنود قد يتطرفوا في تصرفهم أو يتجاوزوا على أهل هذه المدن والقرى ، خاصة وان الدولة كانت تبرا من معرفة الجنود ، أي لا تتحمل قانونياً مسؤولية تصرفاتهم . ولا ريب ان بمقدور القائد أن يخفف من اعباء ذلك ، بان يشدد على جنوده وتصرفهم ، أو يحدد عبء الضيافة على المدن ، وبذلك يخفف عن كاهل اهليها ؛ وهو يقوم بعمله هذا مدفوعاً بمحض ارادته الخاصة ، أو لعوامل أخرى يستخدمها اهل المدن لارضائه^(٣) .

تتيح ادارة الاقاليم والمدن فرصاً أخرى للثروة والغنى ، ولا ريب ان هذه الادارة كانت مودعة في العهود الأولى إلى القواد والفاحين ويمكن بعد استقرار الحكم الاسلامي أخذت تنفصل تدريجياً عن الجيش ، وصار يعين لها اداريون خاصون من الرجال المدنيين . وقد ذكرت في الملحق الثالث قائمة

(١) سلام من ١٤٥ و ١٥١ . أم ج ٤ ص ١٢٢ . اختلاف الفقهاء من ٢١٤ — ٢١٧

مدونة ج ٤ ص ٢١ . طبري I ص ٢٤٧٠ (عن سيف) .

(٢) طبري I ص ١٤٥١ (عن الشعبي) . وبروي قدامة أن معاوية خلط هذه القرية

بالجزيرة في الجزيرة (كتاب الحراج ص ١٤ مخطوطة باريس) .

(٣) بروي ابن سعد « ان عمر (بن عبد العزيز) لم يجعل الضيافة على أهل المدن »

سعد ج ٥ ص ٢٥٨

بأسماء هؤلاء الاداريين الذين عينوا لولاية المقاطعات والبلاد التابعة في ادارتها إلى البصرة ؛ ويتبين من هذه القائمة أن أغلبهم من العرب البصريين . ويعين الحاكم عادة لمدة قصيرة يكون خلالها الرأس الأكبر في الادارة والمصدر الاول للسلطة في المقاطعة التي يحكمها ؛ وكثير من هؤلاء الحكم خبراتهم محدودة في الادارة ، ومدة حكمهم قصيرة لا تمكنهم من تفهم كافة مشاكل مقاطعاتهم . ومع أنه كان يساعدهم موظفون محليون مطلعون على أحوال المقاطعة وشؤونها الادارية ، إلا أن هذا لا يكفي لتجنب الحكم ارتكاب الاخطاء أو سوء الاستغلال في الادارة ، خاصة وأن مسؤولياتهم محدودة تجاه أمير المصر الذي يهتم بالدرجة الأولى باستقرار الأمن والنظام وأمر الجباية فحسب ، والواقع أنه لم يكن لهذه المدن والمقاطعات مندوبون أو ممثلون في المصر ، كما أنه لم يكن من السهل دائماً على أهلها بث الشكاوى ضد الحكم لعدم وجود محاكم خاصة لهذا الغرض ، اللهم إلا الأمير نفسه ؛ على أننا ينبغي أن نلاحظ أن أغلب حكم المقاطعات من ذوي الشخصيات البارزة أو ممن لهم صلة وثيقة بالامير ، أو ممن لهم سند قوي من العشائر العربية في المصر يدافع عنهم ويؤمنهم من شر العقاب ؛ ولقد أدرك عبيد الله بن زياد هذا فأخذ يستخدم الدهاقين وغير العرب لأنه كما يقول : « كنت إذا استعملت الرجل من العرب فكسر الخراج فاقدمت عليه او غرت صدور عشيرته أو اغرمته فعملت على عطاء قومه أضرت بهم وإن تركته تركت مال الله وأنا أعرف مكانه ، فوجدت الدهاقين أبصر بالجباية وأوفى بالامانة وأهون عليّ مطالبة » (١) .

لقد كانت للحكام والولاة رواتب مقننة ومخصصات اضافية معينة على

(١) البلاذري : انساب الاشراف ج ٤ ، نم ٢ ص ١٠٩ . طبري II ص ٤٥٢
(عن المدائني) .

عماليتهم ؛ غير أنه كان بإمكانهم الحصول على مبالغ أخرى من مصادر عدة ، فكان بإمكانهم أن يأخذوا الهدايا ^(١) ، أو أن يجتزؤا لأنفسهم شيئاً مما يجمع ليقدم إلى الخليفة من هدايا النوروز والمهرجان ، وهي هدايا ترجع إلى زمن الساسانيين ، ثم توقف جمعها مؤقتاً فيما يظهر بعد الفتح الاسلامي ، ولكن عادت الدولة تجمعها في زمن عثمان بن عفان فضج الناس من ذلك ، الامر الذي حمله على ابطالها ^(٢) . ولكن ابن دراج ، وكان على الخراج في عهد معاوية ، طالب أهل السواد أن يهدوا له النوروز والمهرجان ففعلوا فبلغ ذلك عشرة آلاف الف في سنة ^(٣) . ويدعي الصولي أنه « لما ولي معاوية صار (خراج السواد) إلى خمسين الف الف ، وهدايا النوروز والمهرجان خمسين الف الف لنفسه . ثم بلغ الخراج في فتنة ابن الزبير ستين الف الف وهدايا النوروز والمهرجان وصواف نحو عشرين الف الف » ^(٤) . ولعله قد ادخل في هذا الرقم المبالغ التي كانت تجبي من الصوافي ومن أملاك الخليفة . وقد أمر عمر بن عبد العزيز بابطال هذه الضريبة ^(٥) ، ولكن الخلفاء الذين تلوهم ظلوا يجبونها في العراق وغيره من الاقاليم ^(٦) .

(١) لقد طالب عبد الملك الموظفين الذين يأخذون الهدايا (الجهبشاري : الوزراء والكتاب ص ٣٦ أ ، وحاول عمر بن عبد العزيز منع الهدايا (ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ص ١٦٢) انظر ايضاً ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٥٢-٦٠ وهناك احاديث عن الرسول في منعم هدايا العمال (مسلم : اماره ٨) .

(٢) الصولي : ادب الكتاب ص ٢٢٠ أما عن هدايا المهرجان فبلغ في زمن عثمان فراجم طبري I ص ٢٩٠٣ .

(٣) الجهبشاري ص ٢١ ب اليمقوني : التاريخ ج ٢ ص ٢٥٨

(٤) الصولي : ادب الكتاب ص ٣١٩

(٥) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٤٩ .

(٦) نومت هدية المهرجان التي تقدمها دهقان هراة وطامل خراسان الى اسد بن عبيدة

بمليون درهم . طبري II ص ١٦٣٦

غير أنه لا شك أن أهم مصادر الربح للحكام يأتي من تقبيل الضرائب ، إذ أن الحكام كانوا مسؤولين عن جباية الضرائب وارسال جزية المقاطعات إلى بيت المال بالمصر ، وقد كانت لهم صلاحيات واسعة في اتخاذ ما يروونه من الوسائل والأساليب لجبايتها . ومع أننا لا نعلم بدقة طريقة جمع الخراج إلا أن الراجح أنهم اتبعوا ما كان مستعملاً في العصور القديمة أو في العصر العباسي^(١) وفي مصر^(٢) من أساليب في تقبيل الضرائب بوضعها في مزاد علني يعطى بموجبه حق الجباية لمن يدفع أعلى مبلغ . ولا ريب أن بإمكان الحكام تقبيل المقاطعات لمن لا يدفع أعلى سعر ، وذلك لقاء أمور معينة تجعله يفعل ذلك . ثم أن المتقبل الذي يطمئن إلى تأييد الحاكم والوالي له قد يستعمل أساليب شديدة في الجباية للحصول على ما دفعه في القبالة وليؤمن ربحه . كما أنه إذا لم يستطع تأمين الجباية المقررة أو ربحه ، فإنه قد يلجأ إلى الوالي ليعفيه من بعض ما قرر عليه .

وبمقدور الامراء والولاة الاشتغال بالتجارة والحصول على أرباح طائلة منها ، ولا ريب أن نفوذهم ومناصبهم تساعدهم على تمشية أمورهم التجارية ، كما أن بإمكانهم اقراض مبالغ من بيت المال لاستخدامها في تجارتهم الخاصة . وقد كان اشتغال الامراء والولاة بالتجارة معروفاً في الدولة الإسلامية ، فقد اشتغل بها في البصرة زياد بن أبيه^(٣) ونافع بن الحارث^(٤) ، كما روي عن عدد غير قليل من ولاة الامصار الأخرى ممن مارسوا التجارة^(٥) .

(١) راجع فصل البنوك

(٢) القرظي الخطط ج ١ ص ٨١ - سيدة اسماعيل الكاشف : مصر في فجر الاسلام ص ٦١

(٣) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ١٧٥ (عن ابي اليقظان)

(٤) فتوح ص ٣٨٥

(٥) عن اشتغال عمر بالتجارة راجع سمد ج ٣ ص ١٩٩ ، وعن اشتغال ابي هريرة بها

سلام ص ٢٦٩ ، راجع ايضاً فصل البنوك

ومن المصادر التي كان الولاة والموظفون يحصلون منها على الثروات هو بيع املاك الدولة ، وخاصة المواد التي تجمع بالضرائب العينية كالحبوب وغيرها ، وقد اثارته هذه الوسيلة من الاستغلال الشاعر ابن هان فنظم قصيدة يخاطب فيها ابن الزبير معبراً عن احتجاجه على ذلك ، وذاكراً أسماء عدد غير قليل من الولاة الذين يتهمهم بالاثراء من الوظائف ، وفيها يقول :

يا ابن الزبير أمير المؤمنين ألم يبلغك ما فعل العمال بالعمل
باعوا التجار طعام الارض وافقسموا صلب الخراج شحاحاً قدمة النفل
وقدموا لك شيخاً كاذباً خذلاً مها يقل لك شيخ كاتب يقل

ويقول البلاذري ان الشيخ هو مرشد بن شراحيل ، كان أميناً على التجار في بيع الطعام ، ثم يمضي في تعديد الولاة والموظفين الذين يتهمهم ويختمها بالطلب من ابن الزبير في انزال العقاب الصارم بهم (١) . غير أننا لا نعلم فيما إذا كان كل هؤلاء الموظفين الذين عدد أسماءهم قد اختانوا من بيع طعام الارض ، أو فيما إذا كان طعام الارض هذا هو ما تحصله الدولة من الضرائب العينية ، أم أنه من بيع منتوج اراضي الصوافي التي كانت محاصيلها ملك الدولة ، أم أنها من بيع محصول الاراضي التي يمتلكها الخلفاء والامراء بأسعار عالية ، كما كان الحال في أيام خالد بن عبد الله القسري حيث ذكر الطبري « كان خالد (بن عبد الله القسري) يخطب فيقول انكم زعمتم أني أعلي اسعاركم فعلى من يغليها لعنة الله ، وكان هشام كتب إلى خالد لا تبيعن من الغلات شيئاً حتى تباع غلات أمير المؤمنين حتى بلغت السكيلة درهماً » (٢) .

(١) البلاذري : انساب الاشراف ج ٥ ص ١٩١
(٢) طبري II ص ١٦٥٨ البلاذري : انساب الاشراف ج ٨ ص ٢٩٧ (مخطوطه دارالكتب)

وأخيراً فإن الولاة قد يستغلون حقهم في تعيين الموظفين^(١) ، وفي منح الاقطاعات والامتيازات ، أو في التدخل في الشؤون الادارية والقضائية للمقاطعات التي يتولون ادارتها ، وذلك من أجل الحصول على بعض الارباح المادية . أما الموظفون في البصرة نفسها فكانت مجالات الاستغلال أمامهم محدودة نسبياً ، لأنهم كانوا عرضة لإشراف الأمير ورقابة الشعب نفسه ؛ والواقع أن أغلبهم كانوا يأخذون رواتب غير ضئيلة تمكنهم من أن يحيوا حياة لائقة ، إلا أن فريقاً منهم كالقسامين أو العمال على السوق^(٢) ، كانوا يتقاضون بدل الرواتب أجوراً على ما يقومون به من أعمال ، الأمر الذي قد يتيح لهم فرصة الاستغلال والحصول على الثروة . والواقع أن الناس اخذوا منذ أوائل العهد ينشدون الحصول على الوظائف لما يرون فيها من مصادر المرح واجتناء المال أو لما تبعثه من جاه وسلطان^(٣) .

لم تقف الحكومة مكتوفة الايدي تجاه استغلال الوظائف ، بل اتخذت عدة تدابير لتقييد الولاة والموظفين ومنعهم من ابتزاز الاموال أو الاختلاس ؛ فكان عمر يعين موظفين خاصين مستقلين يشرفون على جمع الغنائم وتوزيعها ؛ ولدينا أسماء بعض هؤلاء الموظفين . فقد عين عمرو بن عمرو والمزني على جمع الغنائم في القادسية والمدائن ، وسلمان بن الربيع على توزيعها^(٤) ؛ وعين السائب

(١) البلاذري : انساب الاشراف ج ٧ ص ٤٤ (عن ابن شبة) مخطوطة دار الكتب .

(٢) المدونة ج ٣ ص ٣٩٨ اختلاف الفقهاء ص ٥٧ (طبعة مكدون) الخصاص : ادب القضاء ص ١٣١ (مخطوطة مكتب الهند بلندن) وكلها تؤيد ان للقسام اجراً لارائياً

(٣) راجع ص ١٠٤

(٤) طبري I ص ٢٤٤٤ ، ٢٤٥١

بن الاقرع على قسمة غنائم نهاوند^(١) ، وعين زياد بن أبيه^(٢) ، وشبل بن معبد البجلي^(٣) على قسمة غنائم الابلّة .

كما ان عمر ايضاً كان يرسل بين آونة وأخرى مندوبين لبحث شكاوى الناس على عماله وموظفيه ، فقد كان محمد بن مسلمة هو صاحب العمال الذي يقتص آثار من شكى زمان عمر^(٤) .

هذا إلى أنه كان يقاسم من تظهر عنده ثروة بعد إشغاله منصباً ادارياً فيأخذ نصف تلك الثروة ، وقد روي انه قاسم مجاشع بن مسعود السلمي^(٥) كما عزل قدامة بن مضعون وأبا هريرة والحارث بن وهب وشاطرم اموالهم^(٦) ؛ وقد ذكرنا من قبل قصيدة ابن الصعق التي يشتكي فيها لعمر بن الخطاب الاختيان ، ويعدد أسماء المختانين^(٧) ، ويقول المدائني في تعليقه على تلك القصيدة : « فقاسم عمر هؤلاء الذين ذكروهم أبو المختار شطر اموالهم حتى اخذ نعلًا وترك نعلًا ، وكان فيهم أبو بكره ، فقال اني لم أل لك شيئًا ، فقال له أخوك على بيت المال وعشور الابلّة وهو يعطيك المال تجبر به ، فأخذ منه عشرة آلاف ويقال قاسمه شطر ماله ؛ وقال الحجاج الذي ذكره الحجاج بن عتيك الثقفي وكان على الفرات ، وجزء من معاوية عم الاحنف وكان على سرق ، وبشر بن المحتفز كان على جند بسابور ، والنافعان فبيع

(١) طبري I ص ٢٥٩٨ ، ٢٦٢٧ حرة الاصنهازي : تاريخ اصفهان ج ١ ص ٧٥

سلام ص ٢٥٣

(٢) طبري I ص ٢٣٨٨ (عن المدائني)

(٣) توح ص ٣٨٥

(٤) طبري I ص ٢٦٠٦

(٥) طبري I ص ٢٨٦٤

(٦) اصابة ج ١ ص ٢٩٤ . سلام ص ٢٦٩

(٧) انظر ص ١٩٢ — ٣

أبو بكره ونافع بن الحارث بن كعدة أخوه ، وابن غلاب خالد بن الحارث من بني دهمان كان على بيت المال باصبهان ، وعاصم بن قيس بن الصلت السلمي كان على مناذر ، والذي في السوق سمرة بن جندب على سوق الأهواز ، والنعمان بن عدي بن فضلة بن عبد العزى . وصهر بني غزوان مجاشع بن مسعود السلمي كانت عنده بنت عتبة بن غزوان وكان على ارض البصرة وصدقاتها ، وشبل بن معبد البجلي ثم الاحمسي كان على قبض الغانم ، وابن محرش أبو مریم الحنفي كان على رامهرمز « (١) »

ثم ان عمر حاول عدم تركيز الوظائف الادارية الكبرى بيد شخص واحد ، بل وزعها بين عدة اشخاص (٢) يكون كلاً منهم رقيباً على الآخر ، غير أن هذه الوسيلة قد لا تكون حاسمة لأن الموظفين كانوا يخضعون للامير أو الوالي الذي قد يسيء الاستغلال ، كما أنهم قد يتفقون جميعاً فيغطي كل منهم للآخر اعماله .

وقد قرر الخليفة معاوية على عبيد الله بن زياد أمير العراق أن يجي مبلغاً كبيراً ، الأمر الذي اضطر هذا الأمير وعماله إلى ارسال كل المبالغ المحبوبة للخليفة لتسد ما قرر عليهم (٣) ، وبذلك ضيق معاوية مجال الابتزاز دون أن يتنعمها تماماً ، لأنه لم يقيدهم عن استلاب الفلاحين .

أما زياد فقد اهتم كثيراً باختيار موظفين من ذوي الأمانة والكفاءة ، وكان يعينهم لمدة سنة ولا يجدد تعيينهم إلا اذا اثبت هؤلاء للموظفون بجدارتهم

(١) فتوح ص ٣٨٥ . انظر ايضاً سلام ص ٢٦٩ ابن الكي كتاب : النسب ص ٨٣ ب

(٢) راجع ص ٩٢

(٣) طبري II ص ٤٥٧ البلاذري : انساب الاشراف ج ٤ تم ٢ ص ١٠٩ (عن المدائني)

واخلاصهم^(١) . كما أنه رفع رواتب الموظفين كما يؤمن لهم دخلاً طيباً يسد حاجتهم ولا يجعلهم يلجأون إلى الاختلاس^(٢) . أما عبيد الله بن زياد فكان يفضل استخدام الاعاجم لأنهم ابصر بالجباية ولأنه كان بإمكانه أن يعاقبهم إذا أساؤا الاستغلال دون أن يخشى تدخل عشائريهم^(٣) .

أما الموظفون الذين يختلسون أموال الجبايات ولا يؤدونها للدولة فكانوا عرضة لمصادرة أموالهم ، كما فعل عبيد الله بن زياد بابن برثن وجزء بن معاوية^(٤) ، وكما فعل الحجاج بأموال خالد بن أسيد^(٥) وسليم بن صالح^(٦) وابن المقفع^(٧) ، فاذا لم تسد الأموال المصادرة دين الدولة ، أو إذا حاولوا إخفاءها ، فإن الدولة كانت تعذبهم في دار الاستخراج الذي أنشئ لهذا الغرض وكانت تستخدم فيه صنوف من العذاب مشهورة بشدتها^(٨) . غير أن

(١) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٥٥ . البلاذري انساب الاشراف ج ٤ ص ٧٨٦ (مخطوطة القاهرة)

(٢) اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ٢٧٩ . وروي ابن عبد الحكم ابن عمر بن عبد العزيز كان يرزق العامل ثلاثمائة دينار ثلاثاً بختان (سيرة عمر بن عبد العزيز ص ٤٢)

(٣) البلاذري : انساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٩ طبري II ص ٤٥٧ (عن المدائني) .

وروي الطبري انه عندما عين خالد القسري زياداً بن عبيد الله بن عبد المدان على الري دهش عامل الخراج وقال « ان هذا امرابي مجنون فان الامير لم يول ثل الخراج عربياً قط . . فقل له فليقرني على عملي وله ٣٠٠ الف درهم » (طبري II ص ١٤٧٠-١٤٧١ . راجع ايضاً طبري II ص ١٦٢٣)

(٤) البلاذري : انساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٨١٤٩

(٥) كذلك ص ١٥٩

(٦) اغاني ج ٦ ص ٦٨

(٧) ابن النديم : الفهرست ص ١١٨ . انظر ايضاً ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ص ٦٤

(٨) راجع عن ذلك : الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ٣٨ - ٤٩ ابن قتيبة عيون الاخبار ج ١ ص ٥٥ ، الماتني الكبير ج ٢ ص ٨٧٥ ، البلاذري : انساب الاشراف ج ٧ =

هذه الوسائل اقتصرت على ما يختلس من اموال الدولة ، ولم نسمع بأنها استخدمت ضد من يبتز الاموال من الفلاحين و ابناء البلاد المفتوحة ؛ لذلك لم تمنع تماماً الموظفين من الحصول على الثروات ؛ ويتجلى هذا من القصيدة التي نظمها أبو الأسود الدؤلي ينصح فيها صديقه حارثة بن بدر الغداني الذي عين عاملاً على سرق أن يهتبل الفرصة فيجمع من وظيفته ما يستطيع من أموال :

أحار بني بدر فد وليت إمارة فكُنْ جرداً فيها نخون وتسرق
فان جميع الناس إما مكذب يقول بما تهوى وإما مصدق
يقولون أقوالاً بظنٍ وشبهة فان قيل هاتوا حنقوا لم يحققوا
ولا تعجزن فالعجز أسوأ عادة فخطك من مال العراقي سرق

فلما بلغ الشعر حارثة قال :

جزاك إله الناس خير جزائه فقد قلت معروفاً وأوصيت كافيا
أمرت بحزم لو أمرت بغيره لألفيتني فيه — لأمرك عاصيا (١)

وتجنباً لما يلقاه بعض الملاكين الصغار والفلاحين من اضطهاد واستغلال فقد اضطروا أن يلجؤا اراضيهم إلى بعض المتنفذين من العرب ، فيسجلوها باسم هؤلاء المتنفذين ويعطوهم بعض وارداتها لقاء حمايتهم من هذه المظالم (٢) ، مما أدى

= من ١٣٥ ١٤٣ (عن المدائني) ، الجاحظ : فضل بن هاشم من ٨١ ، الاغاني ج ١٦

من ٤٠ ، ابن عساكر : تاريخ دمشق ج ٥ من ٣٩٢

وقد رفض عمر بن عبد العزيز تمذيب العمال قائلًا يلقون الله بخيانتهم احب الي من ان القام بدماهم . سعد ج ٥ من ٢٧٧ . ويقول الجبشباري ان المهدي تقدم بالقضاء للذئاب (الوزراء والكتاب من ١٦٣ أ) ولكن ذلك الالقاء لم يستمر لأن أبا يوسف يذكره وينصح الرشيد برقمه (أبو يوسف : الحراج من ٦٢) .

(١) فتوح من ٣٧٩ — ٨٠ ، ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ من ٥٨ — ٩

(٢) فتوح من ٢٩٤ ، ٣٧١ (وهي ترجع الى زمن الحجاج)

إلى ازدياد الملكيات الكبيرة وإلى تمكين قوة الاقطاعية هذا فضلاً عن أنه أدى إلى تحويل هذه الأراضي من خراجية إلى عشرية ، مما ينقص جباية الدولة منها .

تروي المصادر مقدار الثروات التي جناها بعض الولاة والموظفين : ولاريب أن بعض هذه الثروات لا تمثل إلا جزءاً مما جناه هؤلاء الحكام ، وبعضها مبالغ فيه ، ولكنها على أي حال تعطي فكرة تقريبية لما يمكن أن يجنيه الناس من الوظائف ، ولمدى أثرها في نشوء كبار المثرين : فقد أخذ زياد من معاوية مليوني درهم عندما تصالح معه ^(١) ، وأغلت ثروة اولاد زياد هذا ٢٠ مليون درهم في خلال ثلاث سنوات ^(٢) ، كما ابتز عبد الرحمن بن زياد ابان امارته على خراسان مبلغاً كان يكفي على حد ادعائه ان « اعيش مائة سنة وافق كل يوم الف درهم » ^(٣) . ويقال انه أعطى عبد الله بن جعفر خمسمائة الف درهم ^(٤) ، أما مسلم بن زياد فقد غرمه ابن الزبير اربعة ملايين درهم ^(٥) .

وقد جنى عبيد الله بن أبي بكر من امارته على اصفهان اربعين مليون درهم ^(٦) ، وضمن عمر بن عبد الله بن معمر بستة ملايين درهم ^(٧) ، وأعطى الشاعر يزيد بن مفرغ سبعين الف درهم ، وسعيد بن عثمان بن عفان عشرين الفاً كما أعطى كلاً من أنس بن مالك وعمران البرجمي وعبيد الله بن زياد بن ظبيان ثلاثمائة الف درهم ، كما أعطى المنذر بن الجارود ثمانية آلاف

(١) الذهبي : تاريخ الاسلام ج ١ ص ٤

(٢) طبري II ص ١٨٩

(٣) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٢ ص ٧٥

(٤) نفس المصدر ص ٦

(٥) نفس المصدر ص ٧٦ ، فتوح ص ٤١٣

(٦) أبو نعيم الاصبهاني : تاريخ اصفهان ج ٢ ص ٩٩

(٧) البلاذري : أنساب الأشراف ص ٢٣٨ (مخطوطة باريس)

درهم^(١) ، أما المهلب فقد الزمه الحجاج بمليون درهم عن ولايته عليها^(٢) ،
أما يزيد بن المهلب فقد غرمه الحجاج ستة ملايين درهم دفع منها ثلاثة ملايين^(٣)
وغرم الحجاج أبو عيينة بن المهلب مليون درهم^(٤) ، واختار خالد بن أسيد
مليون درهم ، فقرر الحجاج تعريمه ولكن الخليفة عبد الملك اعفاه فوزع ثلاثمائة
الف درهم على من هنأه بذلك^(٥) . واتهم كل من نافع الطالحي^(٦) وحران
بن إبان^(٧) وجزء بن معاوية^(٨) باختلاس مائة الف درهم . أما ابن أم برثن
فقد غرم مائتي الف درهم لاختيانه^(٩) . وإذا كانت هذه الغرامات المفروضة ،
فمن المحتمل أن ما اختانوه كان أكبر . واغرم عبد الرحمن بن زياد أسلم بن زرعة
٣٠٠ الف درهم^(١٠) .

وبالإضافة إلى ما ذكرنا ، فهناك إشارات إلى ثروات بعض الذين استخدمتهم
الدولة في الوظائف : كعبد الله بن الأهمم الذي خلف مائة الف درهم^(١١) .

-
- (١) طبري II ص ١٣٤
(٢) طبري II ص ١٢١٣
(٣) طبري II ص ١٠١٥
(٤) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٥٩
(٥) طبري II ص ٧٩ — ٨
(٦) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٦٤
(٧) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٨١ (عن المدائني)
(٨) أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٩ ص ٩
(٩) طبري II ص ١٨٨
(١٠) ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ١ ص ١٩٧ ، أبو نعيم الإصبهاني : حلية الأولياء
ج ٢ ص ١٤٥
(١١) سعد ج ٦ ص ١٠٥

الفصل الحادى عشر

(١) التجارة

لقد كانت البصرة مركزاً ادارياً لمقاطع واسعة غنية تقدم سنوياً مبالغ كبيرة من النقود ساعدت على انتعاش الحياة الاقتصادية في ذلك العصر ، ثم أن البصرة تقع عند الطرف الشمالي من خليج البصرة ، وعلى اطراف الصحراء . وقد أعطاها هذا الموقع الجغرافى مصدراً جديداً للربح وساعد على جعلها مركزاً لحياة اقتصادية نشطة قائمة على أساس النقود ، وظلت كذلك حتى فى العصر العباسى عند ما انقطع عن اهلها توزيع العطاء وصارت جبايات الولايات ترسل إلى العاصمة الجديدة بغداد .

لقد كان معظم سكان البصرة الأول من البدو المحاربين وليست لهم خبرة فى الصناعة بل اعتمدوا فى سد حاجاتهم على ما يستورد من المراكز الصناعية . وقد قامت الدولة بعدد من المشاريع التى سهلت التجارة ، فشقت الترع والقنوات (١) ، واقامت الجسور (٢) ، وحفرت الآبار (٣) ، التى كانت تفيد

(١) لقد كان طريق المواصلات النهرية الرئيسى هو نهر معقل الذى اقيم عليه الجسر والمشاو (فتوح ص ٣٥٨) . أما قناة ابن حاتم فكانت تخترق المدينة غير أننا لا نعلم موقعها بالضبط (فتوح ص ٣٥٨ ، الملاحظ : البيان والتبيين ج ١ ص ٣٧٠ — ٤١ ، كتاب الحيوان ج ٥ ص ٦٤) . أما نهر المعقل فكانت فى فوهته دوارت تفتح السفن الكبيرة انظر ابن حوقل ج ١ ص ٣٧ ، الاصلطخرى : المسالك والممالك ص ٨١

(٢) اراجع ان الدولة على التى اقامت جسر البصرة . أما الجسور الصغيرة عند القرى فلراجع أن الاهالى كانوا يقيمونها (سلام ص ١٤٥) (عن الأختف بن قيس) .
(٣) لقد انشأ أبو موسى آباراً فى طريق الحج الى المدينة (خرداذبة ص ١٤٦) ، المقدسى : أحسن التقاسم ص ١٠٩ ، ٢٥١ ، ابن رسته : الأتلاق النفيسة ص ١٨٠)

الجيوش الاسلامية والتجار . ثم أنها نشرت الأمن والنظام ، وحاولت القضاء على السراق وقطاع الطرق ، مراعاة لمصالح الناس وتنفيذاً لقوله تعالى : « إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض » (١) ، وقد اعلن زياد في خطبته البتراء عزمه على قطع دابر قطاع الطرق بمحزم (٢) . كما حاول تطهير الخليج الفارسي من القرصان ، واتخذت الدولة في عبادان قاعدة للقضاء على نشاطهم الذي يبدو أنه اشتد على أثر موت يزيد ، واوكلت ذلك إلى عباد (٣) بن الحصين (٤) ، وهو أحد شجعان القواد ، ولعلها بنت اسطولا لهذا الغرض (٥) . ويقال ان الحجاج جهز حملة ضد الديبل ملياً في ذلك دعوة نساء التجار العرب الذين اضطهدوا واعتدي عليهم هناك (٦) .

الواردات

ليست لدينا وثائق معاصرة تعطينا تفاصيل عن التجارة في القرن الأول الهجري ، إذ أن اقدم كتاب بقي لنا عن التجارة هو كتاب التبصر في التجارة الذي ألفه الجاحظ في اوائل القرن الثالث واعتمد عليه الثعالبي وابن الفقيه ؛ أما كتب القرن الثالث الهجري ففيها مادة ثمينة عن المنتوجات الطبيعية التي لا بد وأنها كانت منذ القرن الأول الهجري ، غير أنه من الخطر الاعتماد على

(١) سورة المائدة الآية ٣٧

(٢) الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ٥٦ ، طبري II ص ٧٦ (عن المدائني) راجع

عن آراء الفقهاء : اختلاف الفقهاء ص ٢٥١

(٣) أنساب الأشراف ص ١٣٣ ، ١٤٢ طبع اهلوت

(٤) فتوح ص ٣٦٩ (عن ابن السكيت)

(٥) الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٦١

(٦) فتوح ص ٤٣٥ — ٦

ما تقدمه من تفاصيل واعتبار ما فيها ينطبق على القرن الأول الهجري ، لذا كان لزاماً علينا استنتاج واردات البصرة من حاجات السكان ومن الأخبار القليلة المبعثرة في المصادر الأدبية ، وهي أخبار نعتف بأنها غير كاملة . ونظراً لتنوع حاجات الناس وقلة الأخبار عنها ، فسنحصر بحثنا في المواد الضرورية فقط .

الموارد الغذائية

لقد كان القمح هو المادة الغذائية الرئيسية ، وكانت الحكومة تستورده خاصة من مقاطعة كسكر ثم توزعه بالمجان على أهل العطاء من السكان . ويصيب كل فرد منه جريبان^(١) ، أما المقدار السكلي لما يستورد فيتوقف على عدد السكان .

ثم أن بعض التجار كانوا يستوردون أيضاً كميات من القمح لبيعه لمن لم يكن يأخذ العطاء أولابدو الذين كانوا يكتالون من البصرة ولا ريب أن كمية المستورد من الخنطة لم تكن ثابتة ، غير أنه ليست لدينا عنها احصاءات مضبوطة . ثم أن البصرة كانت تستورد من المناطق المجاورة بعض المواد الغذائية كالفواكه والخضرات فكانت تستورد الجبن والسكر من الأهواز^(٢) ، واللبن والدهن والصوف من بلاد العرب .

الفضة

لقد كانت الفضة وافرة في المشرق حيث توجد مناجمها في أصفهان^(٣)

(١) انظر ص ١٤٥ — ٧

(٢) -مد ج ٧ قسم ١ ص ٧٥ — ٧ ، أبو حنيفة المساند ص ١١٨

(٣) المارغني : محاسن اصفهان ص ١٨ . ويؤكد ابن رسته ان هذه المناجم نفذت في زمنه (الاعلاق النفيسة ص ١٥٦) .

وجيرفت^(١) وفارس^(٢) وجب—ل طبرق^(٣) وفي فرغانة^(٤) وبادغيس^(٥)
وبنجهر^(٦) ووخان وايلاق^(٧) وبتم^(٨) ويبدو أن هذه المناجم كانت
تقدم باستمرار من الفضة كميات كبيرة الى درجة مكثت الساسانيين من إقامة
نظامهم المالي على أساس العملة الفضية وحدها^(٩). وقد حافظ الساسانيون طوال
مدة حكمهم الذي ناهز الثلاثة قرون ، على معيار واحد للدرهم . فقد وزن
المستشرق الالمانى مورتمان حوالي النى مسكوكة من الدراهم الساسانية فكان
معدل وزن الدرهم فيها ٣٩٠.٦ غرام (٦٠.٣ حبة)^(١٠) وكانت الفضة موزعة

(١) المقدسي ص ٤٧١

(٢) ابن حوقل ج ٢ ص ٣٠٠

(٣) الهمداني ص ١٩١ مخطوطة مشهد .

(٤) حوقل ج ٢ ص ٤٤٥ . المقدسي ص ٢٧٥ . البيروني : الجواهر في معرفة

الجواهر ص ١٩٩

(٥) حوقل ج ٢ ص ٤٤٥

(٦) حوقل ج ٢ ص ٤٤٥ ، ٤٦٤ . المقدسي ص ٣٠٣ ، ٣٠٨ ، ٣٢٦

(٧) حوقل ج ٢ ص ١٧٦ . المقدسي ص ٣٢٦ . قدامة ص ٢٠٨

(٨) المقدسي ص ٥٠٥ : أما عن المناجم قبل الاسلام فراجع :

Partington : Origin And Developments of Applied Chemistry
p 235 ff 377 , 405

وبلغت بليك Blake النظر الى تصدير الفضة من ما وراء النهر الى الصين واوروبا
وما أداء من نفس الفضة في العصر العباسي . ودراسته تشمل فترة طويلة من الزمن

راجع بحثه في Howard Journal of Asiatic Studies 1937 II pp 294 ff

Christensen : Iran Sous Les Sassanides p 53 - 4 (٩)

(١٠) راجع دراسته في المجلة الالمانية Z. D. M. G 1888 راجع أيضاً

Walker . Catalogue Of Mohammedan Coins CXL VII راجع عن

النقود الساسانية أيضاً D. I. Paruk Sassanian Coins (وفي هذا الكتاب

مراجع وافية ، وتفصيل كثيرة ، ولكن قراءته ليست دقيقة دائماً) .

وكذلك الفصل الذي كتبه J. E. Allan And Trever في كتاب :

Survey of Persian Art Vol I pp 816 - 30 (وفي بحثهما تأكيد على

الناحية الفنية للنقود) Christensen. Iran Sous Les Sassanides p 53 - 4

في كافة أنحاء امبراطوريتهم مما مكنتهم من انشاء حوالي مائة مركز لسك النقود في مختلف أرجاءها^(١).

وقد ورث العرب هذا النظام المالي الساساني فحافظوا عليه من حيث العموم ، ولكنهم أخذوا يرسلون نقود الجبايات الى الامصار الجديدة بدل ارسالها الى طيسفون . وقد كانت كمية النقود الواردة الى هذه الامصار تزداد بتوسع الامبراطورية الاسلامية^(٢) ، يضاف الى هذا مصدر آخر من مدخولات الفضة كان يأتي من غنائم الحرب التي كانت تباع في البصرة ، والواردات غير المنظورة ، إلا أنه لا يمكن اعطاء أرقام مضبوطة عن مقدار هذه المدخولات .

وكانت البصرة تحول بعض هذه الفضة المستوردة الى بعض المقاطعات لتسد مصروفات الحاميات العربية المقيمة هناك ، أو لتدفع أثمان البضائع المشتراة منها . ولا ريب أن مقدار هذه الأموال كان يختلف باختلاف حجم هذه الحاميات أو حجم التجارة مع هذه المقاطعات .

وكانت البصرة من جهة أخرى تصدر مقداراً كبيراً من الفضة الى الحجاز وسوريا ، بما ترسله اليها من جزية سنوية^(٣) ، وبما تدفعه من أرباح على رؤوس الأموال التي يوظفها بعض رؤسائهم في تلك البلاد في العراق^(٤) ولا ريب أن بعض هذا المصدر يرجع ثانية الى البصرة ، إلا أن الباقي منه كان كبيراً لدرجة يكفي لجعل النظام المالي والعتاء في الحجاز قائماً على أساس الفضة . وجدير بالملاحظة أن المقاطعات الغربية من الامبراطورية الاسلامية لم تكن فيها مناجم

(١) J. E. Allen and Trevor op cit p 825 - 6

(٢) راجع ص ١١٢ فما بعد

(٣) راجع ص ١٤٨ — ٥٠

(٤) راجع فصل البنوك

غنية^(١)؛ إذ أن مناجم كبادوسا المشهورة بفضتها في العالم القديم ليس لها ذكر في العصور الاسلامية مما يدل على نفاذ فضتها، كما أن الامبراطورية البيزنطية كانت تعاني نقصاً في الفضة مما سبب حدوث أزمة فيها في عهد جستنيان^(٢)، ويلاحظ أن هذه الامبراطورية لم تسك نقوداً فضية مدة خمسين سنة عقب الفتح الاسلامي^(٣).
 أما سعر التبادل بين الفضة والذهب فيمكن استنتاجه من الدية التي فرضها عمر بن الخطاب وكانت اثني عشر الف درهم أو الف دينار^(٤)؛ أي انها كانت ١٢ - ١ ويؤيد هذا أن عقوبة قطع اليد تستحق على الشخص إذا سرق أربعة دراهم أو ثلث دينار^(٥). وقد كان سعرها زمن النبي ١٢ - ١^(٦). ولكن استمرار تصديرها الى الحجاز بكميات كبيرة أدى الى انخفاض سعرها في الحجاز،

(١) عن مناجم الفضة في الامبراطورية الرومانية راجع:

Rostvotzeff: Social and Economic History of the Hellenistic World vol II p 1175 - 6

Cary in Melange Glotz vol II pp 132 - 6

Davis: Roman Mines in Europe

Frank « ed » Economic Survey of Rome « Index »

(٢) راجع مقال الأستاذ ديهل عن الأزمة النقدية في القرن السادس الهجري والمستور في La Revue Des Etudes Grecques XXXII 1919

راجع أيضاً:

L. C. West and A. Ch. Johnson: Currency in Roman and Byzantine Egypt

Wroth. Catalogue of The Byzantine Coins In The British Museum LXXVI - 11

Runciman in Cambridge Economic History Vol II p 115 - 6

(٤) حنبل ج ٥ ص ٣٢٧. أبو حنيفة المساند ج ٢ ص ١٧٩. أبو يوسف:

الحراج ص ٩٢. الطبري: التفسير ج ٥ ص ١٢٣ - ٤

(٥) أم ج ٦ ص ١٣٣ - ٥. مدونة ج ٤ ص ٤١٢. الزرقاني: فتح الباري

في شرح صحيح البخاري ج ١٢ ص ٧٩ ف. ا. ب. الطبري: التفسير ج ٦ ص ١٣٣

(٦) المدونة ج ٤ ص ٤١٢

وجدير بالملاحظة ان سعر التبادل بين الذهب والفضة في الشرق الأوسط قبل الاسلام =

كما أدى في نفس الوقت الى ارتفاعها في العراق ، ولا بد أن هذا الارتفاع قد ازداد في سنوات الاضطراب التي تلت موت يزيد الأول ، حيث حرمت البصرة من كثير مما كانت تستورده من الفضة ، بينما كان التصدير الى الحجاز مستمراً دون انقطاع . ولا بد أن هذا أدى الى نقص كبير في كمية الفضة وادى الى مضاربات كثيرة في تجارته ، هذا الى أنه حدد نظام المقاطعات المالي الذي كان يقوم على العملة الفضية . ويبدو أن فريقاً من الناس أخذ يذيب الفضة ويحاول تحويلها الى سبائك مما حدا ببعض الولاة الى انزال العقوبات الصارمة^(١) بها ، هذا فضلاً عن استهجان الناس لها^(٢) .

وقد حاول الحجاج أن يحل هذه المشكلة الخطيرة بمصادرة الأدوات والمصنوعات الفضية التي كان يستعملها الناس^(٣) ، وأمر بضرها نقوداً . ولكن هذه السياسة أثبتت عدم نجاحها ، لذلك قرر تخفيض عيار النقد الى $\frac{7}{8}$ ما كان عليه^(٤) ، كما انه « سأل عن ما كانت الفرس تعمل به في ضرب الدراهم ،

= كانت نميتها ١ : ١٥ - ١٢ راجع المقال الذي نشره هايشلم F. Haichelheim بعنوان ضوء عن العملة والتضخم في مجلة :

Journal of Economic History 1935 PP 384

Johnson and West op cit p 108

راجع أيضاً

وبلاحظ أن الدينار حافظ على وزنه في العهد الاموي راجع :

Walker op cit c XLVII

Brehier : La Civilization Byzantine p 183

(١) فتوح ص ٤٧٠ . الماوردي : الاحكام السلطانية ص ١٤٩

(٢) راجع -مدج ٥ ص ١٠٠ - ١ . الطبري : التفسير ج ١٧ ص ٥٨

(٣) البيروني : الجواهر في معرفة الجواهر ص ٢٦٤

(٤) Walker op cit CXLVII . فتوح ص ٤٦٦ . -مدج ٣ ص ١٥٦ .

ويقول الاستاذ شاخت ان سعر التبادل بين الذهب والفضة كان في عهد عبد الملك

١٤ - ١٠ ، فلما انقص وزن الدرهم صار سعر التبادل عشرين درهماً للدينار ا راجع

كتابه (Origins of Mohammedan Jurisprudence p203)

غير انه لا يورد اسم أي مصدر قديم يشير الى ذلك ، واز صرح قوله فلا ريب أنه

ينطبق على الحجاز حيث اصبحت الفضة والبرونزية في العهد الاموي .

فأخذ دار ضرب وجمع فيها الطبايعين ، فكان يضرب المال للسلطان مما يجتمع له من التبر وخلاصة الزيوف والستوفه والبهرجة ، ثم أذن للتجار وغيرهم في أن تضرب لهم الاوراق واستغلها من فضول ما كان يؤخذ من فضول الأجرة للصناع والطبايعين ، وختم أيدي الطبايعين « (١) » .

وقد طبعت أسماء الولاية والبسملة على النقود الجديدة باللغة العربية . وأثارت نقداً كبيراً عند بعض الأوساط فسموها المكروهة (٢) .

غير أن هذه النقود الجديدة سرعان ما سادت في الأسواق لأن الدولة أخذت تدفع ديونها ومتطلباتها وعطاء المقاتلة من هذه العملة الجديدة ، كما أقرضت الفلاحين مليوني درهم (٣) ، ثم أن الدولة اتخذت عدة تدابير لتجمع من الأسواق النقود القديمة « الوزانة أو الوافية » كما كانت تدعى ، ثم أجبرت الفلاحين على دفع ما عليهم من الضرائب بالنقود الوافية (٤) ، ويحتمل أنها منعت الناس من صهر النقود ، وسمحت لمن يمتلكها والاعنياء بأن يعيدوا سك ما عندهم من نقود قديمة في دار الضرب (٥) ، ولكن المصادر لا تثبت أنه

(١) فتوح ص ٤٦٨ — ٩

(٢) فتوح ص ٤٦٨ . وجدير بالملاحظة أن متاحف النقود الاسلامية فيها عدد غير قليل من هذه النقود ، وان نظرة بسيطة عليها تدل أنها ظلت محتفظة الى عصر المنصور ، بالظاهر الفارسية سواء صورة الملك الفارسي أو ممبد النيران أو السكيمات البهلوية ، الأمر الذي يدل على أن كره هذه النقود كان موجهاً الى نقصان وزنها لا لتقصير اسم الله عليها كما يزعم المتأخرون .

(٣) ابن خردادبة : المسالك والممالك ص ١٦

(٤) لقد ظل هذا الأمر جارياً حتى أمر عمر بن عبد العزيز بالغاءه . أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٤٩ . سلام ص ٤٦ — ٧ . البلاذري : انساب الاشراف ج ٦ ص ١٤٠ (مخطوطة القاهرة) . ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ص ١٦٦ . طبري II ص ١٣٦٦ — ٧

(٥) فتوح ص ٤٦٨ . تدامة : كتاب الخراج ص ٢٢ ب (مخطوطة باريس)

أجبرهم على عمل ذلك أو انه طالب بالفرق بما بين الدرهم القديمة أو الجديدة من الفضة .

لقد كان انقاص عيار العملة الفضية شاملاً لكافة أنحاء الامبراطورية ؛ ويتجلى مما لدينا من نقود ذلك العصر انه أحدث أول مرة في خراسان ، حيث يوجد اليوم نقد من الوزن الجديد مسكوك في هذه المقاطعة سنة ٧١ هـ ؛ ثم في دمشق سنة ٧٤ هـ ، وفي العراق سنة ٧٥ . أما بقية المقاطعات فأقدم ما لدينا من نقودها الجديدة الخفيفة يرجع تاريخ ضربه الى ما بين سنة ٧٥ - ٨٠ هـ (١) .

لا ريب أن انقاص العيار أنقذ العملة من اذابتها وتحويلها الى سبائك كما أدى الى زيادة النقود في الاسواق ؛ كما انها أنقذت بيت المال من الافلاس بما جناه من فوائد من الفرق بين العملتين . غير انها زادت من الاعباء على الفلاحين الذين كان عليهم أن يدفعوا ضرائبهم بالعملة القديمة الثقيلة أو أن يدفعوا الفرق بين العملتين ؛ ولعلها اثرت ايضاً في أسعار البضائع ، رغم عدم وجود اخبار واضحة لدينا عن ذلك .

الزهب

لقد كان الذهب العملة الرئيسية المستخدمة في التجارة الخارجية ، فكان يستعمل وحده للحصول على السلع من الشرق الاقصى والهند (٢) وكانت

(١) Walker xclx - cxxxix

(٢) يقول Cosmas Indicopleusts أن الدينار الرومي كان وسيلة التعامل في التجارة مع سيلان (راجع كتابه Christian Topography p 148) كما أوثق الدينار الاموي كان مفضلاً في التجارة مع الشرق الاقصى حتى في العصر العباسي . للتوبيخ : نهاية الارز بم ١٢ ص ٤٧ . أما عن أهمية الذهب في التعامل الخارجي فراجع مقالة Bloch عن مشكلة الذهب في العصور الوسطى التي نشرها في

Annale d' Histoire Economique vol V 1933

مناجمه في المشرق منبئة في افغانستان^(١) ، وفي زروبان^(٢) ، و زابلستان^(٣) ،
 وفارس^(٤) ، وطوقان^(٥) ، وطبرستان^(٦) ، والري^(٧) واندانغان^(٨) ،
 وشيز^(٩) ، و ايلاق^(١٠) ، وفرغانه^(١١) ، و جيجون^(١٢) ، والتبهره^(١٣) . غير أن
 الكميات التي كانت تدرها هذه المناجم من الذهب كانت قليلة لدرجة لا تكفي
 لسك عملة ذهبية ، كما انه لم يكن من السهل استيرادها من الخارج ، لأن معظم
 المناجم الغنية بالذهب كانت بيد البيزنطيين^(١٤) ، وقد أدت ندرة الذهب
 وأهميته في التجارة الى أن يحتكره الأ كاسرة الساسانيون^(١٥) .

غير أنه بعد الفتح الاسلامي للشرق الأوسط وضع العرب أيديهم على
 السكوز الذهبية الساسانية ووزعوها ، كما انهم ظفروا بمناجم الذهب المصرية
 وسيطروا على تجارة الذهب واستيراده من افريقية والشرق الاقصى ، إلا ان
 العراق لم يكن يستلم أي مال من جباية المغرب والمقاطعات الغنية بالذهب حتى

(١) البيروني : الخايمر و معرفة الجواهر ص ٢٣٣

(٢) كذلك ص ٢٣٣ ، ٢٣٧ ، ٢٣٨ ، ٢٤٢

(٣) كذلك ص ٢٣٨

(٤) ابن حوقل ج ٢ ص ٣٠٠

(٥) كذلك ص ٤٣٤ (مخطوطة مشهد)

(٦) كذلك ص ١٩١

(٧) كذلك ص ١٩١

(٨) كذلك ص ١٩٤

(٩) كذلك ص ١٨٣ . ياقوت ج ٣ ص ٢٥٦

(١٠) ابن حوقل ج ٢ ص ٥٠٩

(١١) كذلك ج ٢ ص ٥١٥

(١٢) كذلك ص ٧٨ . البيروني ص ٢٣٦ - ٧

(١٣) الماورخي : بحان اصفهان ص ١٨

(١٤) Davis op cit p 63 . pp . 233 Partington op cit p 377 .

401 ff 284 . ولاحظ أن المناجم الافريقية كانت تحت هيمنة البيزنطيين .

(١٥) البيروني ص ١٣٤

استولى المسلمون على شمال الهند في زمن الحجاج وظفروا منها بمقادير كبيرة من الذهب^(١). لذلك فإن ما حصل عليه العراق من الذهب لم يكن كافياً لإنشاء عملة ذهبية ؛ فظلت الدولة تجمي الضرائب وتوزع العطاء على أساس العملة الفضية ، ولم تسك لدنانير الذهبية في العراق حتى العصر العباسي^(٢). لذلك كانت تجارة الذهب متروكة للأفراد من التجار الذين اخذوا يستوردونه الى العراق حيث كان عليه طلب شديد^(٣) ، وليست لدينا تفاصيل عن هذه التجارة التي ربما كان يقوم بها الحجازيون بالدرجة الاولى ، ولا بد ان استيراد الذهب الى العراق قد ادى الى انخفاض تدريجي في سعره وادى الى نشاط التجارة الخارجية خاصة مع الهند التي كانت تستعمل الذهب كوسيلة للمبادلة^(٤).

الحرب

لقد كانت للأسلحة أهمية كبرى للعرب منذ عهد الجاهلية ، غير أنه نظراً لقلّة مناجم الحديد في الجزيرة ، فقد كان العرب يعتمدون على ما يستوردونه من البلاد الأخرى في الحصول على الأسلحة . وفي الشعر الجاهلي اشارات كثيرة يمكن أن نعرف منها معلومات طيبة عن تجارة الأسلحة في الجزيرة العربية عند ظهور الاسلام ؛ وقد جمع الاستاذ شوارزلوس^(٥) الاشارات الموجودة عن

(١) راجع ابن خرداذبة ص ٥٦

(٢) هناك اشارات الى الدنانير السكوية (مدونة ج ٣ ص ١٠٩ ، ٢٠٠ . الشيباني : المصحح ص ٢١٦ ولكن لا توجد اشارة الى زمن سكها . وبلا حظ أنها لم تكن من النوع المناز | مدونة ج ٣ ص ١٠٩) .

(٣) عن اقبال الناس على الذهب في العراق راجع حنبل ج ٤ ص ٢٩

(٤) راجع نوتة ٢ ص ٢١٦

(٥) Schwarzlosze : Arabischen Waffen

الأسلحة من ديوان الهذليين ، والسكامل للهرد ، ديوان الحماسة ، والمعلقات ، وقاموس المحيط ، وقد اطلعت بالاضافة الى ما اورده هذا الاستاذ ، على كتاب المخلص لابن سيده ، ولسان العرب لابن منظور ، والجواهر لليروني ، ورسالة السيوف للكندي . ويبدو من المعلومات التي تقدمها هذه المصادر : ان العرب كانوا يستوردون معظم أسلحتهم : وخاصة السيوف ، من الشام ، واليمن والهند .

لقد كان العرب يستوردون من الشام السيوف المشرفية ^(١) والارحبية ^(٢) والبُصرية ^(٣) والدمشقية ^(٤) والاريجية ^(٥) ، وربما السيوف السروجية ^(٦) والديافية ^(٧) . ويبدو من الأشعار التي ذكرت هذه السيوف بأنها كانت سيوفاً صلبة عريضة ليس فيها فرند ، لذا يرجح أنها لم تسكن من النوع الممتاز ، ويستعملها بصورة خاصة العرب القاطنون في الشمال والشمال الغربي من الجزيرة . وإذا كانت هذه السيوف قد سميت باسم أماكن صنعها . فلا بد إذن أن تكون معامعها قد سقطت بيد المسلمين منذ السنوات الأولى للفتوح ، وظلت تمتد

(١) ابن سيده : المخلص ج ٦ ص ١٦ ، ١٧ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٥ (عن أبي عبيدة) .

الجواهر ص ٢٠٣ . أبو تمام : ديوان الحماسة ص ١٩٤ . ابن منظور : لسان العرب ج ١١ ص ٧٥ . الفيروز أبادي : المحيط ج ٣ ص ١٥٩

(٢) لسان العرب ج ٣ ص ٢٩٥

(٣) الاغانى ج ١٢ ص ١٢٥ (عن الحسين المري) . ديوان الحماسة ص ١٨٩ ، ٤٦٩ . النويري : نهاية الارب ج ٦ ص ٣٠٢ . ديوان الهذليين ج ٣ ص ٨٧

(٤) المخلص ج ٦ ص ٢٦ . لسان العرب ج ٨ ص ٣٠٥ (وهو يدعوها الدمشقية) . الكندي : رسالة السيوف ص ٢٢

(٥) الحماسة ص ٣٥٨ . ديوان الهذليين ج ٢ ص ٦٠

(٦) المخلص ج ٦ ص ٢٦ . لسان العرب ج ٣ ص ١٢٢ (عن الاصمعي) . الفيروز أبادي : قاموس المحيط ج ١ ص ١٩٣ . ديوان الحماسة ص ٣٢٥

ابن قتيبة : الماني الكبير ج ١ ص ١٠٨٠

(٧) ابن قتيبة : الماني الكبير ج ٢ ص ١٠٧٥

الجيوش الاسلامية^(١) وخاصة التي كانت تحارب في الجبهة السورية . ولا ريب أن مصانع الاسلحة السورية قد تأثرت كثيراً بالفتح العربي الذي حرّمها من خامات الحديد الاوربية . إلا أنه ليست لدينا عن ذلك تفاصيل .
أما السيوف اليمانية فكانت من اجود الانواع التي يرغب فيها العرب كثيراً . وكان حديدتها يستورد من الهند ثم تصنع في اليمن وبزود بها العرب بعدئذ^(٢) . وتصنع في اليمن ايضاً الدروع السلوقية^(٣) ، إلا أننا لا نعلم في أي بلدة كانت تصنع . أما السيوف الهندية أو المهندة ، فقد كانت معروفة عند العرب بليتها وحديثها^(٤) ، والزاجح أنها كانت تصنع في الهند وسيلان^(٥) ثم تصدر إلى البصرة عن طريق خليج البصرة .

وكان العرب يستوردون الرماح والأسنة من الخط (على الخليج الفارسي بين البحرين وعمان) ومن الحجر عاصمة اليمامة التي اشتهرت بمصنوعاتها الحديدية الجيدة^(٦) ، وقد عرفت عند العرب ايضاً السيوف الحثيفية التي يرجح أنها منسوبة

(١) اقدكان في اثنان مناجم للحديد ، واكن لم نجد ما يوضح فيما اذا كانت هذه السيوف تصنع في سوريا أو تستورد من الدولة البيزنطية أو من روسيا التي كانت تشتهر بصنع السيوف (راجع عنها الكندي : رسالة السيوف ص ٤ ب . الجاهر ص ٢٤٨ ، ٢٥٠) . وقد ورد ذكر الصفاق في بلاد الروم في احدي قصائد الحمدي (ابن قتيبة : المعاني الكبير ج ٢ ص ١٠٧١ . ابن منظور : لسان العرب ج ١٣ ص ٢٥٢ ، ٢٦٩ . الكندي : رسالة السيوف ص ١ أ)

(٢) الكندي : رسالة السيوف ص ٣ ب

(٣) المخصص ج ٦ ص ٧٢ (عن أبي عبيدة) لسان العرب ج ٩ ص ٨٧ ج ١٢ ص ٢٩ قاموس المحيط ج ٣ ص ٢٤٦

(٤) المخصص ج ٦ ص ٢٥٠ ، ٧٠ . لسان العرب ج ١ ص ٢٧١ ، ج ٤ ص ٤٥٠ . ديوان الخاسة ص ٤٦٩ ، ٤٩٢

(٥) يقول الكندي ان الحديد السيلاني كان يصنع في سيلان أو يصدّر الى الهند وخراسان (رسالة السيوف ص ١٢)

(٦) المخصص ج ٦ ص ٢٦ ، ٦٠ (عن الخليل بن أحمد) . لسان العرب ج ٥ ص ٢٤٢ قاموس المحيط ج ٣ ص ١٣ . حنبل ج ٥ ص ٢٠

إلى قبيلة بني حنيقة التي تقطن اليمامة^(١)؛ ولا ريب أن الخط والحجر والجمامة
تستورد الحديد من الهند وقارس^(٢).

ولا ريب في أن العرب وضعوا أيديهم بعد فتح المشرق على الأسلحة الساسانية
ومصانعها وجهزوا جيوشهم منها؛ غير أنه ليست لدينا عنها تفاصيل وافية^(٣).
وكان العرب يستوردون السيوف الأذربية^(٤) من أذربيجان وأرمينية التي
كان فيها مناجم للحديد في قسام^(٥) (ولعلها Chalcis القديمة).

الخشب

لقد كانت الرماح المستوردة من سواحل خليج البصرة مشهورة عند
العرب؛ وأشهر هذه الرماح: الخطية^(٦) والردينية^(٧) والسهمرية^(٨)،

(١) سعد ج ٦ ص ١٨٥ . حنبل ج ٥ ص ٢٠ . الترمذي : كتاب الجهاد الباب ١٢ .
المخصص ج ٦ ص ٢٦ . لسان العرب ج ١٠ ص ٤٠٥ . قاموس المحيط ج ٣
ص ١٣١

(٢) حوقل ج ٢ ص ٤٤٤٤٥

(٣) عن السيوف الساسانية راجع ما كتبه ستوكهايم H. Stockheim في Survey
of Persian Art p 2555 . ويقول الكندي ان بعض الحديد السيلاني كان
يصدر الى خراسان وقارس حيث يطبع سيوفاً وتسمى السيوف الفارسية الحمروية
(رسالة السوف ص ١٢) الأمر الذي قد يدل على وجود مصانع امبراطورية
للسوف . غير أنه ليست لدينا تفاصيل عن المصانع الساسانية للسوف .

(٤) لسان العرب ج ١ ص ٣٧١ — ٢ . قاموس المحيط ج ١ ص ١٦٨
(٥) المخصص ج ٦ ص ٢٥ (عن أبي عبيدة) . لسان العرب ج ٨ ص ٥٨ . قاموس
المحيط ج ٢ ص ٢٤٠ . المبرد ص ٥٠١ . البيهقي ص ٢٥٢ .

أما عن الحديد في خالكيس فراجع Partington op cit p 44
(٦) لسان العرب ج ٩ ص ١٦٠٦٤٧ (عن الاصمعي) . ديوان الحماسة ص ٢٦٤
١٠١٦١٦٢٣١٦٧٠٦٧٧٩ . المبرد ص ٩٤ . ديوان الهذليين ج ٢ ص ٦٦

(٧) ديوان الهذليين ص ٢٦١
(٨) معلقات لبدي ٥٠ . اسرى القيس ٥٤٤٤٤٤ . عنتره ١٠٦٩ . راجع في أنواع
الرماح أيضاً المخصص ج ٦ ص ٣٣ — ٣٤

ويقال ان النوعين الاخيرين سميما باسم صناعهما وكان يصنعان من الخيزران المستورد من الهند (١) .

أما النبال فكانت تستخدم من أخشاب الاشجار البرية التي تنبت في الجزيرة . وللنبال اليتريية شهرة خاصة (٢) ، وقد أمر الحاج بتجهيز الجند منها (٣) ، ولا بد أن العرب استوردوا أيضاً بعض الاخشاب من المناطق الجبلية في عمان (٤) والاهواز وجبال البرز (٥) .

أما الساج فكان يستورد من الهند (٦) ويستخدم لبناء البيوت ، وربما لبناء السفن أيضاً .

غير أنه ليست لدينا أخبار عن أي البلاد كانت تصدر إلى البصرة الاخشاب اللينة التي كانت تستعمل في الاثاث والبيوت والقوارب . ولا ريب أن النخل الوافر في منطقة البصرة كان خشبه يستعمل للوقود أو لبناء البيوت وخاصة بيوت الفقراء .

المسوجات

لقد كان في الجزيرة العربية بعض المراكز التي عرفت بانتاج المسوجات ، فكانت اليمن تنتج الثياب النجرانية (٧) والمعافرية (٨) والتزيدية ، وهي برود

(١) الجاحظ : البيان والتبيين ج ٣ ص ٣٦ ، ٤٩ . معجم البلدان ج ٢ ص ٤٧٣ .

ديوان الحماسة ص ٣٤٩ . معلقة ليبي ص ٥٠ .

(٢) لسان العرب ج ١ ص ٢٢٩ .

(٣) أنساب الاشراف ص ٢٧٣ (طبعة اهلوت) .

(٤) ديوان المذللين ص ٣ . المحمص ج ١١ ص ١٤ .

(٥) لسان العرب ج ١٣ ص ٤٤٩ .

(٦) أغاني ج ١٣ ص ٣٢ راجع أيضاً ابن قتيبة : عيون لاخبار ج ١ ص ٢١٧ .

(٧) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٤١ . انظر أيضاً في انواع الثياب النعماني :

فته الثقة ص ٢٤٠ فا بعد . المحمص ج ٤ ص ٦٣ فا بعد .

(٨) سمد ج ١ قسم ١ ص ١٢٨ .

مخططة^(١) ، والاتحمية وهي برود فيها خطوط حمر وخضر^(٢) ، والحبرة وهي ثياب موشاة من برود اليمن ، والصبرة^(٣) ، والسحولية^(٤) ، والغدنية^(٥) ، والعصب^(٦) ، وكلها أنسجة قطنية رخيصة الثمن في الغالب تستعمل لسد حاجات البدو ، غير أنه نظراً لرخص أسعارها ، وبعد مراکز انتاجها عن البصرة ، وعدم ورود ذكر لها في اخبار البصرة ، فالراجح أنها لم تصدر إليها .
وفي شرقي الجزيرة العربية بضع مراکز للنسيج كانت تنتج أفشة دعيت باسم تلك المراکز كالقطرية وهي ثياب حمر لها اعلام فيها بعض الحشونة^(٧) ، ويدل اسمها على أنها مصنوعة في شبه جزيرة القطر ، وقد روي أن الرسول لبسها^(٨) ، كما ورد ذكرها في الشعر العربي :

كسك الخنظلي كساء صوف وقطرياً فأنت به تقيد^(٩)

- (١) قاموس المحيط ج ١ ص ٢٩٩
 (٢) ديوان الهذليين ج ٢ ص ١٤٦
 (٣) أغاني ج ١ ص ٣١٣ ج ٨ ص ١٥
 (٤) لسان العرب ج ١٣ ص ٣١٩
 (٥) ابن هشام : السيرة النبوية ج ٢ ص ٢٢ . أغاني ج ٣ ص ٢٢٣ . سعد ج ٦ ص ١٧٧
 (٦) أغاني ج ٢٠ ص ١٧٨ ج ٦ ص ٢٣٨ . الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٦ .
 راجع أيضاً عن الثياب اليمنية المخصص ج ٤ ص ٦٥ . البخاري : كتاب الخس الباب ٥ . سعد ج ٣ قسم ١ ص ٣٩ ج ٦ ص ١٧٦ . قاموس المحيط ج ٢ ص ٢٤٥ . لسان العرب ج ١٧ ص ٣٥٦
 (٧) سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٧ . حنبل ج ٤ ص ١٤٧
 (٨) ترمذي : بيوع ص ١٠٧ . حنبل ج ٤ ص ١٢٧ ج ٥ ص ١٢٧ . المخصص ج ٤ ص ٧٢ . لسان العرب ج ٦ ص ٤١٧ . سعد ج ٤ قسم ٢ ص ١٢ ج ٥ ص ١٤٢
 (٩) لسان العرب ج ٦ ص ٤١٧

وقد روي أن عمر بن الخطاب^(١) وعبد الله بن عمرو بن العاص^(٢) ، قد لبسها .
وهناك ذكر للثياب الصحارية^(٣) ، والعمانية^(٤) ، والظهرانية^(٥) ، ومعقدة
البحرين التي روى ابن سيرين أن أبا موسى كسا منها ثوبين لبعض الناس^(٦) ،
والهجرية^(٧) . وقد ذكرت بعض هذه المنسوجات في أخبار البصرة وخاصة
في عهودها الأولى ، ولعل معظم من قدم هذه المناطق واستوطن البصرة ،
كانت ثيابهم من منسوجات تلك المناطق .

غير أنه بعد استقرار الناس في البصرة ، وإنجازهم فتوح المقاطعات الشرقية ،
صاروا يفضلون استيراد المنسوجات من العراق والمقاطعات الشرقية حيث كانت فيها
منذ أقدم الأزمنة مراكز متعددة لإنتاج المنسوجات القطنية والصوفية والحريرية ،
وقد سمح العرب باستمرار العمل في تلك المصانع ، ولم يعطوها ومن أهم ما روي
لنا منها سوسنجرود وبصنا والسوس^(٨) ، ولم تقتصر هذه المصانع على تمييز أهل

(١) طبري I ص ٢٧٢٩

(٢) سعد ج ٤ ص ١٢

(٣) البلاذري : أنساب الأشراف ص ٢٣٧ ب ١ مخطوطة باريس

(٤) سعد ج ١ قسم ١ ص ١٠ . وينسب جر وهان نشأة المنسوجات الصحارية إلى الفرس
الذين استوطنوا صحار ، راجع المقال الذي كتبه في دائرة المعارف الإسلامية
مادة صحار .

(٥) لسان العرب ج ٦ ص ٢٠٢ . ياقوت ج ٣ ص ٥٨١

(٦) الطبري : التفسير ج ٧ ص ١٦ . لسان العرب ج ٦ ص ٢٠٢ ج ٤ ص ٢٩٢ .

ابن الأثير : النهاية ج ٣ ص ١١٣

(٧) سعد ج ١ قسم ١ ص ١٨ . لسان العرب ج ٦ ص ٢٩٢ ج ٦ ص ٢٠٢ .

(٨) ابن الأثير : النهاية ج ٣ ص ١١٣ . انظر أيضاً فنسك : الفهرس المنصل مادة بز

(٩) J. Orlob . in Survey of Persian Art Vol I p 75 ff

(١٠) Lamm : Cotton in Mediaeval Textiles of The Middle East

أما عن إنتاج هذه المراكز في العصر العباسي فراجع :

Sergent . Material For A History of Islamic Textiles
up to the Mongol conquest Ars Islamica

(١١) A . Akerman . in Survey of Persian Art

البصرة فحسب ، بل صارت تمون أهل الحجاز ايضاً ، حيث يتردد في أخبار الحجاز ذكر كثير من منسوجات بلاد المشرق ، ولا ريب أن المنسوجات المشرقية تصل الحجاز عن طريق البصرة والكوفة ، وهما المراكز الكيران لتجارة الترانسيت بين المشرق والحجاز .

فأما المنتوجات العراقية فقد ورد منها ذكر الخز^(١) والبز^(٢) ، وكذلك ذكر السيجان التي تصنع عادة من الصوف^(٣) ، وهي طيالة ضخمة غلاظ ، تكون عادة خضراء أو سوداء اللون ، ويدعى الصنف الخشن منها البت^(٤) ، وقد ورد في حديث رواه ابن هريرة أن أصحاب الدجال عليهم السيجان ، وفي رواية أخرى كلهم ذو سيف محلى وساج ، وكان ابن عباس يلبس في الحرب من القلائس ما يكون من السيجان^(٥) .

وقد ورد ذكر ديباج العراق في أحد أشعار المهذلين :

كأن الأرجوان على ذراها — وديباج العراق دم نجير^(١)

كما ورد ذكر الریط العراقية في شعر ربيعة بن معزوم :

على الاحداج واستشعرن ریطاً عراقياً وقسياً مصوباً^(٢)

ولا ريب أن النجرائين بعد استقرارهم في العراق أخذوا ينتجون الحلل

(١) سدد ج ٤ من ١٣٦ ج ٥ من ٦٨٤ ج ١٢ ج ١٣٤ ج ١٤١ ج ١٦١ ج ١٦٦ ج ٢٣٦

٢٩٨ . أغاني ج ٢ من ١٣٦ ج ٦ من ١٧٦ ج ٩٦ ج ٢١٥ ج ٧ من ٧ ج ٩

من ٢٤٤ ج ١٥ من ٩٠ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ من ١٣ (مخطوطة

دار الكتب) . ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ من ٢٩٨

(٢) أغاني ج ٦ من ٢٣٦

(٣) مدونة ج ٣ من ١٢٨ ج ١٩٢ ج ٢٥٧ . أغاني ج ٨ من ١٤١

(٤) واجع عن الاحاديث ومواضعها من كتب الصحاح فتنسك : الفهرس المفصل مادة ساج

(٥) المخصص ج ٤ من ٧٩ . لسان العرب ج ٣ من ١٢٧

(٦) ديوان المهذلين : تظمة ٢٧١ - سطر ٢١ طبع ولها وزن .

(٧) لسان العرب ج ٨ من ٥٨

النجرانية أيضاً حيث ظلوا يدفعون منها الضرائب حتى زمن للمأمون^(١) .
كما كان في الانبار مرا كز لنسيج العباءات القطوانية^(٢) ، وربما كانت
الأنسجة اليهودية التي ذكرها الشيباني في كتبه^(٣) ، والطيلاسة الكردية التي
ورد ذكرها في العصر الأموي^(٤) ، مما ينسج في العراق منذ هذا العهد . وهناك
ذكر المنسوجات الكسكرية^(٥) .

أما الأقاليم الشرقية ، فقد ورد من منتجاتها ذكر للانسجة والثياب
الارجانية^(٦) ، الحريرية ، والمزوية^(٧) ، والقوهية^(٨) ، والمروية^(٩)

(١) أبو يوسف : كتاب الجرامم ص ٤٢ . البلاذري : أنساب الاشراف ص ٧٢٧
(مخطوطة باريس)

(٢) فتوح ص ٢٤٩

(٣) الشيباني : الجامع الكبير ص ١٥٣ ٢٤٣ . السرخسي : الميسوط ج ١٣ ص ٣٧

(٤) سعد ج ٤ قسم ١ ص ١٢١ ، ج ٥ ص ١٦١ ، ج ٦ ص ١١٧ . انظر
أيضاً السرخسي ج ١٣ ص ٢٨

(٥) الجاحظ : البيان والتبيين ج ٣ ص ٥٢ . مدونة ج ٣ ص ١٢٨ . البلاذري :
أنساب الاشراف ص ٢٤٢ (مخطوطة باريس) .

(٦) الاصبهاني : حلية الأولياء ج ٣ ص ١٦٨

(٧) مدونة ج ٢ ص ٢٧٢ ج ٣ ص ١٢٩ ٢٥٦ ٢٦٤ ٢٦٦ . سعد ج ٥ ص ١٤١ ج ٧
قسم ١ ص ١٩٢ ج ٨ قسم ١ ص ١٨٤ . أم ج ٣ ص ٩٣ ١٠٨ ١١٩ ج ٥
ص ٩١ ج ٧ ص ٢٦٥

(٨) أغاني ج ١ ص ٩٠ ٩٩ ج ٥ ص ٩٩ ج ٨ ص ٣١٠ ج ١٣ ص ٣٦٣ ٣١٠

سعد ج ٤ قسم ٢ ص ٢٢ ج ٨ ص ١٨٤ . طبري II ص ٧٨٧ ٧٩٩ .

لسان العرب ج ١٧ ص ٤٢٩ . المخصص ج ٤ ص ٧٢ . أغاني ج ١٥ ص ٩ .

البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ٨

(٩) أغاني ج ١ ص ٩٩ ٣٩٤ ٣٩١ ٣٩٤ ج ٣ ص ٤٢ ج ٥ ص ٩٩ . الشيباني : الجامع

الصغير ص ٢٣ ٩٩ . المجمع ص ٢٢٩ . أم ج ٣ ص ٩٣ ١٠٨ . السرخسي

ج ١٣ ص ٣٧٤٢ . أبو يوسف : آثار ص ٩٦

(المصنوعة من قطن غليظ) والرازية الرقيقة^(١) ، والسابرية الرقيقة^(٢) .
وهناك إشارات أيضاً إلى الأقمشة الخسروانية^(٣) والجهرمية^(٤) التي لا نعرف
حراً كزصاعتها ، رغم أن أسماءها الفارسية تدل على أنها من مصنوعات المشرق .
ولا ريب أن معظم هذه المنسوجات كانت ممتازة تستعملها الأقلية من
الأغنياء والترفين . أما الأغلبية المطلقة فكانت تعتمد لسد حاجاتها على
المنسوجات الرخيصة التي تنتجها المناطق المجاورة . غير أن المصادر لا تقدم لنا
تفاصيل وافية عن هذه الانسجة .

ومما له علاقة باللبسة هي الاصباغ ، فقد كان الورس والجزع يستوردان
من اليمن التي كانت أشهر مناطق العالم إنتاجاً لها^(٥) ، والكندر وهو يستورد من
جنوبي الجزيرة ، وصمغ المر من سقطرة^(٦) ، والشب الذي يصبغ الصوف به
ويجلب من تفلين^(٧) ، واللث من العراق حيث ورد في شعر الأخطل :
وقربن للبين الجمال وزينت بأحمر من لك العراق واسودا^(٨)

- (١) سعد ج ٨ ص ١٨٤ . طبري II ص ٩٦٣ . الاصبهاني : حلية الاولياء ج ٤
ص ٣٦٩ . أم ج ٣ ص ٩٣ ، ١٠٨٤
- ويقول الهمداني ان الثياب الرازية لا تعمل في سائر الدنيا الا بالري (كتاب البلدان
ص ١١٩٢ مخطوطة مشهد) .
- (٢) مدونة ج ٣ ص ١٢٨ ، ٣٠٤ . الطبري : التفسير ج ٥ ص ٢١ . ابن الاثير :
النهاية في غريب الحديث ج ٢ ص ١٤٢ . سعد ج ٥ ص ٨٤ ، ١٤٠ ، ١٤١ ، ١٤٢ ،
٣٩٢ ج ٦ ص ١٩٦ . انظر أيضاً السرخسي ج ١٣ ص ٢٨ . الجاحظ : التبصر
بالتجارة ص ٣٤٦ (حيث يذكر أن الكتان نوزي وسابري) .
- (٣) حنبل ج ٦ ص ٣٤٧ . لسان العرب ج ١٤ ص ٣٧٨ . المحمص ج ٤ ص ٧٣ .
البلاذري : انساب الاشراف ص ٤٣٣ ب (مخطوطة باريس) .
- (٤) لسان العرب ج ٧ ص ٢٦٥ (عن الخليل بن احمد وأبو عبيدة ورؤبة) .
- (٥) ابن قتيبة : عبول الاخبار ج ٢ ص ١٠٩
- (٦) المحمص ج ١١ ص ٢١٧ — ٨
- (٧) الهمداني : البلدان ص ١٨٥
- (٨) ديوان الاخطل ص ٩٠ . لسان العرب ج ١٢ ص ٣٧٣

(٢) التجارة الخارجية والترانسييت

للبصرة موقع جغرافي ممتاز ساعدها على أن تصبح مركزاً هاماً تمر به تجارة الترانسييت بين المقاطعات المجاورة خاصة والشرق الأوسط عامة .

ولعل أقدم ما كونه البصرة من علاقات تجارية هي التي كانت مع الجزيرة العربية التي ترتبط معها بصلات جغرافية وجنسية وادارية ، إذ لا ريب أن القبائل المجاورة اتخذت البصرة سوقاً لتصريف البضائع الفائضة وللحصول على حاجاتهم المحدودة ، وقد اقتصرت أغلب التجارة مع البدو على البضائع الرخيصة . وكان مركزها في سوق المربد الذي حل محل الاسواق التي كانت تقام قبيل الاسلام في شرقي الجزيرة .

ولعل الحجاز أهم البلاد العربية التي انشأت معها البصرة علاقات تجارية . فقد اصبح الحجاز مركزاً للامبراطورية الاسلامية الجديدة ، وكان يأخذ من البصرة سنوياً مبلغاً كبيراً من المال والفضة من حصته في الواردات (٢) ومن أرباح رؤوس الاموال التي وظفها بعض الحجازيين في العراق ، وكذلك من العدد الكبير من الحجاج الذين كانوا يؤمون البلاد المقدسة سنوياً . وقد أدى كل هذا إلى ازدياد العملة الفضية في الحجاز وإلى ارتفاع القوة الشرائية عند الحجازيين ، هذا إلى ظهور طبقة من الأغنياء الذين أصبحوا المستهلكين الرئيسيين للبضائع الكمالية وخاصة المنسوجات الحريرية وغيرها من مصنوعات المشرق ، وكانت مصانع معظم هذه السلع متركزة في ميسان والأهواز

(١) راجع عن هذه الاسواق محمد بن حبيب السكري : الخبر من ٢٦٣ - ٨ . البيهقوي :

التاريخ ج ١ ص ٣١٣ - ٤

(٢) راجع من ١٤٨ - ٩

وقامس التي كانت مرتبطة بالبصرة ادارياً وجغرافياً ؛ لذلك كان لابد لهذه السلع من المرور بالبصرة في طريقها الى الحجاز .
لقد كانت أغلب تجارة الحجاز من السلع السكالية وخاصة المنسوجات (١) .
والراجع أن قيمتها كانت أقل من الفضة المستوردة من العراق ، لذا فانه بعد تسديد ثمنها ، كان يبقى للحجاز بقية من الفضة ، الأمر الذي أدى الى استمرار زيادة الفضة في الحجاز ، بينما أخذ هذا المعدن يتناقص في المقاطعات الشرقية كنتيجة لتصديره المستمر كما أوضحنا ذلك فيما سبق .

التجارة مع المشرق

أنشأت البصرة علاقات تجارية مع المقاطعات الشرقية منذ أيام الفتح الأولى . وقد رأينا في بحثنا عن واردات البصرة ، أن أهم موارد هذا المصر من النقود كانت ترد من المقاطعات التي فتحها المقاتلة البصريون . كما أن المنسوجات التي ذكرناها فيما سبق ، أغلبها مصنوع في هذه المقاطعات الشرقية ؛ وهي تبين بوضوح مدى علاقتها بالبصرة ؛ واذا كانت هذه المقاطعات قد استوردت شيئاً من البصرة ، فلا بد أن يكون ذلك من السلع الرخيصة أو المواد الأولية ؛ لأن البصرة لم تكن منتجة للسلع ؛ كما أن البلاد الشرقية كانت غنية ، وبإمكانها الاستغناء عنها ؛ لذلك لم يكن الميزان التجاري في صالح البصرة ، وكان على هذه المدينة أن تعيد إلى هذه المقاطعات بعض ما تستورده منها من النقود والفضة .

(١) عن التجارة بين الحجاز والعراق راجع :

Lammens , La Mecque Ala Vieille de L'Hegira p 340 — 1

وأعد الآن بحثاً عن التطورات الاجتماعية والاقتصادية في الحجاز في القرون الأولى الهجرية ، واكتفي هنا بالقول ان الاشارات السكينة الواردة في كتب الفقه في الحجاز المكتوبة منذ أوائل القرن الثاني الهجري عن السلع المشرقية ، تبين ما كان لهذه السلع من أهمية راجع مثلاً مدونة ج ٣ ص ٢٥٧ .

التجارة مع الهند

ترجع العلاقات التجارية بين العراق والهند والشرق الأقصى إلى أقدم الأزمنة ، وهي تعتمد بالدرجة الأولى على المواد الكيماوية الغالية كالبهارات والافاويه والعاج والاشباب الصلبة وبعض المنسوجات الحريرية ، وهي مواد كان الاقبال عليها عظيما في العالم القديم^(١) . غير أن هذه التجارة تناقصت إلى حد ما في العهود الساسانية ، نظراً لتشجيع خصومهم البيزنطيين التجارة عن طريق البحر الاحمر الذي كان رغم بعده ، آمن وأسلم نظراً^(٢) لبعده عن هيمنة الساسانيين . وقد أدى هذا إلى أن تصبح التجارة المارة بالخليج الفارسي مقتصرة بالدرجة الأولى على ما تستهلكه الامبراطورية الساسانية فقط ، وقد قاست هذه التجارة كثيراً نتيجة سقوط الامبراطورية الساسانية حيث تحطمت على أثر ذلك ارستقراطيتهم التي كانت أهم مستهلك لسلعها وحل محلهم العرب الذين كانوا يفضلون المنتجات المحلية الرخيصة .

غير أن مجيء الامبراطورية الاسلامية أدى إلى توحيد الشرق الأوسط ،

(١) Schoff, Periplus of The Erietherian sea. Warmington : The Commerce of The Roman Empire With India . Charlesworth . Trade Routes And Commerce of The Roman Empire Huzayin . Arabia And The Far East

أما عن العصر البيزنطي فراجع :

Bury : History of The Later Roman Empire Vol II p 316 ff

أما عن العصر الساساني فراجع :

Hadi Hasan . Persian Navigation in The Persiau Gulf p 189 ff

(٢) راجع عن الطرق البحرية :

M. Rostovtzeff. Social And Economic History of The Hellenistic World Vol I p 445
Cambridge Ancient Histy Vol VII p 173

وإلى نشر الأمن والسلام في ربوعه ، كما زالت معظم الحواجز والعقبات في طريقه ، مما أدى إلى أن تتحول التجارة تدريجياً من البحر الأحمر ، وصارت تسلك طريق خليج البصرة الذي كان أقصر وأسلم وأقل كلفة . وقد أدى هذا إلى التعويض عن بعض ما خسرت التجارة الهندية من زوال الارستقراطية الفارسية المستهلكة للتجارة .

ولا ريب أن هذا التغير كان من مصلحة التجار العراقيين الذين احتفظوا بتنظيماتهم ومؤسساتهم بعد الفتح الاسلامي دون أن تزول ؛ ثم أنهم استطاعوا أن يوسعوا نشاطهم التجاري إلى سوريا التي أصبحت جزءاً من الامبراطورية الاسلامية وانفصلت عن الدولة البيزنطية ، وبذلك فقدت كثيراً من رأسماليها ومن أسواقها في آسيا الصغرى وأوربا ، كما أن مؤسساتها المالية والاقتصادية تأثرت كثيراً من هذا الانقصال^(١) ؛ وهكذا حدثت فيها تغيرات عنيفة أساسية وأخذت تجارتها بالانحطاط والتدهور رغم أنها كانت المركز السياسي للامبراطورية الاسلامية في العهد الأموي^(٢) .

ومع أن لتحول الطريق التجاري إلى خليج البصرة أهمية كبرى في نمو الحياة الاقتصادية في البصرة ؛ إلا أنه حدث تدريجياً ، فقد ظلت اليمن محتفظة بمركزها التجاري الهام طوال القرن الأول الهجري^(٣) ، كما كان في خليج

(١) راجع المقال الذي كتبه اندريادس في كتاب Baynes (ed) Byzantium p 54

(٢) يؤكد بيرين على أن التجارة الاوربية انحطت بعد الفتح الاسلامية راجع مقاله

انظر أيضاً . La Fin de La Commerce Syrienne in Melange Bedez

Mohammed And Charlemagn p 147

ولا ريب أن هذا الانحطاط قد أثر في تجارة سوريا التي كانت أم مصادر تلك التجارة ،

وهذا يفسر لنا أسباب قلة الاخبار عن التجارة السورية في القرن الاول الهجري .

(٣) الاغانى ج ١ ص ٦٤ - راجع أيضاً : Lammens La Mecque chap XV

البصرة عدد غير قليل من المراكز الهامة التي استفادت أيضاً من تحول التجارة الهندية . وأهم هذه المراكز هي صحار ودارين والابلة .

فأما صحار فكانت أقرب الموانئ العربية لرسو السفن الآتية من الهند إلى خليج البصرة ، الأمر الذي ساعدها أن تصبح ، فوق كونها ميناءاً ، مركزاً للتجارة مع الهند وإفريقية ؛ وقد نمت فيها بعض الصناعات وخاصة النسيج^(١) الذي كان يصدر حتى إلى الحجاز في عهد الرسول . ولكن نظراً لموقعها الجغرافي المنعزل ، فإن الحياة الاقتصادية لم تنم لدرجة تهدد سيادة البصرة ، بل ظلت مجرد محطة لوقوف السفن التجارية مع الهند .

أما دارين فقد كانت في أوائل العصر الإسلامي من المراكز العربية الهامة للتجارة ، وخاصة المسك^(٢) ، فكان للمسك الداري شهرة في كافة أنحاء الجزيرة ؛ وكان التجار الداريون يصدرونه إلى البصرة ومدن شرقي الجزيرة وحتى إلى الحجاز حيث كانت لهم في المدينة المنورة جالية كبيرة يبلغ أفرادها حوالي ٤٠٠ . ولكن يبدو أن دارين أخذت تضعف تدريجياً بعد انشاء البصرة التي صارت المركز الرئيسي لتجارة الهند فخرمت دارين من أهميتها . كما أن الجالية الدارينية في المدينة المنورة اشتركت في موقعة الحرة ضد الأمويين ، الأمر الذي اغاظ يزيد الأول ففرض عليهم غرامة ثقيلة عقاباً لهم على عملهم^(٣) ؛ ولم نعد نسمع عنهم منذ ذلك الحين شيئاً في اخبار العصر الأموي .

ولعل أهم ميناء للتجارة الهندية هو الابلة التي يرجع تاريخها إلى عهد

(١) انظر المقال الذي كتبه جرومان في دائرة المعارف الإسلامية مادة « صحار » .

(٢) فتوح ص ٣٨١ . حنبل ج ٥ ص ٥٢ . التويري : نهاية الاربع ج ١٢ ص ١٤

١ عن أحمد بن يعقوب المسكي . معجم البلدان ج ٢ ص ٥٣٧ . لسان العرب ج ٥

ص ٣٨٦

(٣) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ نم ٢ ص ١٣

الإسكندر الأكبر^(١) . ونظراً لعلاقة هذا الميناء بالهند ، فقد اطلق العرب على منطقة الابله ارض الهند أو فرج الهند^(٢) . ولم تبد الابله مقاومة تذكر تجاه الجيوش الاسلاميه الصغيره التي هاجمتها ، فاستسلمت بسرعة مما يدل على أن الساسانيين اخلوها^(٣) . ثم اصبحت الابله مركزاً ادارياً لطسوج وعين لها عامل خاص^(٤) ، وقام فيها مركز لجباية العشور^(٥) .

لقد كان للابله ميناء صالح لرسو السفن البحريه^(٦) ، وقد ظلت مركزاً للتجارة البحريه حتى بعد حفر قناة الابله التي كانت تربط هذا الميناء بالبصرة ، نظراً لأنه كان في فوهه هذه القناة دوارة تمنع مرور السفن الكبيره^(٧) . غير أن انشاء مدينة البصرة أدى إلى تساؤل أهمية الابله فأصبحت مجرد ميناء ثانوي للتجار البصريين . لذا يمكن القول بأن البصرة كانت هي مركز التجارة الهندية ، ولم تكن الابله إلا مجرد ميناء .

ولا بد أن السلع السكاليه المستورده من الهند قد ضعفت على أثر الفتح الاسلامي ، لأن العرب الذين اصبحوا سادة الشرق الاوسط كانوا أكثر طلباً للأسلحة والسلع الضرورية الرخيصة منهم إلى السلع السكاليه التي ظلت تجارتها منحهطه أمداً غير قصير .

أما حجم التجارة فالراجح أنه لم يكن ثابتاً ، بل تعرض لتغيرات كبيرة

(١) Schoff . op cit p 36 . 149

(٢) راجع ص ٢٢

(٣) راجع ص ٢٧

(٤) راجع الملحق الثالث

(٥) أبو داؤود : ملامح ١٠

(٦) الاصطخرى : المسالك والممالك ص ٨١ . ابن حوقل ج ١ ص ١٣٦ . السمودي :

سروج الذهب ج ١ ص ٢٢٩

(٧) التويري : نهاية الارب ج ١٢ ص ١٤٤٠٤٤

في القرن الاول الهجري . ويروي الحسن البصري أنه جاء رجل الى ابن عباس فقال : « أتقبل منك الابل بمائة الف ، فضر به ابن عباس مائة وصلبه حياً ^(١) » ، ولما كانت العشور هي حوالي ١٠ / من ثمن البضاعة ، لذا يمكن القول بأن هذه التجارة كانت تبلغ حوالي مليون درهم سنوياً . ومع أنه لا توجد إشارات إلى صادرات البصرة إلى الهند ، إلا أنه يمكن القول بأن أهم هذه الصادرات هي الذهب والحل ، كما كان الحال في العهد الروماني ^(٢) .

وأخبارنا عن حجم وأهمية التجارة هي أقل من أن تمكننا من اعطاء صورة دقيقة عنها ، فليست لدينا سوى إحصاءات عن بعض الصفقات التجارية التي عقدها افراد محدودون ، كيونس بن عبيد الذي يقال انه دفع ثلاثين الف درهم عن صفقة تجارية ^(٣) ، وابن سيرين الذي دفع ثمانين الف درهم في صفقة أخرى ^(٤) ، واشترى مرة زيتاً بأربعين الفاً ، ومات وعليه أربعون الفاً ^(٥) ، وصفقة تجارية لشراء خشب الساج بلغت قيمتها عشرين الف درهم ^(٦) . وهذه الأرقام ، حتى لو افترضنا عدم المبالغة فيها ، فهي لا تعطينا صورة كاملة عن التجارة .

لقد كانت التجارة البرية مع المشرق أقل تعرضاً للخطر وضمن ربحاً من التجارة البحرية . ولدينا بعض الأخبار عن ارباح جناتها بعض التجار ، فقد اشترى عبد الله بن عمر من معانم جلولا بأربعين الفاً وابعها في الحجاز بأربعمائة الف ،

(١) سلام ص ٧٠

(٢) Warmington op cit p 261 ff

(٣) أبو نعيم الاصبهاني : حلية الاولياء ج ٤ ص ١٦

(٤) كذلك ص ٢٦١ فابعد

(٥) الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ج ٥ ص ٣٣٥

(٦) أغاني ج ١٣ ص ٣٢

أي بريح نسبته ١٠٠٠ / ، ولكن الخليفة عمر لم يقر له اخذ كل الربح خشية
اقاويل الناس فقال له : « اني معطيك اكثر ما بريح تاجر من قريش : لك بريح
الدرهم درهماً »^(١) ، أي أقر له بريح نسبته ١٠٠ / . واشترى عمرو بن الحريث
من غنائم نهاوند بمليون درهم ، ثم باعها في الكوفة بمليونين^(٢) . أي أن نسبة
ربحه كانت ١٠٠ / . ولا ريب أن هاتين حالتان خاصتان ، ولكنهما تعطينانا
فكرة عن الارباح الطائلة التي كانت تجني من التجارة في العهود الأولى .

أما أرباح التجارة في العهود المتأخرة فلدينا عنها اخبار قليلة ، منها ما يروى
عن ابراهيم التيمي الذي اشترى من البصرة عبيداً وباعهم في الكوفة بريح نسبته
١٠٠ /^(٣) . ويقول الشافعي : ان « اهل البصر بالجواهر والوشي وعلية
الرفيق يتغابنون بالدرهم ثلاثة واكثر ، ولا يتغابن اهل البصر بالحنطة والزيت
والسمن والتمر في كل خمسين بدرهم ، ذلك لظهوره وعموم البصر به مع اختلاف
ما يبدق وظهور ما يجبل »^(٤) . ومن هذا يتبين أن البضائع الكمالية يباح فيها
الربح إلى ٣٠٠ / ، أما البضائع الأخرى فالربح فيها ٢ / . ويردد الفقهاء في
امثالهم ان الربح ١٠ / مما يدل على أن هذا هو الذي كان مألوفاً عادياً . وقد
روى ابن حنبل أن تجاراً قدموا من دارين فباعهم رجل « العشرة ثلاثة عشر
ثم لقي أبا بكره فقال ألم تر كيف خدعتهم ، قال كيف ؟ فذكر له ذلك ، قال عزمت
عليك أو اقسمت عليك لتردنها ، فاني سمعت رسول الله ينهي عن مثل هذا^(٥) .

(١) سلام ص ٢٥٩ — ٦٠

(٢) طبري I ص ٢٦٠٠ . سلام ص ٢٥٣

(٣) أبو نعيم الاصبهاني : حلية الاولياء ج ٤ ص ٢١١

(٤) أم ج ٣ ص ١٧٠

(٥) حنبل ج ٥ ص ٥٢

الفصل الثاني عشر

التجار ورجال الأعمال

يتجلى من الفصل السابق أن معظم الحبوب والفضة والمواشي كانت تستوردها الدولة وتوزعها على السكان العرب مجاناً ، غير أنها لم تحتكر التجارة أو تضع قيوداً ثقيلة على ممارستها وهذا مما شجع عدداً غير قليل من الناس على المساهمة في الحياة التجارية وتموين السكان بالبضائع لسد حاجاتهم المتزايدة باستمرار ارتفاع مستوى المعيشة . والراجح أن المشتغلين بالتجارة كانوا محدودي العدد في بداية الأمر ، ينحصر معظم نشاطهم الاقتصادي في المضاربة بالغنائم واموالها ، وهم يقومون بها بجانب ما يزاولونه من أعمال أخرى .

غير أنه لما قلت الحروب وتناقصت الغنائم ، اخذت التجارة المنظمة محل محل المضاربات وبدأ عدد التجار يتزايد تدريجياً . وكانوا خليطاً من العرب والعجم والبيد ، يختلفون في مكانتهم الاقتصادية والاجتماعية ؛ غير أن مهنة التجارة التي مارسوها كانت تجمعهم وتظهرهم بما يميزهم عن بقية المجتمع (١) ، فصاروا بذلك نواة للطبقة المتوسطة في المدينة . وسأحاول في هذا الفصل دراسة تكوين المنظمات التي تجمع رجال الأعمال ، وتطورها والعلاقات التي كانت تنظم أعمالها .

(١) يبدو أن التجار لم يكونوا في المطاء (عن الكوفة راجع محمد بن حبيب : الخبر ص ٣٤١ أما عن المدينة فراجع سعد ج ٥ ص ٢٥٤ ، ٣٠٦
أما عن مقابلتهم للعرب أهل المطاء في الكوفة فراجع أبو حنيفة : الساند ج ٢ ص ٢٧٤ . الشيباني : الآثار ص ٩٤ . السرخسي : المبسوط ج ٢٥ ص ١٤٣
راجع أيضاً الجاحظ : مناقب الانراك ص ٤٤

ولعل أول من ظهر في مصر من رجال الاعمال هم البقالون والباعة المتجولون الذين كانوا يقومون بالبيع والشراء بصورة محدودة دون حاجة إلى رأس مال كبير أو مهارة فائقة أو تخصص دقيق . ويبدو أن عددهم كان منذ البداية كبيراً ، وبيع معظمهم ما ينتجه بنفسه أو ما يشتريه من تجار الجملة . ومثل هذه التجارة نطاقها محدود ومداه ضيق ، ومبيعاتها صغيرة وارباحها قليلة ، وتتأثر بمستوى المعيشة لدرجة كبيرة ، ولا يمكن أن تقوم بعمليات تجارية كبيرة . لذلك سرعان ما نمت بجانبها تجارة التصدير والتوريد على نطاق واسع ، وظهر عدد من التجار الكبار الذين يقومون بما تتطلبه المدينة من عمليات تجارية واسعة ، كالتجارة بالمواد الأولية اللازمة للصناعة ، أو بالمنتجات المختلفة التي يتطلبها المجتمع وغير ذلك من العمليات التي تتطلب رأس مال كبير وتدر أرباحاً وفيرة .

وأقدم تجار الجملة هم أولئك الذين كانوا يرافقون الجيوش الاسلامية في حملاتها فيزودونها بما تحتاج أو يشترون غنائم الحرب^(١) ، مكوّنين اسواقاً متنقلة . وكانوا يمارسون تجارة مختلف السلع ويحتاجون إلى رأسمال أو ائتمان كبيرين ليستطيعوا القيام بما تتطلبه أعمالهم التجارية الكبيرة^(٢) . ولم يكن لهم جميعاً اختصاص بالتجارة ، بل كان عدد منهم من المقاتلة الذين يحاربون مع المسلمين^(٣) ، كما أن بعضهم علاقة طيبة مع القواد المسلمين مما يؤمنهم من خطر الاتهام بالتجسس . وكان بعضهم يقرض الجيوش الاسلامية والقواد . فقد استقرض منهم المهلب مبلغ من المال لتجهيز الجيوش عند محاربه الخوارج^(٤) ، كما أن هؤلاء التجار

(١) راجع اختلاف الفقهاء . ص ٢٩٦ ، ٢٩٧ .

(٢) راجع ص ١٩٢ ، ١٩٤ .

(٣) سعد ج ٤ ، ص ١٢٠ .

(٤) المبرد ص ٦٢٨ .

اعاروا الجيوش الاسلامية التي كانت تحارب الروم بقيادة مسلمة بن عبد الملك
عشرين الف دينار^(١) ، ويروي الاغانى « ان العرجي كان غازياً فأصاب الناس
مجاعة فقال للتجار اعطوا الناس وعلي ما تعطون ، فلم يزل يعطيهم ويطعم الناس حتى
انحصوا ، فبلغ ذلك عشرين الف دينار فالزمها العرجي نفسه ، وبلغ الخبر عمر بن
عبد العزيز فقال بيت المال أحق بهذا ففرض التجار ذلك المال من بيت المال^(٢) .
إلا أن بعض هؤلاء التجار كانوا من العبيد أو الأعاجم الذين يعملون لحسابهم الخاص
أو لحساب شركائهم العرب . وهم إما أن يبيعوا ما يشترونه للجنود في الميدان ،
أو بصرفه في الاسواق المحلية^(٣) ، أو يجلبوه إلى البصرة لاختزانه أو يبعه .
وهم يقومون بمثل هذه العمليات إما لحسابهم الخاص أو يكوّنون شركات فيما
بينهم : وقد يقومون بها بمفردهم أو بمساعدة عملاء مساعدين .

لقد كانت مثل هذه التجارة في السنين الأولى مهمة وواسعة وعملاً هاماً
في ظهور طبقة التجار ، غير أنها لم تسكن منتظمة ، هذا إلى البضائع التي تتعامل
بها لا تسد كافة حاجات المجتمع من البضائع ، لذلك اخذت ، بعد توقف
الفتوحات الاسلامية ، تتضاءل ويحل محلها تجارة منظمة للبضائع التي يحتاجها
السكان وتستورد من البلاد المنتجة لعدم امكان البصرة انتاجها . وقد قام
العرب ببعض هذه التجارة وخاصة مع البلاد العربية إلا أن أغلبها كان يقوم به
الاعاجم وخاصة مع الاقاليم الشرقية والبلاد الخارجة عن حكم الامبراطورية
الاسلامية . ولا ريب أن كل تاجر يفضل التجارة مع البلاد التي جاء منها أو التي
كانت له معها علاقة تجارية ترجع إلى ما قبل الفتح الاسلامي ، إلا أنه لم يكن

(١) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ١١٢

(٢) اغانى ج ١ ص ٣٩٥

(٣) راجع ص ١٩٤

هناك قانون يقيد التجار أو يحدد عددهم أو يجبرهم على التعامل مع بلد خاص . وكان مثل هؤلاء التجار في البداية يأتون البصرة بين آونة وأخرى لبيع البضائع التي ينتجونها (١) ، أو كعملاء للتجار المقيمين في البلاد المنتجة ، ثم أخذوا على ممر الأيام يستقرون في مصر محتفظين بعلاقاتهم مع مدنهم الأصلية حيث عينوا لهم وكلاء فيها أو صاروا أنفسهم وكلاء للمنتجين فيها .

وللتجار الحق في ممارسة مهنتهم حيثما شاؤوا في المدينة ، غير أنه كان انسابهم أن يتجمعوا في أسواق معينة . ويبدو أن أقدم وأهم الأسواق كان في ساحة المربد التي تقع في الطرف الغربي من المدينة قريباً من الصحراء العربية التي كوّن البصريون مع أهلها أقدم علاقاتهم التجارية . وقد كان المربد مركزاً اشئت فيه بعض المصانع ونشطت فيه التجارة كما كان ساحة للمناقشات السياسية والأديبية ، غير أن سوقه أخذت أهميته تتضاءل على ممر الأيام واصبح منطقة للسكنى .

ثم حفر عبد الله بن عامر قناة دعيت باسمه ، وكانت تقع في القسم الشرقي من المدينة على ما يظهر ، وبنى على جانبيها سوقاً صار مركزاً للحياة التجارية ، ومجمعاً لأهل السوق وخاصة من غير العرب ، تجري فيه الأعمال التجارية ، وتعلن فيه الأوامر الحكومية ، وتنفذ فيه الدولة أحياناً العقوبات . وقد ظل كذلك إلى أيام ابن بردة (١١٠ هـ) الذي نقل السوق إلى نهر حفره وسمي باسمه .

ليست لدينا تفاصيل عن التنظيمات الداخلية لسوق البصرة ، ولكن الراجح أن اصحاب كل مهنة كانوا يتجمعون معاً في محل واحد مكونين سوقاً فرعية صغيراً داخل السوق الكبير ، وتختلف أهمية هذه الأسواق الفرعية

(١) تنو ح ص ٣٨٤ . أبو نعيم الاصبهاني : حلية الاولياء ج ٢ ص ٢٩٥

باختلاف عدد من يعمل فيها أو المهنة التي يمتنونها . إلا أنه لا يمكن تحديد عددها بالضبط أو تقدير أهمية كل منها .

وهناك إشارات إلى اسواق فرعية في اماكن مختلفة من المدينة ، فكان البرازون في باب عثمان ، والسقاطون (بائعو البقول والفواكه المجففة) قرب دار الرزق ، ومخازن الاطعمة عند الكلاء (١) .

لقد كان السوق خاضعاً لرقابة موظف خاص يدعى العامل على السوق (٢) ، يعينه الأمير ، وهو يتمتع ببعض السلطات القضائية والتنفيذية ، ويزود ببعض الأعوان الذين يساعده على القيام بواجباته (٣) ، والراجح أنه كان من واجبات العامل على السوق مراقبة الاوزان والمكاييل (٤) ، التي كان منها انواع كثيرة مستعملة في المدن الاسلامية مما يولد اضطرابات وخلافات تستوجب الحل ، كما يرجح أن من اعماله التحكيم في الخلافات التي تنشأ بين اصحاب المهن (٥) . وقد كان من وظائف العامل على السوق جمع ضريبة الاسواق ايضاً (٦) . ومثل هذه الواجبات تستهدف خدمة المصلحة العامة ولا تفرض على

(١) لقد بحث بتفصيل أوفى ، هذه الاماكن ومواضعها وما جاء عنها من الاخبار في مقال

عن خطط البصرة المنشور في مجلة سوسر المجلد الثامن العدد ٢٤١ سنة ١٩٥٢

(٢) لقد ذكر العامل على السوق في المدينة منذ زمن عمر (سلام ص ٥٣٣) . انظر

أيضاً سعد ج ٥ ص ١٣٠ . ولكن أول ذكر له في البصرة يرجع الى زمن زياد

(أنساب الاشراف ج ٤ ص ٧٨٦ مخطوطة القاهرة) .

(٣) أغاني ج ١٧ ص ١٠٨ . مصعب الزبيدي : نسب قرشي ص ١٧٠ أ (مخطوطة

البودليات) .

(٤) راجع عن تنوع الاوزان والمقاييس في صدر العصر الاسلامي سلام ص ٥١٤ فأبعد .

الجاحظ : البيان والتبيين ج ١ ص ١٧١ . الماوردي : الاحكام السلطانية ص ٤٦٥

(٥) أغاني ج ٨ ص ٢٧٧

(٦) لقد كانت ضريبة السوق في المدينة يجمعها العامل على السوق (سلام ص ٥٣٣) =

على الصناع أو التجار أو الباعة فيوداً شديدة ، ولا تتيح له مجال التدخل الكبير في شؤونهم ، ويمكن اعتبار هذه الوظيفة اصل وظيفة المحتسب التي ذكرت في التاريخ الاسلامي لأول مرة في عهد ابن هبيرة (حوالي سنة ١٠٣ هـ) حيث كان مهدي بن عبد الرحمن ثم ايام بن معاوية محتسبين في واسط (١) ، ثم كان عاصم الاحول على الحسبة في المكايل والموازين في الكوفة (٢) ، ثم صار يتردد ذكرها فيما بعد واكتسبت أهمية كبيرة في العصر العباسي (٣) .

ومعظم هؤلاء التجار يشتغلون بالتجارة لحسابهم الخاص ، ويقومون بأعمالهم بأنفسهم وخدم أو يعاونهم أولادهم وعبيدهم أو مساعدتهم ؛ وقد يقيمون في المدينة فيشترون البضائع من المستوردين ويبيعوها ، وقد يسافروا بأنفسهم لاستيراد البضائع من البلاد التي تنتجها (٤) ؛ أو قد ينيبوا وكلاء عنهم لشراء البضائع لهم (٥) ،

== البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ٤٧ . أما عن الكوفة فيقول يعقوبي :
انه « بنى خالد القنري في الكوفة الاسواق وجعل لأهل كل بياعة داراً وطاقاً وجعل غلافاً للجنود (جزراية يعقوبي ص ٢٩٤) . أما في البصرة فيقول ابن سعد : ان ضريبة البياعات كان يحممها الشرطي (سعد ج ٢ قسم ١ ص ٧٠) . ويقول ابن حبيب : ان ابيد الله بن عامر سوق في البصرة اشتراه من دله ووهبه لأهله فلاخراج عليهم فيه (الطبري ص ١٥٠) . ولا تعلم بالضبط نوع الضريبة التي ألقى ابن عامر منها سكان البصرة ، ولكن نرجح أنها كانت نوعاً من الايجار على الحيوانات ، وأنها تختلف عن ضريبة البياعات .

(١) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٨ ص ٢٩٠ . وكيع : أخبار القضاة ج ١ ص ٣٥٣

(٢) سعد ج ٧ قسم ٢ ص ٦٥

(٣) لقد الفت في الحسبة وواجباتها كتب ومقالات عديدة راجع عنها المقال الذي كتبه الأستاذ كوركيس هواد في مجلة المجمع البلبي العربي بدمشق المجلد ١٨ سنة ١٩٤٢ ص ٤١٦ — ٢٨

(٤) الجاحظ : البعلاء ص ١٦٠ (طبع السندوني) . الهمداني : مختصر كتاب البلدان ص ٥١ . ومن المحتمل أن التجار كانوا أم الجماعات الغربية التي انتشرت في مختلف البلدان المفتوحة .

(٥) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ١٧٥ . حليمة الاولياء ج ٣ ص ١٥٠

١١٦ — ٨ . الذهبي : طبقات الحفاظ ج ١ ص ١٧١

وبذلك يتمكنون من انجاز معاملات التجارة الخارجية المعقدة دون أن يكلفوا أنفسهم عناء السفر .

غير أن فريقاً من التجار كونوا فيما بينهم شركات موقته أو دائمة للقيام بأعمال تجارية تنحصر بالبصرة وحدها ، أو تمتد إلى المدن الأخرى . وقد يساهم هؤلاء الشركاء برأس المال بالتساوي أو بنسب مختلفة ، أو قد لا يكون لهم رأس مال البتة ، بل يعملوا بالثقة Credit . وقد ميز فقهاء الحنفية في شركات العقد بين ثلاثة أنواع هي : المفاوضة ، والعنان ، والوجوه .

فأما شركة المفاوضة فيتساوى فيها الشركاء في المال والربح ، ويفوز كل واحد منهما إلى صاحبه التصرف في جميع مال التجارة .

وأما شركة العنان ، فيجوز أن يتساوى فيها الشريكان أو يتفاوتا ، في رأس المال والربح ، ولهما أن يخلطوا رؤوس أموالهما المشتركين فيها ، أو يقوها منفصلة ، ولكن يجعل كل واحد منهما عنان التصرف في بعض المال إلى صاحبه .

أما شركة الوجوه ، فتسمى أيضاً شركة المغاليس ، وفيها يشترك الرجلان بغير رأس مال ، على أن يشتريا ويبيعا بالنسيئة ^(١) .

وقد خالف الفقهاء الحجازيون الحنفية في هذا التقسيم ، فسكت الشافعي عن شركة الوجوه متجاهلاً إياها ، أما المفاوضة فقال عنها : « ان شركة المفاوضة باطل ، ولا اعرف شيئاً من الدنيا يكون باطلاً إن لم تكن شركة المفاوضة باطلاً » ، وهو يرى أنها نوع من القمار ^(٢) .

أما مالك فيقرر شركة المفاوضة ^(٣) ، وينكر شركة الوجوه ^(٤) ،

(١) السرخسي : المبسوط ج ١١ ص ١٥١ فأ بعد

(٢) أم ج ٣ ص ٢٠٦ . المبسوط ج ١١ ص ١٥٣

(٣) مدونة ج ٤ ص ٣٧ فأ بعد

(٤) مدونة ج ٤ ص ٢٣

ولا يتطرق إلى شركة العنان^(١).

ولعل تأييد الفقهاء الحنفية ، المتأثرون بأوضاع العراق ، للاصناف الثلاثة الآتفة الذكر من الشركات دليل على وجودها في العراق ، إلا أن المعلومات القليلة الواردة عنها في المصادر المتداولة بين أيدينا ، لا تكفي لتحديد مدى أهمية ونشاط كل منها .

أما التجار الذين لم يكن لهم رأس مال أو ائتمان ، فقد كان بمقدورهم تأليف شركات قراض أو مضاربة مع الرأسماليين الذين لا يريدون ممارسة التجارة بأنفسهم . ولا بد أنه كان لهذا النوع من الشركات أهمية في العهود الأولى عندما كانت الاموال تتكدس عند فريق من القواد والموظفين أو بعض العرب ممن ليست لهم خبرة في الشؤون التجارية أو لا يريدون القيام بها بأنفسهم . وقد حفظت كتب التاريخ أسماء بعض الشخصيات العربية التي كانت مثل هذه الشركات منهم عمر وعثمان وحكيم بن حزام وعبد الله بن مسعود^(٢) . غير أنه ليست لدينا إشارة إلى شركائهم الذين ربما كان فيهم عدد من الاعاجم من اهل العراق ، ممن لهم ممارسة واطلاع في الشؤون التجارية دون أن يكون لهم رأس المال الكافي للقيام بالتجارة . وقد بحث الفقهاء المسلمون شروط هذه الشركات واوضاعها القانونية بالتفصيل^(٣) ، غير أن مباحثهم تدخل ضمن

(١) مدونة ج ٤ ص ٣٧ انظر أيضاً :

O. Pesle . La Societé et Le Partage Dans Le Rite
Malikite p 24 ff

(٢) مدونة ج ٤ ص ٦١ . أبو حنيفة : المساند ج ٢ ص ١٩ . المرخسي : المبسوط ج ٢٢ ص ١٨ — ١٩

(٣) مدونة ج ٤ ص ٤٦ — ٦٤ . المرخسي ج ٢٢ ص ٧ فا بعد .

ويقول سائيلانه ان القراض هو أحد المؤسسات التي خلفها الاسلام لمدينتنا الحديثة انظر (Legacy of Islam p 310) ولا يمكن لارباب هذه الحركة أقدم بكثير من =

القانون التجاري وقلمنا تشير إلى الواقع ولذلك لا تدخل في نطاق دراستنا .
لم تكن التجارة مقصورة على الأحرار من الرجال ، بل كان بمقدور العبيد
ممارستها بعد الحصول على اذن من اسيادهم فيصبحوا مأذونين . ولدينا اسماء بعض
الاسياد الذين كان لهم عبيد مأذونين يعملون في التجارة : منهم الزبير الذي
يقال انه كان الف عبد يعمل في التجارة ^(١) ، والعباس الذي كان له عشرون
عبد مأذون رأسمال كل منهم عشرة آلاف درهم ^(٢) ، كما كان لكل من
حكيم بن حزام وعبد الله بن عمر ^(٣) عبيد مأذونين كذلك ؛ مما يدلنا على أهمية
الدور الذي لعبه العبيد في التجارة آنذاك .

وبمقدور العبد المأذون أن يمارس أية تجارة يرغب ، وبشترك في أية معاملة
يريد ، ويدخل في أي عقد يشاء ، شأنه في ذلك شأن الأحرار تماماً ^(٤) ،
سوى أن مسؤولياته تقتصر على قيمة رأس ماله زائداً قيمته ولا تتعدى ذلك ^(٥) .
وللمأذون أن يشتغل في التجارة على حسابه الخاص أو يكون مع غيره
شركة ؛ غير أن منطق الأمور يقضي أن يكون معظمهم مستخدماً لدى اسياده ،
فيكونون معهم نوعاً من الشركات المحدودة التي لا تتعدى المسؤوليات فيها
رأس المال الموظف زائداً قيمة العبد .

= ظهور الاسلام راجع ما كتبه برنز عن القراض في دائرة معارف العلوم الاجتماعية
Encyclopedia of Social science Art Partnership

راجع أيضاً مقالة لوتز عن شركات القراض البابلية التي نشرها في

Journal of Economic And Business History Vol IV p 552 ff (1931 - 2)

(١) حلية الاولياء ج ١ ص ٩٠

(٢) السرخسي ج ٢٥ ص ٣ . الديار بكري : تاريخ الخمين ج ١ ص ٢١١

(٣) أغانى ج ١ ص ٤١٤٣٩

(٤) المدونة ج ٤ ص ١٢٤ فما بعد . انظر أيضاً للبخارى : الوصايا الباب ٢١

(٥) المدونة ج ٢ ص ١٢٦ . السرخسي ج ٢٥ ص ١٢٥٤٩٩

قد يقوم مثل هذا المأذون الذي يعمل مع سيده ، بأعماله التجارية في نفس بلد سيده ، أو قد يسافر إلى مدن أخرى مكوناً فيها فرعاً لأعمال سيده . ومع انه يعامل حسب القانون التجاري ، كما يعامل الأحرار ، إلا أنه كان في الواقع مرتبطاً من الناحية الاجتماعية والاقتصادية والمدنية بسيده الرأسمالي الذي بمقتوره سحب رأسماله أو إيقاف اذنه بالممارسة فيرجع المأذون إلى حالة الرق المطلق .

ومع ان للمأذونين الحق القانوني في ممارسة ما يشاؤون من المهن ، إلا انهم كانوا عملياً مرتبطين بأسيادهم الرأسماليين الذين يعينون للمأذون الأعمال ويشرفون عليها وينسقوها مع أعمال بقية مأذونهم ؛ وبذلك يكونون نوعاً من النقابة يرأسها سيدهم وتتوقف احوالها على شخصية السيد وطريقة معاملته . ومثل هذه النقابة سلطاتها ضيقة ونطاقها محصور بالسيد وعبيده المأذونين فهي لا تحتكر تجارة معينة ولا تفرض تنظيماتها على غير اعضائها من التجار . وقد توجد في المدينة عدة نقابات من هذا الصنف تعمل في نفس المهنة وتشتغل بتجارة بضاعة واحدة . وقد تستمر الرابطة بين اعضاء مثل هذه النقابة حتى بعد اعتاق العبد ، إذ ان العبد ، كما ذكرنا في فصل سابق ، يفضل البقاء في نفس العمل الذي كان يقوم به قبل اعتاقه .

أما التجارة البحرية فكانت احوالها تختلف عن التجارة البرية ، نظراً لتعرضها لأخطار الطبيعة أو لهجمات القرصان فضلاً عن أنها كانت ترتبط ببلاد ليس للدولة الاسلامية سيطرة عليها . وهذه العوامل من شأنها ألا تشجع على الاقبال عليها لذا تركت بأيدي غيرهم من التجار الذين يطلق عليهم في المصادر

العربية (البحريون) (١) ، وهم في الغالب من الفرس (٢) ، إلا أن فيهم عدد من العرب وخاصة من سكان سواحل الخليج الفارسي ودارين (٣) وعمان (٤) . ليست لدينا معلومات وافية عن مدى نشاط هؤلاء البحريين أو تنظيماتهم اللهم إلا أن معظمهم كان يستأجر السفن لنقل البضائع ، وانهم كانوا يوزعون هذه البضائع على عدة سفن حتى اذا غرق بعضها عوضوا عن خسارتها فيما يصل سالمًا (٥) . أي أن السفينة الواحدة كانت تحمل بضائع لعدة تجار ، وهذا بالطبع لا يمنع بعض التجار أن يمتلكوا سفناً أيضاً لاستخدامها في نقل تجارتهم .

وكانت السفن التي تبخر في الخليج الفارسي تصنع من الخشب وتخرز بالليف (٦) ، وينسب إلى الحجاج أنه أول من عمل السفن التي تخرز بالمسامير ،

(١) الجاحظ : كتاب البخل . ص ١٥ الحيوان ج ٤ ص ١٣٩ السرخسي ج ٢٢ ص ٤٥ السمودي : مروج الذهب ج ٥ ص ٢٣ . ويلاحظ أن اياس بن معاوية قاضي البصرة لم يقبل شهادتهم (وكيع : اخبار القضاة ج ١ ص ٣٥٩ . الخفاف : أدب القضاة ص ٢٩ ب . وجدير بالملاحظة أن كتب الفقه فلما تنطرق الى ذكر التجارة البحرية .

Hadi Hasan . History of The Persian Navigation chap IV V (٢) p 76 , 77

(٣) راجع ص ٢٢١ . ويدعي موردمان في المقال الذي كتبه عن الصين في دائرة المعارف الاسلامية « ان المسلمين كانوا بصورة عامة يخافون البحر » . ولكن هادي حسن يناقش هذه العبارة ويحب النظر الى الملاحة الحميرية التي وجدت منذ أزمنة بعيدة . الا أنه يدعي أن الساسانيين اكتسحوا التجارة العربية من الخليج الفارسي (راجع كتاب Persian Navigation p 76) غير أنه لا ينكر شيئاً عن النشاط التجاري لأهل دارين وازدعمان أو اشارة البلاذري الى الجالية الحميرية في جزيرة الجواهر في زمن الحجاج (فتوح ص ٤٣٥ راجع ايضاً المقال الذي كتبه الاستاذ سليمان ندوي عن الملاحة العربية في مجلة Islamic Culture

(٤) مروج الذهب ج ١ ص ١٠٧

(٥) الجاحظ : البخل . ص ١٥

(٦) البيروني : الجواهر ص ٢١٣

والسفن المسطحة الأسفل وذات الجأجى. (١) ، ولعله استخدم في ذلك الصناعات السورين الذين جاء بهم من هناك ليعملوا في انشاء اسطول الدولة الذي اعاد تنظيمه ووسعه واستعمله في غزو الهند والديبل (٢) . ومن المحتمل أن بعض صناعات السفن الأهلية اقتبس منهم ذلك فصار بصنع سفنه على نفس النمط .

وبما أن هذه السفن كانت تسير بالرياح وتتبع حركة الرياح الموسمية ، فقد كانت تفلح من البصرة في الربيع وتعود اليها في الخريف . وهو الوقت الذي يطابق ذهاب الجيوش الاسلامية إلى القتال ثم قفوها إلى البصرة . غير أنه ليست لدينا أية إشارة إلى حجم هذه السفن أو حمولتها (٣) .

ولكل سفينة قبطان يدعى ريساً أو ناخوذاً ، وملاحاً يدعى دارياً ، ورتيساً للبحارة يدعى اشديماً (٤) . ولا بد أن يكون هؤلاء خبرة كافية ومران على السفر في البحار ، ويبدو أن أغلبهم كان من الفرس كما تدل على ذلك اسماؤهم الفارسية التي ظلت مستعملة حتى القرن الرابع الهجري (٥) . وبالإضافة إلى هذا فقد كان لكل سفينة عدد من المحذفين والعمال والصيادين الذين ليس من الضروري أن تكون لهم مهارة فنية بل كان يتطلب منهم قوة بدنية تحتمل مصاعب السفر والملاحة . ولا بد أنه كان فيهم عدد من العبيد أو سكان

(١) الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٦١ — ٢ . ابن رسته : الاعلاق النفسية ص ١٩٥

(٢) فتوح ص ٤٣٦

(٣) لقد جمع وصنف كندرمان في كتابه عن السفن العربية Arabischen Schiffe المعلومات الوافية الواردة في الكتب العربية عن مختلف سفنهم ، ولكنه لم يشر إليها إلى حجم السفن وحمولتها .

(٤) ابن سيده : المحصص ج ١٠ ص ٩٤ . البيروني : الجماهر ص ٤٥

(٥) يقول المقدسي « ان اكثر صناعات المراكب وملاحيتها فرس » (أحد التقاسيم ص ٩٨)

العراق^(١) أو الفرس ، بجانب عدد غير قليل من الازد والعرب الذين كانوا يقطنون سواحل الخليج الفارسي واشتهروا بين العرب باشتغالهم في الملاحة^(٢) . وكانت السفن تزود بعدد من الحراس لصد ما تتعرض له من هجمات القرصان ولصوص البحر . وأغلب هؤلاء الحراس من الممارسة والسيابجه^(٣) الذين يرجعون إلى أصل هندي ، ثم استوطن بعضهم البصرة منذ زمن أبي موسى الأشعري كما تحدثنا من قبل^(٤) .

ومع ان الفرس كانوا مسيطرين في الملاحة ، إلا أنهم لم يحتكروها ، فلدينا إشارات إلى أناس كانوا يمتلكون السفن من غير الفرس . فقد جاء في معلقة طرفة بن العبد الذي نشأ في البحرين إشارة إلى نوعين من السفن : عدولية أو من سفين ابن يامن بجور بها الملاح طوراً ويفندي^(٥) فاعدولية وهي منسوبة الى ميناء عدولي (وهو الذي يذكر في الكتب الكلاسيكية باسم ادوليس وهو يقع في الصومال) ، والأخرى سفن ابن يامن الذي يدل اسمه على أنه يهودي يمتلك عدداً من السفن التي تبحر في الخليج الفارسي . ثم ان الشاعر التغلبي عمر بن كلثوم يشير إلى السفن التغلبيه بقوله في معلقته :

ملانا ابر حتى ضاق عنا ونحن البحر نملؤه سفينا^(٦)

(١) الثعابي : الفرر في سير ملوك الفرس ص ٥٥٥ — ٦

(٢) طبري II ص ١٢٨٧ — ٨ (عن المدائني) . ابن قتيبة : عبول الاخبار ج ٢

ص ٢٠٢ . البكري : معجم ما استعجم ص ٥٢٩ . لسان العرب ج ١٧ ص ٢٩٤

(٣) ابن سيده : الخصاص ج ١٠ ص ٢٤

(٤) انظر ص ٧٠ — ٧٢

(٥) مائة طرفة البيت الواحد والاربعين انظر أيضاً مقالة سليمان الندوي في Islamic Culture

(٦) معلقة عمر بن كلثوم البيت السابع والتسعين انظر أيضاً

Lammens . Etudes Sur Les Siecles des Omayyads p 265

يضاف إلى ذلك الاشارات الكثيرة الى الازد الملاحين . والراجح أن القوات الاسلامية اعتمدت على هؤلاء الملاحين من غير الفرس ، في حملاتها على السواحل الشرقية من الخليج الفارسي ، وعلى الهند^(١) . خاصة وأن اسطول الدولة الساسانية لم يكن له دور كبير يذكر في مقاومة العرب مما يدل على ضعفه آنذاك .

وقد استعملت القوارب للملاحة في الانهار والترع في العراق والاهواز بكثرة لأغراض تجارية وعسكرية . ولدينا إشارات صريحة إلى استخدام القوارب لنقل الجيوش البصرية التي كانت تحارب الحوارج في الاهواز^(٢) ، كما استخدمها مصعب في نقل جيوشه عندما هاجم الكوفة واحتلها^(٣) .

كانت الابله ميناء السفن البحرية^(٤) ، أما الكلاء فكان ميناء القوارب والسفن النهرية التي كانت تحمل التجارة بين البصرة من جهة والعراق ، والاهواز من جهة أخرى^(٥) .

(١) لقد انسحب الاسطول الساساني الى مكران ثم الى الهند حاملا معه الملاحين الفرس

(فتوح ص ٣٩٢ . Hadi Hasan . Persian Navigation p 107)

(٢) البلاذري : أنساب الاشراف ص ١٠١ (طبعم اهلوت) . المبرد ص ٦٢٨

(٣) طبري II ص ٧٢٤ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ٢٥٨

(٤) فتوح ص ٣٤١ ، ٣٨٥ . الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٥٦ . ابن تقيية :

عيون الانهار ج ١ ص ٢١٧ ، ٢٢١ (عن خالد بن صفوان) . ياقوت ج ١

ص ٩٧ أبو داؤد : ملاحم ١٠ . المويري : نهاية الارب ج ١٢ ص ١١٦ ، ٤٤٦

(٥) طبري II ص ١٠٦١ . أنساب الاشراف ص ٣٢٥ (طبعم اهلوت) . ويلاحظ

أن دار الزبير التي كان ينزل بها البحريون في القرن الرابع الهجري كانت تقع في

الكلاء (ابن دريد : الاشتقاق ص ١٧٢ . مصعب الزبيدي : نسب قريش

٦١ (مخطوطة المتحف البريطاني) . سروج الذهب ج ٤ ص ٢٥٣ .

الفصل الثالث عشر

البنوك

قامت الحياة الاقتصادية في الاسلام على أساس النقود التي كانت تقدر بها الضرائب والواردات ويوزع بموجبها العطاء والمصروفات ، وقد تبين مما شرحناه في الفصول السابقة أن عدة عوامل كانت تعمل على تراكم الثروة والنقود بيد عدد قليل من الناس كانوا يصرفوها أو يخرزونها أو يوظفوها في مختلف الأعمال الاقتصادية ، بينما وجد في البصرة بجانب هذا الفريق الثري عدد من لا يمتلكون نقوداً كافية للقيام بالأعمال التجارية ولسكنهم يريدون الاستفادة من الفرص العظيمة التي تقدمها الاحوال الاقتصادية التي حدثت على أثر تكون الامبراطورية الاسلامية ، لذلك كان عليهم اللجوء الى الاقتراض . ولم يكن الاقتراض مقصوراً على رجال الاعمال ، إذ قد تلجأ اليه المقاتلة من اهل العطاء ايضاً (١) ، وخاصة عندما لا يدفع لهم العطاء في الوقت المعين أو عندما لا يكفيهم هذا العطاء لسد حاجاتهم المعاشية . فالاقتراض إذاً ، كان ذا أهمية كبيرة للمجتمع منذ أوائل العهد .

غير أن تحريم الاسلام للربا اعاق عمليات الاقتراض وأثر في نشوء البنوك ونمو اعمالها رغم أنه لم يمنعها ، لأن بعض الاغنياء قد لا يراعي اوامر الاسلام فيأخذ الفوائد على القروض ، خاصة وأن الحكومة فيما يبدو لم تمنع بالقوة الناس من اخذ الفوائد ، إذ لا نسمع بعقاب انزل بشخص اخذ الربا . أما اتقياء المسلمين الذين كانوا يخشون عقاب الله ويتمسكون بأوامره ، فلا شك أنهم

كانوا يتجنبون اخذ الربا ، ولكن كان بإمكانهم مزج الاقراض بالتجارة ،
فيدشروا مع المقرضين بتجارتهم وبذلك يضمنون ربحاً عن اموالهم الموظفة ،
دون أن يتعرضوا لعقاب الله ، لأن الله احل الربح من التجارة . ولا ريب أن
مجرد مساهمتهم بأرباح التجارة لا يعني أنهم كانوا تجاراً بالمعنى الدقيق ، بل هم
في الحقيقة رأسماليون يزودون التجار بما يحتاجوه من رأس المال ويأخذون بدل
الفائض . نصيباً من الربح . وقد أدى هذا نشوء شركات القراض واتساع
اعمالها ، كما زاد من صعوبة التمييز بين البنوك التجارية وتلك التي تقوم بالاقرض .
لقد تأثر نشوء البنوك في البصرة إلى حد كبير بازدهار الحياة الاقتصادية
فيها وبتمو تجارتها مع البلاد الأخرى فضلاً عن التنظيم المالي في الامبراطورية
الاسلامية . إلا أنها كانت تختلف اختلافاً كبيراً عن البنوك الحديثة من حيث
ان البنوك القديمة اغلبها بنوك خاصة يمتلكها افراد شركات . ولذلك كان
نشاطها ودوامها يتوقف إلى حد كبير على ثروة المالك وموقفه ، هذا إلى ان
اكثر السكان في البصرة كانوا يعتمدون في معاشهم على العطاء المنظم الذي
توزعه الدولة عليهم ، والذي قدر حسب حاجات الناس لذا كانت البنوك
لا تتغلغل في حياتهم واعمالهم كما هو حال البنوك في العصر الحديث وخاصة في
الغرب ، ثم ان اعمال تلك البنوك كانت اقل تخصصاً من اعمال البنوك في العصر
الحديث . غير أننا تسهيلاً للبحث وتوضيحاً له يمكننا تمييز ثلاثة انواع :
بنك الدولة ، وبنوك الاقاليم المرتبطة بالبصرة ، والبنوك الخاصة .

بنك البروة

كان بيت المال دائرة خاصة يشرف على ادارتها موظف خاص (١) يعتبر
من كبار موظفي المدينة ، ولا بد أنه كان يساعده في الادارة عدد من الموظفين

(١) راجع الملحق الثالث

والكتاب والمحاسبين من غير العرب في الراجح . غير انه كان خاضعاً لرقابة الأمير الذي كان يعتبر الرئيس الاعلى المسؤول عن ادارة كافة الدوائر الحكومية في مصر^(١) . ولعل وقوع بيت المال ملاصقاً للمسجد الجامع وعلى مقربة من دار الامارة^(٢) يظهر مدى الصلة بين بيت المال والأمير .

وبيت المال يقوم كحلقة الوصل بين ديوان الخراج وديوان الجند ، فهو مسؤول عن استلام الواردات ودفع النفقات ، وتقوم اعماله على اساس النقود فقط ، فلم تكن له أية علاقة بما كان يرد المصر من الجبوب ؛ إذ أن هذه الجبوب كانت تخزن في دار الرزق التي تقع في الطرف الشرقي من المدينة^(٣) ، على بعد غير قليل من موضع بيت المال ؛ ويشرف عليها موظف خاص مستقل^(٤) . ويعتمد بيت المال على الواردات التي تأتيه من جبايات الضرائب التي يبلغ معدل مقدارها ، كما اوضحنا في فصل سابق ، ستون مليون درهم سنوياً ؛ وهي ترد بثلاثة اقساط . كما كان الحال منذ عهد انوشروان حيث قرر في اصلاحه المال ان يجبي الخراج « في السنة في ثلاثة انجم كل نجم اربعة اشهر »^(٥) . « وقد جبي عامل لزيد خراج السنة في ثلثي السنة فقال له زياد لو اردنا هذا

(١) راجع ص ٩٣

(٢) فتوح ص ٣٤٧ . راجع أيضاً المقال الذي كتبه كارل بيكر عن بيت المال في دائرة

المعارف الاسلامية . راجع ايضاً

Tyan . Histoire de L'Organization Judiciaire en Pays d' Islam

Vol II p 18 ff

وبجادل طيان في هذا الكتاب أن يربط بيت المال بالقاضي ، وهو رأي لا أرى له سنداً أو مبرراً .

(٣) راجع المقال الذي كتبه عن خطط البصرة في العدد الثاني من المجلد الثامن من مجلة

سومر سنة ١٩٥٢ (ص ٢٩٤ — ٥)

(٤) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ ص ٧٨٦ (مخطوطة القاهرة)

(٥) طبري I ص ٩٦٠ — ٩٦٢ . الجهشيارى : الوزراء والكتاب ص ٤ ب

لقدرنا عليه ، فاردد عليهم ثلث ما جيت «^(١) ، وروى أبو عبيدة ان عبيد الله بن زياد استعمل حارثة بن بدر على نيسابور فغاب عنه شهراً ، ثم قدم فدخل عليه فقال له ما جاء بك ولم اكتب اليك ، قال استنظفت خراجك وجئت به وليس لي عمل فما مقامي ؟ قال أو بذلك أمرتك ، ارجع فاردد عليهم الخراج وخذ منهم نجوماً حتى تنقضي السنة ، وقد فرغت من ذلك ! فانه ارفق بالارعية وبك واحذر ان تحملهم على بيع غلاتهم ومواشيهم ولا التعنيف عليهم . فرجع فرد الخراج عليهم ، واقام يستخرجه منهم نجوماً حتى مضت السنة^(٢) .

وكانت اموال الجبايات توزع لسد مصروفات المصر ، فهي لا يمكن اعتبارها رأس مال بنك الدولة بالمعنى الدقيق .

ولمجاهاة الأحوال الطارئة ، يحتفظ بيت المال دائماً في صندوقه بمبلغ احتياطي يختلف مقداره ، فكان مقداره على أثر واقعة الجمل ستمائة الف درهم^(٣) ، رغم الاضطرابات التي عمت البصرة حينئذ ، ثم ارتفع في نهاية خلافة علي إلى ثمانية ملايين درهم^(٤) ، وهو نفس المبلغ الذي كان في بيت المال عند وفاة يزيد^(٥) ، كما أنه يقرب مما كان في بيت مال الكوفة عند قيام المختار^(٦) ، وما كان في بيت مال المدينة عند ثورة ابن الزبير^(٧) ؛ حيث كان في الاول تسعة ملايين درهم وفي

(١) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ ص ٧٩٠ (مخطوطة دار الكتب)

(٢) أغاني ج ٢١ ص ٢٧

(٣) طبري I ص ٣٢٢٧

(٤) البلاذري : أنساب الاشراف ص ٤٥٧ ، أ ٥٠٧ ب (مخطوطة باريس) . يعقوبي

ج ٢ ص ٢٤٢

(٥) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٢ . طبري II ص ٤٣٩ (عن

أبي عبيدة) . الفقايس ص ٧٢٤

(٦) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ٢٢٨

(٧) البلاذري : أنساب الاشراف ص ٧٣ (طبع اهلوت)

الآخيرة عشرة ملايين درهم ، وهذه الأرقام قد تدل على أن الاحتياطي كان يتراوح بين ٨ — ١٠ مليون درهم .

ومع ان المفروض في ابقاء هذا المبلغ أن يكون كاحتياطي لمجابهة الاحوال الطارئة للدولة ، إلا أنه كان بمقدور الأمير استخدام بعضه لأغراضه الخاصة ولتمشية أعماله التجارية والمالية^(١) ، كما فعل كل من عبيد الله بن عامر^(٢) ، وزياد ابن أبي سفيان^(٣) ويروي البلاذري نقلاً عن أبي مخنف انه « لما قدم الوليد الكوفة الفى ابن مسعود على بيت المال فاستقرضه مالاً وقد كانت الولاة تفعل ذلك ثم ترد ما تأخذه ، فاقرضه عبد الله ما سأله ، ثم انه اقتضاه اياه فكتب الوليد في ذلك إلى عثمان فكتب عثمان إلى عبد الله بن مسعود إنما أنت خازن لنا ، فلا تعرض للوليد فيما اخذ من المال »^(٤) . ولا ريب ان مقدار هذا المال المستخدم يتوقف على احتياطي بيت المال ووضع الأمير ومدى سعة أعماله التجارية والمالية .

والمال الذي يأخذه الأمير من بيت المال يعتبر نظرياً قرضاً ينبغي رده إلى بيت المال ، إلا ان الأمير قد يستخدمه لأغراضه الخاصة ، وينجني لنفسه ارباحه وفوائده ، بل ربما كان يحمل بيت المال ما ينجم من خسارة في توظيفه وربما كان أحياناً لا يرده مطلقاً .

وكثيراً ما يقترض الأهالي من بيت المال فقد روى الأغاني عن الزبير بن بكار « انه كان السلطان بالمدينة اذا جاء مال الصدقة اذان من اراد من قريش منه وكتب بذلك صكوكاً عليه فيستعبدهم به ويختلفون إليه ويدارونه ، فاذا

(١) طبري I ص ٢٧٤٧

(٢) طبري II ص ٦٩

(٣) راجع ص ٢٠٥

(٤) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٠ . انظر أيضاً اليعقوبي ج ٢ ص ١٨٣

غضب على احد منهم استخرج ذلك منه ، حتى كان هارون الرشيد فكلمه عبد الله بن مصعب في صكوك بقيت من ذلك على غير واحد من قريش فأمر بها فخرقت عليهم فذلك قول جعفر بن الزبير :

فما كنت دياناً فقد دنت إذ بدت صكوك أمير المؤمنين تدور ^(١)

وقد قام بيت المال في زمن الحجاج بدور بنك التسليف الزراعي ، فأقرض الفلاحين مليوني درهم ^(٢) لتخفيف الازمة التي كانوا يعانونها . وليست لدينا تفاصيل عن شروط هذا القرض وترتيباته ، إلا ان الراجح انه لم تؤخذ عليه فائدة وانه أضيف إلى الخراج في جبايته .

ثم ان بيت المال كان مسؤولاً عن الإشراف على اموال من ليس له ولي من اليتامى ^(٣) واستثمارها في مختلف النواحي ، ولا ريب ان اموال اليتامى كانت آنذاك كثيرة لكثرة من كان يموت في القتال مخلفاً اولاداً له .

وإذا قصرت الواردات عن سد النفقات ، فان الدولة تبدأ باستعمال المبالغ الاحتياطية ، فاذا لم تكف هذه فأنها إما ان تنقص العطاء أو تؤجله أو تلجأ إلى الاستقراض . ولدينا اخبار عن حالتين من هذه القروض التي اضطرت الدولة ان تلجأ اليها عندما عجز بيت المال ؛ فأما اولاهما فقد حدثت إبان ثورة الخوارج ^(٤) التي انقصت الواردات وقطعت التجارة وهددت المدينة ؛ وقد كلت الدائنون من رجال الاعمال والتجار الاغنياء الذين كان من مصلحتهم استتباب الأمن والنظام في البلاد ، ولعلمهم عندما قدموا هذه القروض كانوا واثقين من ان الدولة ستوفيهم دينهم ، وقد ردتها عليهم بالفعل حالما اقصت

(١) أغاني ج ١٣ ص ١٠١

(٢) ابن خردادبة : المسالك والممالك ص ١٥

(٣) الشيباني : الحجج ص ٢٩٨ . المدونة ج ٣ ص ٢٨٢ . سلام ص ٤٥٠ فا بعد

(٤) المبرد ص ٦٢٧

الخوارج . والمرة الثانية عندما كان العجز في بيت المال قد هدد الدولة في زمن الحجاج ؛ ولكن في هذه الحالة لم يلجأ هذا الأمير إلى الاقتراض ، بل قرر انقاص عيار العملة ؛ ولعله قام بذلك لأنه أدرك حاجته إلى مبالغ كبيرة جداً ، وعدم استعداد الرأسماليين للتعاون معه إما لكرههم له أو لضعف قنهم به ، رغم ما اتخذ من تدابير شديدة ضدهم ، كما أوضحنا في فصل سابق .

وبجانب عمليات القروض التي بينها اعلاه ، فإن بيت المال كان يقوم بعمليات التمويل التجارية للتجار الذين يتاجرون بين مختلف المقاطعات . وبذلك أصبح يقوم بدور المقاصة Clearing house فسهل معاملاتهم التجارية ؛ فقد كانوا يقترضون من بيت المال بعض المبالغ ليشتروا بها بضائع من تلك المقاطعة ، ثم يدفعوا ما اقترضوه إلى بيت مال مقاطعة أخرى ، ولدينا إشارة إلى حالة من هذا القبيل ، فقد اقترض عبيد الله بن عمر من بيت مال البصرة ، أيام أبي موسى ، مالاً اشترى به بضاعة اخذها إلى الحجاز للمتاجرة بها ثم دفع ما اقترضه إلى بيت مال الحجاز^(١) . ورغم ان المراجع لا تذكر غير هذه الحالة إلا انه لابد ان تكون هناك حالات أخرى تشبهها .

ومن وظائف البنوك الأخرى التي قام بها بيت المال هو التعامل بالنقد ، فقد كان يبيع النقود الزائفة والمسوحة^(٢) ؛ ثم أصبح منذ زمن الحجاج مسؤولاً عن سك كافة نقود الدولة^(٣) ، الأمر الذي زاد من اعماله وجلب له ارباحاً جمة .

(١) أم ج ٣ ص ٢٥٨

(٢) السرخسي ج ١٤ ص ٨ . للطبري : التفسير ج ٢٥ ص ٧٢

(٣) راجع ص ٢١٢ — ٣

(٢) البنوك الفلجيرية . الدهاقين

والنوع الثاني من اعمال البنوك كان يقوم به متقبلوا الضرائب الذين كانوا يجمعونها من فلاحي المقاطعات^(١) ويدفعوها إلى المصر؛ واغلب هؤلاء المتقبلين من الدهاقين^(٢) الاعاجم الذين يتردد ذكرهم في المصادر العربية، غير ان المعلومات عنهم قليلة وناقصة لدرجة لا تمكننا من اعطاء صورة كاملة عنها . وقد ذكرت الكتب التاريخية اسماء عدد من هؤلاء الدهاقين خلال بحثها عن الاحداث الأولى في الاسلام . واغلبهم يذكر مرتباً بمقاطعة : مثل نرسي دهقان الانبار^(٣) ، جميل بن بصهري دهقان الفلاليج والنهرين^(٤) ، بسطام دهقان بابل وخطرنية^(٥) ، الرفيل دهقان العال^(٦) ، فيروز دهقان نهر الملك ، وكوثي ، شيرزاد دهقان مهروز^(٧) ، الزيني دهقان حلوان^(٨) ، رأس البغل دهقان الصين^(٩) ، الاعنق دهقان مقاطعة في الاهواز^(١٠) ، مردانشاه دهقان الاهواز^(١١) ، وهناك ذكر أيضاً لدهاقين الزواحي^(١٢) ، والدسكرة^(١٣) ،

(١) سلام ص ٧٧٤ ٧٨

(٢) سلام ص ٥٦٩ . طبري II ص ١٤٧٠ — ١ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٨ ص ٢٩٢ (مخطوطة للقاهرة)

(٣) المحبر ص ٢٣٠

(٤) فتوح ص ٢٦٥ . معجم البلدان ج ٤ ص ٣٢٤ . الجشتياري ص ١٧ ب . الصولي : أدب السكاتب ص ٢٢١ . المسودي : مروج الذهب ج ٥ ص ٣٣٧

(٥) فتوح ص ٢٦٥

(٦) فتوح ص ٢٦٥

(٧) ويسميه الطبري ماذر واسب (طبري II ص ٩٤٢)

(٨) طبري I ص ٢٤٧٣

(٩) أغاني ج ١١ ص ٢٦٦ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ ص ١٤٧ (عن المدائني)

(١٠) أغاني ج ١٧ ص ٦٩ (عن أبي عبيدة)

(١١) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ٢٥٦ . الاغاني ج ٣ ص ٣٦٢

(١٢) فتوح ص ٢٥١

(١٣) فتوح ص ٢٦٥

والسوس^(١) ، ودريقط^(٢) . ولا ريب في ان هؤلاء هم بعض الدهاقين الذين ظلوا بعد الفتح الاسلامي وتعاونوا مع العرب ، وان هناك آخرين لم نذكرهم المصادر . ونستدل من هذه الاسماء ان بعضهم كانوا مسيحيين . ومع انه لا توجد أية إشارة إلى ثروات هؤلاء الدهاقين أو مكانتهم المالية ، إلا انه يمكن تقديرها بصورة تقريبية ، فهي تعادل المبالغ التي كانت تدفعها مقاطعاتهم: إذ كانت كل من هذه المقاطعات تدفع سنوياً مبلغاً يتراوح بين ٢٥٠ الف درهم وعشرة ملايين درهم^(٣) ، في القرن الثالث الهجري ، وهي في الراجح تقرب مما كان يدفع في القرن الاول ، وكانت هذه المبالغ تدفع بثلاثة اقساط^(٤) ، فكان على المتقبلين من هؤلاء الدهاقين ان يدفعوا للدولة ثلث ضريبة مقاطعتهم كل اربعة اشهر بصورة منتظمة ، واذا اضيف إلى هذا المبالغ التي كانوا يحتاجونها لنفقاتهم الخاصة ، امكنتنا ان ندرك المبالغ الكبيرة التي يجب ان تكون تحت تصرفهم لسد ما تتطلبه الدولة منهم ونفقاتهم الخاصة . ومن المحتمل ان بعضهم لم يمتلك مثل هذه الثروة فيضطر إلى الاستقراض أو يكون مع غيره شركات .

(١) سلام ص ١٣٢

(٢) وفي المصادر اشارات الى ثقافة الدهاقين وموقفهم من الفتح الاسلامي ، راجع الجاحظ : البخلاء ص ٧١ . يحيى بن آدم : كتاب الخراج ص ٣٤ . سعد ج ٦ ص ٢٠ . راجع أيضاً

Noeldeke . Geschichte der Perser und Arager p 440

von Kremer . Geschichtlich Streifzuge p 72

Siddiqi : Les Movements Religieux en Islam p p 42 - 3

Logacy of persia p 63 - 4

(٣) قدامة بن جعفر : كتاب الخراج ص ٢٣٧ - ٤٠ . ابن خرداذبة : المسالك

والممالك ص ٨ - ١٤

(٤) انظر ص ٢٥١ - ٢

ومع ان الواجب عليهم أن يدفعوا ما يستلوه لبيت المال المركزي ، غير ان الدولة كانت تطلب منهم احياناً تحويل ما عليهم ليدفعوها لمن تأمرهم بدفعها لهم ، وبذلك كانوا يقومون بدور البنك المركزي وخاصة في المقاطعات التي لها مع البصرة تجارة منظمة . ولا ريب ان هذا لم يكن عبئاً ثقيلاً على الدهاقين لأنهم كانوا ملزمين بتقديم المبالغ إلى الخزينة .

يجمع الدهاقين الضرائب بالنقود عادة ، غير أنه قد لا تتوفر لدى دافعي الضرائب النقود اللازمة ، مما يضطرهم إلى حيازة الضريبة بالنوع ، وإذ ذلك يحسب الدهاقين سعر المنتج لسكي يتحققوا أنه معادل على الأقل للضريبة المطلوبة^(١) . على أنهم في بعض الأحيان كانوا يقرضون دافعي الضريبة النقود لسكي يمكنهم من دفع الضرائب ، ومن المحتمل أنهم يجنون من ذلك ارباحاً طيبة ، وإن لم تكن دائماً شرعية . ولما حرمهم الحجاج من امتيازاتهم^(٢) أخذ يقرض الفلاحين بنفسه وبذلك جعل بنك الدولة (بيت المال) يقوم ببعض ما كانوا يقومون بها . ولا ريب أن كل هذا راجع إلى كون النظام المالي في الاسلام كان قائماً على أساس النقود .

وللدهاقين علاقة وثقى بضرِب النقود نظراً لكونهم يأخذون النقود من هذه من هذه المقاطعات وينقلوها إلى بيوت المال المركزية ، وبذلك يكون أكبر المتعاملين بالنقد في المقاطعات وأعظم وأكبر المصدرين له ، لذلك كانوا يتأثرون بأحوال النقود من حيث معدنها وطريقة سكها ، وبمقدورهم أن يتصرفوا بالعملة أو يتلاعبوا بها ، لذلك كانوا احياناً مسؤولين عن ضرب النقود ، وقد روت

(١) أول اشارة لبيع الحدوب تأتي من زمن ابن الزبير (البلاذري : أنساب الاشراف

ج ٥ ص ١٩١)

(٢) فتوح ص ٦٧ ، ٢٩٣

لنا المصادر العربية اخباراً عن رأس البغل الذي كان دهقان الصين^(١) الواقعة جنوبي واسط ، وكان مسؤولاً عن ضرب النقود المدعوة بالدرهم البغلية^(٢) ، ومن المحتمل أن عدداً آخر من الدهاقين اودعت اليه مثل هذه المهمة التي تتطلب منهم تقديم السبائك لدور الضرب في الاقاليم ولتصريف النقود المضروبة والاشراف على نقاوتها وقانونيتها .

ولما كان ضرب النقود يكلف بعض المبالغ لذا كان لا بد أن تضاف تكاليفها إلى النقود فيجعل سعرها أعلى قليلاً من سعر السبائك لكي تسد تكاليف الضرب . غير أنه اذا زاد سعر السبائك على النقود يلجأ الناس إلى إذابة النقود فتقل في السوق ، ويشعر الدهاقين انهم سيخسروا مبالغ لا يستهان بها ، وقد حدثت مثل هذه الأزمة ، كما ذكرنا في فصل سابق ، منذ عهد معاوية نتيجة تصدير الفضة إلى الحجاز ، وليست لدينا تفاصيل عن تلك الأزمة سوى أن الدهاقين عذبوا ليجبروا على دفع السبائك^(٣) ، مما حملهم على الانضمام إلى ثورة ابن الأشعث ضد الحجاج^(٤) ، وتؤكد المصادر أن الحجاج بعد قضائه على تلك الثورة انتقم لنفسه من الدهاقين فخرمهم من بعض امتيازاتهم ، ولعل من ضمنها سك النقود التي كانت تدر لهم ارباحاً طيبة ، إذ جعل هذا الضرب من حق الدولة وحدها.

-
- (١) أغاني ج ١١ ص ٢٦٦ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ ص ١٤٧ (عن المدائني)
(٢) فتوح ص ٤٦٦
(٣) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ ص ١٣٥ ، ١٤٣ (عن المدائني) راجع أيضاً ص ٢١٣ — ٤
(٤) فتوح ص ٦٧ ، ١٥٣

(٣) البنوك الخاصة

لعل خير من يمثل اصحاب البنوك هم اصحاب الأموال الذين كانوا يوظفون اموالهم ونقودهم ، كلها أو بعضها ، في الاعمال المالية والاقرض كما كانوا احياناً يشتغلون ، بالاضافة الى اموالهم ، بالودائع التي يأخذونها من الناس وخاصة من الأغنياء والمثريين كالقواد والموظفين ممن لا خبرة لهم في الشؤون المالية أو لا يريدون ممارسة الاعمال الاقتصادية بأنفسهم . فكانت على الزيرديون بلغت ، فيما يروي ابن سعد ، مليونين ومائتي الف درهم ، اصلها ان « الرجل كان يأتيه بالمال ليستودعه اياه فيقول الزير لا واسكن هو سلف اني أخشى عليه الضيعة ، وما ولي امارة قط ولا جباية ولا خراجاً ولا شيئاً إلا أن يكون في غزو مع رسول الله (ص) ومع أبي بكر وعمر وعثمان » (١) . غير أنه ينبغي التأكيد على عدم المغالات في أهمية الودائع في تكوين رؤوس اموال البنوك الخاصة نظراً إلى أن اغلب الناس كانوا يفضلون خزن ثرواتهم وتجميدها بدل توظيفها .

ومن الصعب جداً تقدير رؤوس اموال هذه البنوك وودائعها وديونها لأن المصادر لا تشير إلا إلى ثروات عدد قليل ممن اعلمهم المصرفية تمتد إلى اقاليم متعددة من الامبراطورية الاسلامية ، دون الاقتصار على البصرة وحدها . ولا ريب أن الوظيفة الأساسية للبنوك هي خلق الاعتماد واقراض النقود . ولما كان الربا محرماً في الاسلام . فقد اضطر الاتقياء إلى مزج اعمال البنوك بالتجارة ، فيبيعوا المدينين بضائع بسعر أعلى من سعر السوق ، على أن يكون الدفع مؤجلاً ، والفرق بين سعر السوق وسعر البيع هو في الحقيقة الفائدة على ثمن البضاعة عن المدة التي يؤجل فيها الدفع عن ثمن الشراء . ويدعى هذا العينة أو البورق .

وقد روى الاغاني انه « بلغني ان أول من أخذ بعينة في الاسلام عمرو بن عثمان ، آناه عبد الله بن الزبير الأسدي فرأى عمر تحت ثيابه ثوباً رثاً فدعا وكيله وقال له اقترض لنا مالا ، فقال هيات ما يعطينا التجار شيئاً ، فقال فاربهم ما شاؤا ، فاقترض له أولاً ثمانية آلاف درهم وثانياً عشرة آلاف ، فوجه بها اليه مع تحت ثياب » (١) ، وقد روى الميداني عن المهلب بن أبي صفرة أنه قال : « اياك والعينة فانها لعينة » ، ثم حكى عن المهلب أنه قال : « ولقد تعينت مرة اربعين درهماً فلم اخلص منها إلا بولاية البصرة » (٢) ، وكان القائمون بها يدعون المعينين » (٣) . وروى وكيع أنه « كان اياس بن معاوية يرى البورق ، والبورق أن يحتاج الرجل إلى مائة درهم ، فيجىء إلى السوق ، فيشتري متاعاً بعشرين ومائة ، فيبيعه بمائة درهم ، فينصرف إلى أهله وليس معه إلا المائة ، قال اني أول ما فرقت من العينة (كذا) اني سمعت اعرابياً يقول : انظر كم تجد هارباً على هذا الشهر ... » (٤) . ولا ريب أن بإمكان أهل الذمة الاقراض بالفائض ، لأن الشرع الاسلامي الذي يحرم الربا لا يسري عليهم .

ويختلف مقدار القروض باختلاف حاجة المقترضين ومكانتهم المالية ومدى الرخاء الاقتصادي ولدينا اشارات إلى نشاط عمليات الاقراض في البصرة بصورة خاصة حيث روى ابن حنبل عن أبي قلابة انه « قدم هشام بن عامر البصرة فوجدهم يتبايعون الذهب باعطيائهم فقام فقال ان رسول الله (ص) نهى عن

(١) اغاني ج ١٣ ص ٣٣

(٢) الامتال ج ١ ص ٩٢

(٣) الجاحظ : البخل ص ١٢٤ انظر أيضاً تمليق عمد طه الحاجري ص ٣٣٧ — ٨ راجع كذلك ابن الاثير : النهاية في غريب الحديث ج ٣ ص ١٦٤ . لسان العرب

ج ١٧ ص ١٨١

(٤) وكيع : اخبار الفضاة ج ١ ص ٣٧٢

بيع الذهب بالورق نسيئة واخبرنا أو قال ان ذلك هو الربا» (١) .
 كما أن لدينا معلومات عن مقدار بعض القروض في العراق ، فقد افترض
 أبو دكين مولى مراد ، عشيرته سبعمائة الف درهم (٢) ، أما طلحة فقد كان
 « يغل كل يوم من العراق الف واف ، درهم ودانقين » ، وفي رواية أخرى
 أنه كان يغل بالعراق ما بين اربعمائة الف إلى خمسمائة الف ، ويغل بالسراة
 عشرة آلاف دينار أو أقل أو أكثر ، وبالاعراض له غلات » ، وروي عن
 ابنه أنه قال « ترك أبو محمد (طلحة) يرحم الله من العين الف الف درهم ومائتي
 الف درهم . ومائتي الف دينار ، وكان ماله قد اغتيل ، كان يغل كل سنة من
 العراق مائة الف سوى غلاته من السراة وغيرها » وكانت « قيمة ما ترك طلحة
 بن عبد الله من العقار والاموال وما ترك من العراض ثلاثين الف الف درهم
 ترك من العين الف الف ومائتي الف درهم ، والباقي عروض » . وروي عن
 زوجته أنه عندما قتل طلحة كان « في يد خازنه الف الف درهم ومائتا الف
 وقومت أصوله وعقاره ثلاثين الف الف درهم » (٣) . ولا ريب أن بعض هذه
 الأموال كانت مقرضة للناس في البصرة حيث كانت له دار ضخمة (٤) . وكان
 لغيروز بن الحصين مليوني درهم موظفة في البصرة (٥) . ولعل هذه الأرقام
 القليلة هي بعض ما كان موظفًا في البصرة وأنه كانت هناك أموال أخرى ،
 أقل من هذه المبالغ ، إلا أن المصادر لا تذكر مقدارها .
 ولما كان الربا محرماً في الإسلام ، فإن المصادر تغفل ذكر مقدار الفائدة .

(١) حنبل ج ٤ ص ٢٠

(٢) الخبر ص ٣٤٢

(٣) سعد ج ٣ ص ١٥٧ — ٨

(٤) المسعودي : سروج الذهب ج ٤ ص ٢٥٣ . ابن دريد : الاشتقاق ص ٢٧٢

(٥) طبري II ص ١١٢٠ ، ١١٢٢ . المبرد ص ٦٥٦

أو تحديدها . ولكن يمكننا أخذ فكرة عنه من معرفة البيوع المؤجلة ، ومقدار فرقها عن سعر السوق . إذ أن لدينا عنها حالة واحدة في الحجاز حيث أن زيد بن ثابت باع عبداً بيعاً مؤجلاً بثمانمائة درهم ، مع أن سعر العبد في السوق لم يكن يزيد عن ستمائة درهم^(١) ، ومعنى ذلك أن الفائدة على هذا المبلغ كانت ٢٠٠ درهم أي ما لا يقل عن ٣٣٪ في السنة . ولما سمعت عائشة بهذا البيع اظهرت عدم رضاها منه وقالت هذا هو الربا العاجل . ويلاحظ أن انتقادها انصب على التحايل القانوني لا على مقدار الفائدة مما قد يحملنا على الاعتقاد أن الفائدة التي حصل عليها لم تكن تعتبر كبيرة جداً ، على أننا لا نستطيع الجزم فيما إذا كانت هذه النسبة العالية من الفائدة كانت تفرض على كافة القروض ؛ أم أن الحالة المذكورة هي حالة شاذة .

وقد يكتفي المقرض بثقله في المقرض ضماناً له ، أو قد يطلب منه رهناً ؛ وقد يكون الرهن داراً أو بناءً أو عقاراً أو عبداً أو حيواناً أو غير ذلك من أنواع الملكيات^(٢) . وله الحق في استخدام هذا الرهن لمصلحته الخاصة ، وهذه المنفعة التي تجنيها من الرهن يمكن اعتبارها فائدة على القرض المدفوع . على أنه يجب أن يقوم بالمحافظة على المرهون واعاشته إذا كان ذا حياة .

أما في القروض الكبيرة فإن الثقة هي الضمان الأساسي فيها فإذا لم يكن للشخص ثقة أو كان غير معروف جيداً ، فعليه أن يتقدم كفيلاً يكفله برد الدين ؛ ويكون هذا الكفيل مسؤولاً عن رد الدين إذا امتنع المدين عن الدفع ؛ ولا ريب أن الثقة أقوى ضماناً من الرهن ؛ وهذا مما يجعل المقرضين يفضلون اقراض من يقيم في بلدهم أو ممن تسهل مطالبته ، وإذا فرض أن اقراضوا اناساً

(١) أم ج ٣ ص ٣٣ . المبسوط ج ١٧ ص ١٢٢ راجع عن أخذ التجار لربا وكيع :

أخبار القضاة ج ١ ص ٣٥٩

(٢) راجع الفصول المكتوبة عن الرهن في كتب الفقه .

من مدن أخرى ، فانهم لا يتجاوزوا حدود الدولة الاسلامية كما يمكنهم اللجوء إلى الدولة لتحصيل ديونهم عند عصيان المدين أو امتناعه عن الدفع .
وإذا لم يستطع المدين دفع دينه في الوقت المحدود ، فإن الدفع قد يمدد أجله ، كما أمر القرآن الكريم بذلك : أو يطلب من السكفيل أن يدفع عوضاً عن المدين ، أو قد يلجأ الدائن الى الحكومة لتجبي دينه بالقوة ، كأن تصدر املاك المدين أو تسجنه . وليست لدينا تفاصيل عن مثل هؤلاء المسجونين بسبب عدم الدفع سوى أن عمر بن عبد العزيز أمر أن تدفع الدولة ديون بعضهم ، وأنه إذا حبس رجل في دين فلا يجمع مع اهل الدعارات في بيت واحد ولا في حبس واحد (١) ، ولا بد أن المدينين استفادوا من تخفيض عيار الدرهم في زمن الحجاج .

وقد قامت البنوك الشخصية بوظيفة أخرى من وظائف البنوك : تلك هي استعمالهم الحوالات والسفانج والصكوك التي ساعدت وسهلت التبادل التجاري بين المدن والاقاليم المتباعدة ، وخففت من مصاعب نقل النقود بين البلدان وتعرضها الى اخطار السراق والنهب فضلاً عن التكاييف المادية ، فكان ابن الزبير « يأخذ بمكة الورق من التجار فيكتب لهم الى البصرة والى الكوفة فيأخذون اجود من ورقهم » كما أن ابن عباس كان يأخذ الورق بمكة على أن يكتب لهم الى الكوفة بها ، وهذه هي السفانج التي تتعامل بها الناس (٢) .
وكان على سعيد بن العاص ديون تبلغ تسعين الف دينار مسجلة عند غرمائه بالصكوك (٣) . وهكذا اصبحت الحوالات تقوم مقام النقود ؛ ولا ريب أن بنك الدولة كان يقوم بمثل هذا العمل لفريق من الناس وخاصة الأغنياء المقربين

(١) سد ج ٥ ص ٢٦٣

(٢) المرزبسي : المبسوط ج ١٤ ص ٣٧ ، انظر أيضاً الشيباني : الحجج ص ٢٢١ وقد

ورد ذكر السفانج في حديث للرسول رواه النسائي في سننه الايمان (٤٧) .

(٣) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ نم ٢ ص ١٣٢ — ٣ . أما عن صكوك صرافي =

من الأمير ، إلا أنه لم يحتكر هذه الوظيفة ، فظل اصحاب البنوك الخاصة يقومون بنفس العملية خاصة لصغار التجار ولأما كن قد لا يكون للحكومة فيها بيت مال ، وبذلك كان نشاطها يشمل اناساً أكثر وبلاداً أوسع ، وكانت ولا ريب تجني من ذلك بعض الفائدة .

وكان لبعض البنوك الخاصة فروع في بلاد مختلفة ، وكل فرع منها يكون بنكاً محلياً شبه مستقل ، غير أنهم مرتبطون مع بعضهم ، والرابطة التي تربط الفروع المنتشرة في عدة بلاد للبنك الواحد هي أقوى من الرابطة التي تربط بنوك البلدة الواحدة التي لا يمتلكها رجل واحد . ولدنا إشارة الى احد هذه البنوك الخاصة ذات الفروع المتعددة ، ذلك هو بنك الزبير الذي كان مركزه في المدينة وله فروع في الاسكندرية والكوفة والبصرة^(١) حيث كان مركزه في هذه المدينة في الكلاء (ميناء البصرة) وظل مركزاً للتجارة البحرية حتى القرن الرابع الهجري . ويبدو أنه كان عمارة ضخمة إذ قدرت قيمته في زمن معاوية مائة الف درهم^(٢) ، مما يبين بوضوح أنه كان مركزاً هاماً للأعمال الاقتصادية والمالية فيها . ولا ريب أن هناك بنوك أخرى تقوم بمثل هذه الأعمال ، وقد تكون اعمالها على نطاق اضيق ، وإن كانت مصادرنا لم تذكر عن أخبارها شيئاً .

لا ريب أن هذه البنوك سهلت التجارة بين مختلف أنحاء الامبراطورية الاسلامية ، ويرجح أنها لعبت ايضاً دوراً في تسهيل التجارة مع البلاد غير

= مكة المحرر ص ١٤٦ . انظر أيضاً وكيع : أخبار القضاة ج ١ ص ٣٤٣ . عيون الاخبار ج ٢ ص ٤٤ . ابن عساكر : تاريخ دمشق ج ٣ ص ٢٦٧ أغاني ج ١ ص ٣٢

(١) سم ج ٣ ص ٧٦ — ٧

(٢) السمودي : مروج الذهب ج ٤ ص ٢٥٣ . ابن دريد : كتاب الاشتقاق ص ٢٧٢

الاسلامية ، وإن كان دورها في هذه البلاد محدوداً ، نظراً للاخطار التي كانت
تجابه اقراض أناس يقيمون في دار الحرب ولا يخضعون لسلطان الاسلام وهذا
يفسر لنا بعض اسباب تردد التعرب في المساهمة في التجارة البحرية .
وبازدياد نشاط التجارة الخارجية في البصرة ، أصبحت هذه المدينة مركزاً
هاماً لأعمال الصيرفة ، وخاصة للعملات الأجنبية ، ولا ريب أن النقود كانت
كانت تقدر عند الصرافين حسب قيمة ما فيها من معدن ، بصرف النظر عن السعر
الرسمي لتلك النقود (١) ، الأمر الذي يجعلهم يفضلون الاحتفاظ بالنقود الجيدة
دون الزائفة والمسوحة ، وهذا يجعل لهم تأثيراً خطيراً في تقرير سمعة العملة
والنقود التي كانت عماد الحياة الاقتصادية ، كما يجعلهم باحتكاك مباشر مع الدولة
التي تحرص على الاحتفاظ بسمعة النقود وعلى توفيرها للمداولة في الأسواق .
أما العملات الخارجية التي كانت تقدر بسعر السوق فيجب ألا تغالي في
كميتها لأن رصيد التجارة الهندية ، وهي أعظم قطر يتاجر مع البصرة ، كان
دائماً بجانب الهند ، فكان على البصرة أن تصدر النقود الذهبية إليها ، على أن
هذا بدوره زاد من اعمال الصيرفة في البصرة إذ زاد الطلب على الذهب (٢) ،
وزادت أهمية الصرافين الذين كانوا يقررون سعر السوق الحر في التبادل بين
الذهب والفضة (٣) .

(١) لقد كانت ابن مسعود يبيع نفاية الدرهم في الكوفة (السرخسي ج ١٤ ص ٨) .

لسان العرب ج ١١ ص ٤٢)

(٢) راجع ص ٢١٥ — ٧

(٣) لقد كان الحجازيون يقررون بيع الذهب بالفضة بسعر مفاير لسر السوق ، راجع

في ذلك البحث الذي كتبه الاستاذ شاخنت في كتابه

Origins of Mohammedan Jurisprudence p 67 - 8

والاشارة الوحيدة التي رويت لنا عن تدخل الدولة في أمور الصرف ، هي ما رواه =

ونظراً لأن أصحاب البنوك هم أهم المتعاملين بالنقد ، لذلك كان عليهم ألا يزينفوا النقود أو يذبيوها أو يصدروا السبائك أو يروجوا النقود الزائفة . ولعلمهم كانوا عرضة للقيود والعقوبات التي ذكرنا في محل آخر أنها فرضت على المتلاعنين بالسكة^(١) ، وقد أصبح من كثرهم دقيقاً عندما كان سعر الفضة أعلى من سعر النقود الرسمي وخاصة في أيام الحجاج الذي جابهت الدولة في زمنه مشكلة دقيقة مما اضطره أن يفرض عليهم قيوداً شديدة ويخضعهم لسيطرته^(٢) ويستخدمهم لترويج نقوده الجديدة التي كان لها نفس السعر الرسمي الذي كان للنقود القديمة رغم أن وزن فضتها اقل . وهكذا أصبح أصحاب البنوك يقومون بوظيفة شبه رسمية .

وقد قاموا بوظيفة أساسية في تسهيل سوق النقود والعملية : إذ قاموا بدور الوسيط بين الشعب ودار الضرب ؛ فكان عليهم أن يقدموا له السبائك التي يشترونها من الناس لضربها ، والواقع أن الحجاج اجبرهم على سك سبائكهم^(٣) كما يحل الأزمة التي نجمت عن سك النقود^(٤) ، ولكن لما لم يُجند ذلك شيئاً ، انقضى عيار الدرهم وسمح لهم ، ان لم يكن استمر على اجبارهم ، على سك سبائكهم في دور الضرب التي انشأها . ولسنا نعلم عن الشروط التي فرضها عليهم لكي يحملهم على اعطاء سبائكهم ونقودهم الثميلة القديمة ليعاد سكها بالنقود الخفيفة الجديدة .

= المحدوثون من منع عمر طلحة عن بيع الذهب بالفضة بسعر أعلى من سعر السوق .
راجع عن الاحاديث التي روت ذلك الحادث : فـسـك الفهرس المنفصل مادة (خازن) .
أما عن موقف الناس من الصرافين فراجع سـمـد ج ٧ تـمـ ١ ص ٨٣ .

(١) انظر ص ٢١٣ — ٤

(٢) البيروني : الجاهر ص ٢٦٤

(٣) فتوح ص ٤٦٨

(٤) انظر ص ٢١٣

ولا بد أن ازدياد عدد البنوك واتساع نشاطها ، قد صحبه بعض التحسينات في المعاملات الحسائية كاستلام الأمانات وحفظها في مكان أمين ، ودفع الديون لأصحاب الودائع ، واقراض النقود وكثرة استعمال الصكوك ، ولما كانت للعرب في هذا خبرات محدودة ، فقد استفادوا من خبرات غير العرب وخاصة سكان العراق والأعاجم والهنود واستخدموا عدد أمنهم لادارة اعمالهم المصرفية . غير أنه ليست لدينا تفاصيل عن هذه الأعمال أو عن هؤلاء (الخزنة) سوى أن اصحاب المصارف في البصرة كانوا يستخدمون الهنود بكثرة في تمشية اعمال مصارفهم (١) .

وبما أن البنوك الخاصة كانت تعتمد على شخصية مالكيها ، فانها كانت في الغالب تنحل بعد موته .

أما الصناع المستقلون فيعملون لحسابهم الخاص ويتخذون مركز عملهم إما في بيوتهم أو مصانعهم وحواليتهم ، وقد يعملون بمفردهم أو بجماعة اولادهم و « صناعتهم » أي تلامذتهم الذين ، بعد فترة كافية من التدريب ، يصبحون صناعاتاً مستقلين قد يفتحوا لهم مصانع خاصة بهم . على أنه لم تكن هناك مدة محددة لفترة التدريب ، كما أنه لا يوجد قانون يحدد المهنة بأسرة معينة أو يجبر الولد على اتباع مهنة أبيه .

والصناع المستقلون يمتلكون عادة وسائل الانتاج والأدوات ورأس المال اللازم للصناعة ، وهم يصنعون عادة مصنوعات ذات شكل معين ثابت ليصرفوها في الأسواق لمن يريد الشراء (١) ، غير أنهم في بعض الأحيان كانوا يقومون بمصنوعات حسب الطلب . ولا بد أن عدد هؤلاء الصناع المستقلين أخذ ينمو بسرعة . إلا أنه ليست لدينا تفاصيل عن عددهم أو حرفهم أو عدد من كان في كل مهنة . وكل ما يمكن قوله هو أنه لا يوجد دليل على وجود معامل كبيرة تستخدم عدداً كبيراً من الصناع لانتاج نوع واحد من الصناعة كما هي الحالة اليوم .

وقد كان من الصناع عدد غير قليل من العبيد الذين يعملون لأسيادهم أو قد يكونوا مأذونين لهم حق العمل في ما يريدون من صناعات وبيع منتوجاتهم ، وقد يدفعون لأسيادهم كل ما يجنونه أو قد يدفعوا مبلغاً معيناً من المال يدعى ضريبة أو خراجاً أو غلّة (٢) . وقد يعد السادة العبيد المأذونين باعتاقفهم إذا

(١) توجد اشارات الى الملاحف البصرية راجع أم ج ٣ ص ٧٩

(٢) راجع عما كتب عن هذه التمايز في فنسك : النهرس المفصل لألفاظ الحديث النبوي راجع ايضاً ابن الانبر : النهاية في غريب الحديث . ابن منظور : لسان العرب . سد ج ٥ ص ٣٢٤ ج ٦ ص ١٩٤ . أبو نعم : حلية الاولياء ج ٣ ص ٤٧ . ويبدو ان الاسياد لهم وخدم الحق في تقرير مقدار الضريبة على العبيد راجع الطبري . التفسير ج ١٨ ص ٨٨

دفعوا مبلغاً معيناً من المال أو يقوموا بالعمل مدة معينة من الزمن . ويتمتع العبد المأذون في حالة اذنه بنفس مركز الاحرار ، ويصبح مثلهم سوى أنه يمكن لأسيادهم سحب حريتهم وارجاعهم الى حالة الرق متى شاء^(١) .

لقد كانت العبيد خبير وسيلة يمكن بواسطتها للرأسماليين توظيف رؤوس اموالهم في الصناعة ، غير أننا يجب ألا نبالغ في عدد من كان يستخدم منهم فيها نظراً لارتفاع كلفة تدريبهم ، وما يتعرضون له من اخطار المرض والموت والهرب التي تؤدي الى فقدان اسيادهم ما صرفوه عليهم^(٢) . كل ذلك يجعل استخدام العبيد في الصناعة أمراً صعباً ، لا يستطيع القيام به إلا الأغنياء من ملاكي العبيد . لذا يصح القول أن عدد المستخدمين في الصناعات كان محدوداً ، وانهم لم يكونوا خطراً كبيراً يهدد باقي الصناع الاحرار .

ومع أن معظم اهل البصرة جاؤوا من جزيرة العرب التي كان فيها بضعة مراكز صناعية خاصة في اليمن والبحرين وعمان ، إلا أنه لا يوجد دليل على أن الصناع العرب استوطنوا في البصرة ؛ لذلك فان معظم السكان العرب في البصرة لم تكن لهم خبرات سابقة في الصناعة^(٣) ، ولم يساهموا بها ، وكانوا يعتمدون في معاشهم على العطاء وغنائم الحرب والتجارة . أما الصناع واصحاب الحرف فكانوا من الأعاجم الذين استوطنوا البصرة بعد انشائها للقيام بسد حاجة المجتمع الى المصنوعات مستفيدين من الحماية التي تقدمها لهم الدولة ؛ ولم يكن عليهم إلا أن يعترفوا بسيادة الدولة ويطيعوا نظمها ويدفعوا الضرائب

(١) راجع ص ٥٢

(٢) راجع ص ٥٤

(٣) تدل المصادر على أنه كانت للصناع واصحاب الاعمال تنظيمات خاصة تختلف عن تنظيمات العرب راجع أبو حنيفة : المساند ج ٢ ص ٢٧٤ . الشيباني : الآثار ص ٩٤ . المدونة ج ٤ ص ٣٩٥ . الجاحظ : رسالة الفتح بن خلفان ص ٤٤ .

لها (١) . وقد كانت لهم حرية واسعة في ممارسة حرفهم ، أما الدولة فلم تتدخل إلا في بعض الصناعات المحدودة التي كان يتطلب ممارستها الحصول على اجازات خاصة ، وذلك كالحمامات التي لم يكن يجاز انشاءها إلا لمن يحصل على اجازة خاصة ، ولعل هذه الاجازات مما ورثه العرب عن الساسانيين من أنظمة (٢) . وليست هناك إشارات الى العوامل التي دفعت الدولة الى فرض اخذ الاجازات أو شروطها ، أو عدد الصناعات الواجب الحصول على اجازات فيها ، إلا أنه يرجح بأنها كانت لازمة للقيام بعدد من الصناعات الأخرى ، وخاصة ما له علاقة بالمصلحة العامة أو الأمن العام كصنع الأسلحة ، وسك النقود ، وتركيب الأدوية . ومن الجدير بالملاحظة أنه لا توجد أية إشارة الى أسعار الأسلحة في العصر الأول رغم أهميتها للمجتمع ووفرة التعابير التي تتعلق بصناعتها ، كما أن كتب الفقه قلما تنطرق إلى بحث المشاكل المترتبة على بيع الأسلحة والتعامل بها ، الأمر الذي يحملنا على الاعتقاد بأنها كانت محصورة في عدد من الناس فلم تثر كبير نقاش (٣) .

ليست هناك أدلة على أن الدولة كانت تحتكر أية صناعة من الصناعات ،

(١) راجع ص ٢٥ فا بعد

(٢) يقول الجاحظ : « لم تكن الفرس تبيع شريف البنيان كالا فبيع شريف الاسماء الا لأهل البيوتات (النبلاء) كصنيم في الواويس والحمامات والقبايا الحضر والعرف على حيطان الدار وكالعقد على الدهليز وما اشبه ذلك » (كتاب الحيوان ج ١ ص ٣٦ - ٣٧) . ويذكر كراوس ان الحمامات في العراق في زمن التغردي كانت قليلة ، أما نيومان فيرى أنها كانت كثيرة راجع

Newman : Agricultural. Life of The Jews in Mesopotamia p 24 - 5

(٣) يشير الكندي الى السيوف السكوفية والبحرية والزبادية التي كان يصنعها رجل يدعى زياد (رسالة في السيوف ص ٢ أ) وهذا يدل على أن صناعة الاسلحة كانت مألوفة لدى العرب ولكن بيع الاسلحة مقيد أو محصور .

ولكن هذا لم يمنعها من إنشاء معامل خاصة بها لتجهيزها بما يحتاجه الجند والشرطة من الأسلحة^(١) ، والراجح أنها كانت تستعمل لهذا الغرض عبيداً وعمالاً مأجورين .

ومن الراجح أيضاً أن الدولة كانت تمتلك داراً لضرب النقود انشأتها في البصرة منذ أو قبل عهد زياد^(٢) . والراجح ان دار الضرب كانت في البداية صغيرة يقتصر عملها بالدرجة الأولى على إعادة سك النقود المسوَّحة إذ لم يكن للبصرة حاجة لدار للسك نظراً لأنها كانت تستورد سنوياً كميات كبيرة من النقود المسكوكة في الاقاليم ، غير أنه منذ زمن الحجاج وسعت دار الضرب في البصرة لتتمكن من إعادة سك النقود القديمة على العيار الجديد الذي قرره لها ، خاصة وأن المتداول بين ايدي الناس في البصرة من هذه النقود القديمة كان كبيراً جداً في بداية الأمر ، وقد جلب الحجاج لدار الضرب في البصرة الطبايعين من الاقاليم الأخرى^(٣) كما يروي البلاذري ، ولا بد أنه كان يستخدمهم بأجور معينة ، وفرض عليهم رقابة دقيقة ليضمن صحة العيار وصفاء المعدن المستخدم في المسكوكات^(٤) .

وقد كان اصحاب المهن معفونين من ضريبة السوق ، لأن ابن عامر عندما انشأه جعله حراً لا ضريبة عليه^(٥) . إلا أنه كانت عليهم ضرائب غير

(١) طبري I ص ٣٢٢٣ . مرآة الزمان ص ٨٨ أ

(٢) Walker . Catalogue of Mohammedan Coins p CXI

(٣) فتوح ص ٤٦٨

(٤) فتوح ص ٤٦٨ . ويروي ابن الفقيه الهمداني أنه خصص للطراز في زمن ابن هبيرة مليوناً درم (كتاب البلدان ص ٨٥ مخطوطة مشهد) . أما الماوردي فيذكر الطوارق بدل للطراز (الاحكام السلطانية ص ٣٠٦) فإذا صحت قراءة الهمداني فلا بد أن لا يقتصر الطراز على مصانع الانسجة فقط ، لأنها لا تحتاج مثل هذا المبلغ الضخم .

(٥) فتوح ص ٣٧٢ . الخبر ص ١٥٠

مباشرة كالعشور المفروضة على المستوردات^(١) ، والمكس^(٢) ، وهو فيما يظهر غير العشر ، وكان يفرض على المبيعات في داخل المدينة ، ويبدو أن الدولة كانت تقوم بنفسها بجباية المكس الذي كان يلقي من الأهلين معارضة شديدة^(٣) حتى الغاه عمر بن عبد العزيز بكتاب وجهه الى عدي بن اوطاة ، أمير البصرة ، وفيه يقول : « وضع عن الناس الفدية ، وضع عن الناس المائدة ، وضع عن الناس المكس ، وليس بالمكس ، ولكنه البخس الذي قال الله تعالى فيه : (ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين) فمن جاءك بصدقة فاقبلها منه ، ومن لم يأتك بها فالله حسيبه »^(٤) .

وبالإضافة إلى ذلك ، كان على الصناع من اهل الذمة أن يدفعوا الجزية التي يختلف مقدارها باختلاف دخلهم . وهي تتراوح بين ٢٤ — ١٢ حرم في السنة^(٥) .

(١) راجع ص ٧٦

(٢) سمع ج ٧ قسم ١ ص ٧٠

(٣) الجاهل : الحيوانات ج ٦ ص ٢٤ . لسان العرب ج ٨ ص ١٠٥ . سلام ص ٥٢٦ — ٥٢٨

(٤) سمع ج ٥ ص ٢٥٤ ٢٨٣ . سلام ص ٥٢٧ . ولم أجد في المصادر ما يوضح ماهية المائدة والفدية .

(٥) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٢٢ . أم ج ٤ ص ٩٦ فما بعد . اختلاف الفقهاء ص ٢٠٤ . ابن الاثير : النهاية في غريب الحديث ج ٣ ص ١٦١
أقد كان كثير من المستقرنين يرون أن الدولة الاسلامية لم تميز بين الجزية والخراج في أوائل العهد راجع مثلا

Wellhausen . The Arab Kingdom And Its Fall p 276

راجع أيضاً مقالة بكر عن الجزية في دائرة المعارف الاسلامية . غير أن تأكيد المسلمين على تمييز الجزية عن الخراج لا بد وأن يكون له أصل تاريخي .

والواقع أن هذا التمييز هو أساس البحث الذي قام به دينيت في كتابه : Pall Tax And Conversion in Islam

ما اعتقده من أن الجزية كانت على الصناع وأهل المدن ، وان الخراج كان على أهل =

وكان الصناع واصحاب الحرف عرضة لرقابة العامل على السوق الذي تحدثنا عن عمله في فصل سابق .

لا ريب في أن القيود السالفة الذكر والتي فرضتها الدولة لم تكن ثقيلة أو مقيدة للصناع ، كما أنها لا تقارن مطلقاً بالقيود التي فرضتها الحكومات والنقابات على الصناع في اوربا الوسيطة ، كلاب كانت مرنة لدرجة يتاح فيها للصناع اختيار ما شاؤوا من الحرف أو تركها أو تبديلها بمحض اختيارهم وحسب ظروفهم ، كما أن لهم الحق في فتح مصانعهم حيثما شاؤوا في المدينة ، إلا اذا كانت صناعاتهم تولد خطراً على المدينة كالحدادين مثلاً . غير أن مصلحة الصناع انفسهم حملت اصحاب كل مهنة أو معظمهم على التجمع في محل واحد ^(١) ، وهكذا تجمع الدباغون في طرف المربد ^(٢) ، والطحانون على نهر الارحاء ^(٣) ، كما تجمع القصابون حول رحبة خاصة سميت باسمهم ^(٤) .

ولما كان اغلب اهل الحرف من الاعاجم فقد اقر القضاة لبعض الاشخاص المعينين أن يكونوا شهوداً على الاشخاص أو القضايا التي قد تظهر بين هؤلاء الصناع ، وبدعى هؤلاء الاشخاص بشهود العدول ، وكانوا ينتخبون بعد استفسار سرى وعلني عن احوالهم ^(٥) ، ولهم الحق في ابداء شهادتهم أمام المحاكم

= الريف . راجع مثلا اليعقوبي : القارنج ج ٢ ص ١٧٤ . أبو يوسف : الخراج ص ٧٠

(١) طبري I ص ٣١٢٠

(٢) طبري I ص ٣١٢٠

(٣) فتوح ص ٣٦٢

(٤) طبري II ص ٤٣٦

(٥) لقد ورد ذكر العدل في القرآن ١ - سورة البقرة آية ٢٨٢ ، سورة المائدة آية ١٠٦ ، سورة الطلاق الآية ٢) بمقتضى الأمين المستقيم من غير تخصيص . ولكن تطور المجتمع وازدياد عدد أفرادها ، تطلب اختيار الموثوق بهم ليكونوا شهوداً (الخصاص : =

وبذلك كانوا كالمستشارين الفنيين للقضاة فيما يتعلق بأصحاب الحرف ، على أنه ليست لهم أية سلطات تنفيذية على اصحاب الحرف ، كما أن وظائفهم لم تكن ثابتة أو دائمية .

وقد كَوَّن الصناعات فيما بينهم تقاليداً اعترفت بها الدولة ، واخذ بها القضاة والمحكمون في الحكم على الخلافات التي تظهر بين هؤلاء الصناعات^(١) . ولما كانت هذه التقاليد تتعلق بالنواحي الفنية فقد اضطر القضاة أن يلجأوا أحياناً الى اهل المعرفة^(٢) ممن لهم خبرة فيها . على أنه ليس في المصادر التي بين أيدينا أية معلومات توضح وظائفهم أو سلطاتهم أو طريقة اختيارهم أو فيما اذا كانت آراؤهم مجرد استشارية أو ملزمة ، لا ولا فيما اذا كانت لهم أية سلطات على زملائهم من اهل الحرف .

تشير المصادر إلى وجود عرفاء على السوق فيروي وكيع عن محمد « وقال سئل عن بيع السنائير فقال كانت قضية في بيع (لعلها سوق) السنائير وقضية في سوق الدجاج فقضى فيها عريف سوق الدجاج وعريف سوق السنائير . فأصاب عريف سوق السنائير فجمع له شرح السوقيين »^(٣) ؛ كما أن الخطيب البغدادي يروي أن

== أدب القضاة ص ٢٩ — ٣٠ مخطوطة دائرة الهند راجع أيضاً

Tyan . Histoire de L' Organisation Judiciaire En Pays de Islam Vol I p 349 ff

ولا بد أن يكون للتدقيق في الشهود غير العرب أهمية خاصة .

(١) قال شرح لقوم من الفزاريين اختصموا اليه : « اذا كانت بينكم سنة أجمعية فستحكم بينكم » البخاري : بيوع الباب ٩٥ . وكيع : أخبار القضاة ج ٢ ص ٣٥١ ، ٣٧٢ . سعد ج ٦ ص ٩٤ . انظر أيضاً مدونة ج ٣ ص ٤١٤ ، ٤١٦ ، ويرى الاستاذ شاخ أن العرف يمكن معرفته من دراسة اجتهاد القضاة .

(٢) أم ج ٣ ص ٢٦٢

(٣) وكيع : أخبار القضاة ج ٢ ص ٣٤٧

أباً حنيفة عين عريفاً على الحاكمة^(١)؛ غير أننا لا نعلم متى وجدت وظيفة عرفاء الاسواق ، أو علاقتهم بالعمل على السوق أو صلاحياتهم ، ولكننا نرجح أن وظائفهم كانت تتصل بالصناعات ومشاكلها ، أما الصناع فكانت الدولة تعاملهم حسب اديانهم لا حسب حرفهم ولذلك لم تعترف لهم بأية رابطة مهنية أو تعين لهم عرافة خاصة . بل حتى الجزية كانت تجبها الدولة منهم عن طريق رؤسائهم الدينيين لا رؤساء اصنافهم^(٢) . ويبدو أنه كان يوجد بعض التوافق بين بعض الاديان والحرف ، حيث كان اغلب القضاة من اليهود والكتاب من المجوس والاطباء من النصارى^(٣) . ومما يزيد في قوة هذه الروابط اشتراكهم في العقائد واللغة وتجمعهم في السكنى بمنطقة واحدة مما أدى إلى ظهور رابطات دائمة فيما بينهم نمت من غير سيطرة الدولة . على أننا يجب أن نؤكد على أن هجرات الصناع التدريجية الغير منظمة ، وعدم وجود احتكارات أو قيود للصناعات واستخدام العبيد في الصناعة ، كانت من عوامل عدم ظهور النقابات .

وبما أن اغلب الصناع من الاعاجم لم يدخلوا في ديوان العطاء ولم يخدموا في الحروب^(٤) ، فقد اصبح تنظيمهم الاجتماعي يتركز حول السوق ، بينما

(١) الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ج ٣ ص ٦٧

(٢) الشامي أول فقيه ذكر وجود الرقاع لأهل الذمة كي يدونوم ويجمعوا الجزية منهم

(أم ج ٤ ص ١٢٢ . اختلاف الفقهاء . ص ٢١٦) . وقد اقترح أبو يوسف أن

يصير أسر الجزية في الامصار الكبيرة الى رجل من أهل الصلاح في كل مصر .

ويصير معه أعواناً يجمعون اليه أهل الاديان من اليهود والنصارى والمجوس أو الصابئين

(كتاب الحراج ص ٧٠) . ويقول جرايتز ان راس الجالوت كان مسؤولاً عن

جمع الجزية عن اليهود في العراق

Graetz . History of The Jews Vol III p 90 f

(٣) الجاحظ : رسالة في الرد على النصارى ص ١٧

(٤) انظر ص ٨٢

كان العرب ينتظمون في عشائر تتخذ كل منها الجامع مركزاً لها (١).

ليست لدينا أية إشارة عن دخل الصناع السنوي ما عدا دخل الكتاب الذين كانت تستخدمهم الدولة في الدواوين وكان يبلغ ٣٦٠ درهماً سنوياً (٢)، وهو أعلى من الحد الأدنى لمستوى المعيشة والعطاء. على أننا يجب أن نتذكر ان الكتاب كانوا من العمال الماهرين، وأنه لذلك يمكن اعتبار دخلهم أعلى من دخل العامل العادي.

ويمكننا أن نكون فكرة تقريبية عن دخل الصناع من دراسة الأسعار؛ فبما أن سعر القميص العادي كان حوالي ٥ دراهم (٣)، يذهب نصفها ثمناً للمواد الأولية المستخدمة فيه والنصف الآخر أجر صنعه، فإذا افترضنا أن النسيج كان ينسج مائتي ثوب في السنة امكنتنا القول بأن دخله السنوي في أيام الرخاء كان يبلغ حوالي ٥٠٠ درهم؛ وهو أعلى بقليل من دخل الكتاب ومن عطاء أكثرية العرب؛ غير أننا يجب أن نتذكر ان هذا المبلغ كان يكون الدخل الوحيد للصانع وعائلته، لأنه لم يكن يأخذ رزقاً من الحبوب ولا يجني شيئاً من ضنم الحرب.

وهناك وسيلة أخرى قد تعيننا على تقدير دخل الصناع؛ وهي الضريبة التي كان يدفعها العبيد الصناع لأسيادهم، غير أنه لسوء الحظ، ليس لدينا سوى أمثلة قليلة جداً، فأبو لؤلؤة تقرر عليه أن يدفع لسيدته المغيرة بن شعبة أربعة دراهم يومياً، وهو مبلغ عال تدمر منه هذا العبد رغم انه كان

(١) الشيباني: الآثار ص ٩٤. أبو حنيفة: المساند ج ٢ ص ٢٧٤

(٢) الجبشباري: الوزراء والكتاب ص ١٣٨، ١٣٩ أ ب

(٣) راجع ص ١٥٨ — ١٥٩

يتقن عدة صناعات على ما يقال (١) . وكانت الضريبة على فرق ستة دراهم شهرياً (٢) .

واخيراً يمكننا استنتاج دخل الصناع في البصرة من دراسة دخل صناع البلدان الأخرى التي ذكر لنا دخلهم فيها ؛ ففي مصر تبين أوراق البردي أن أجر النجار شهرياً كان ديناراً وثلث دينار ، وأجر بنائي السفن ديناران ، وأجر الصانع العادي ثلثي دينار في الشهر (٣) . وفي الجزيرة كان دخل الصناع يبلغ ٣٠٠ درهم في السنة في عهد عبد الملك ، الذي قرر في التعديل الذي أجراه على ضرائب الجزيرة أن يبقى لهم ٢٠٠ درهم ، وهي ما يكفيهم لسد حاجاتهم السنوية ، ويأخذ الباقي (٤) . ولاريب في أن حالة صناع البصرة كانت أحسن من حالة صناع الجزيرة ، إذ كانت الضريبة عليهم أخف وسوق بضائعهم أروج . لقد كان بمقدور الصناع أن يعموا بثمار أرباحهم ويزيدوا دخلهم بمهارتهم في الصناعة وحماسهم في العمل ، خاصة وأن الضرائب عليهم كانت خفيفة ولم يكونوا تحت نير استغلال الرأسمالين ؛ على أننا يجب أن نتذكر أن الصناعة كانت بطبيعتها لا تدر إلا دخلاً محدوداً قد يضمن للصانع حياة طيبة اعتيادية ولكنه لا يمكنهم من جمع رأس مال كبير كالبنوك والتجارة والوظائف . فأهمية الصناع في المدينة ترجع إلى عددهم لا إلى ما يمتلكون من ثروات .

رغم أهمية الصناع في البصرة ، فإن عددهم كان أقل من عدد العمال

(١) - سعد ج ٣ ص ٢٥٠ . الديار بكرى : تاريخ الحبس ج ٢ ص ١٧٠

(٢) أبو نعيم الإصهاني : حلية الأولياء ج ٣ ص ٤٧ . سعد ج ٦ ص ١٩٤

(٣) Bell . Aphrodite Papyri XXXVIII

(٤) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٢٣ - ٢٤

غير الماهرين الذين كانوا خليطاً من العبيد والاعاجم ومن لا يستلم العطاء من العرب . أما العبيد فكانوا يستخدمون بكثرة في الأعمال البيتية والأشغال الصعبة ، والزراعة ؛ وهم يعملون بنفس الشروط والأحوال التي يعمل بها الصناع من العبيد ، ذلك أنهم قد يعملوا لحساب اسيادهم أو كعمال مأجورين ، وفي هذه الحالة كانت اجورهم تدفع لأسيادهم ، ويبدو أنهم استخدموا بصورة واسعة في الاعمال الزراعية ، حيث روت كتب التاريخ قيامهم بثلاث ثورات الأولى في زمن الحجاج^(١) ، والثانية في زمن المنصور^(٢) ، والثالثة في القرن الثالث الهجري^(٣) ، وهي الثورات الوحيدة التي ذكر قيام العبيد بها في العصور الاسلامية الأولى .

رغم كثرة ما استخدم من العبيد في الاعمال في البصرة . إلا أنهم لم يولدوا خطراً على الاحرار من الصناع ؛ نظراً لأن نمو المدينة وتقدمها السريع قد أدى إلى ازدياد حاجتها من العمال للقيام بأعمال البناء وحفر القنوات واصلاح الاراضي وما إلى ذلك .

لم يكن لهؤلاء العمال تخصص في الصناعة ، فكان من الممكن أن يعملوا في أي عمل يتطلب قوة جسمية فحسب ، ومن المحتمل ان عدداً منهم كان من العمال المتجولين (السكرات)^(٤) الذين كانوا مستعدين للعمل حيثما وجد سواء في داخل المدينة أو خارجها .

(١) أسباب الاشراف ص ٣٠٣ (سبيع العمور) . ابن الاثير : الكامل في التاريخ

ج ٤ ص ١٥٠ . الجاحظ : فضل السودان على البيضان ص ٦٤ - ٥

(٢) وكيع : أخبار القضاة ج ٢ ص ٥٧ - ٦٠

(٣) الطبري III ص ١٧٤٢ فإ بعد . وراجع أيضاً

Noeldeke : Sketches From The Eastern History p 146 ff

(٤) طبري I ص ٢٠٣٧ . تعليقات على الطبري ص CCXCIII

وقد استخدمت الدولة بعض العمال في الأعمال التي كانت مسؤولة عن القيام بها كبعض الأبنية والقنوات والجسور ، وكانت تسند القيام بهذه الأعمال الى متولين يكونون مسؤولين عن جمع العمال اللازمين وادارتهم والاشراف عليهم ، وبذلك كانت علاقتهم في النواحي المالية دون الفنية من الأعمال . ولدينا أسماء بعض هؤلاء المتولين ، وهم من الشخصيات العربية البارزة ، كان كل منهم متولياً لعمل واحد ، فقد كان عبد الرحمن بن أبي بكر متولياً على نهر معقل (١) ، والحجاج بن عتيك على انشاء المسجد الجامع (٢) ، وقد كان هؤلاء المتولون يجمعون العمال ، وربما كانوا يستخدمون بعض رقيق الامارة لهذا الغرض . ولكن ليس هناك دليل يثبت أنهم كانوا مستخدمين دائمين لدى الدولة .

أما ذواو المشاريع الخاصة فقد كانوا يقومون بجمع العمال والاشراف عليهم بأنفسهم ، واذا كانت أعمالهم كبيرة فانهم قد يسندوها إلى بعض الأشخاص يدعون وكلاء ، أو قيمون (٣) ، أو قهرمانية (٤) ، أو فاشكار (٥) . ولهؤلاء عادة اتصال مباشر بأصحاب العمل ، واعمالهم ثابتة إلى حد ما وأقل ربحاً من المتعهدين العموميين .

لم يكن للعمال غير الفنيين منظمات خاصة بهم ، فكانوا يتجمعون حسب عقائدهم واديانهم ، شأن العمال الفنيين الذين تحدثنا عنهم من قبل ، أما أجورهم فكانت تختلف تبعاً لنوع العمل الذي يقومون به أو مدى الرخاء السائد في المدينة ، إلا أن هذه الأجور لا بد وأنها كانت أقل من أجور الصانع الفنيين ،

(١) فتوح ص ٣٥٧ . سمد ج ٧ قسم ١ ص ٨

(٢) فتوح ص ٣٤٦ . الحمداني : مختصر كتاب البلدان ص ٣٥٦

(٣) سمد ج ٧ قسم ١ ص ١٢ . فتوح ص ٣٦١ . طبري II ص ٨٠

(٤) سمد ج ٧ قسم ١ ص ١٤ . فتوح ص ٣٥٥ ، ٣٦٦

(٥) التنوخي : المستجاد من عمل الاجواد ص ٢٥٤

ولعلها كانت حوالي ٢٠٠ درهم ، وهو الحد الأدنى لمستوى تكاليف المعيشة .
والراجح أن الأجور كانت منخفضة نظراً إلى أن أسعار العبيد كانت منخفضة ،
والأجور الشهرية للخدم كانت تبلغ أربعة دراهم (لا يدخل بضمنها الغذاء
والكساء) .

لقد استمر نمو المدينة حتى نهاية عهد زياد حيث بلغ عدد السكان مائتي الف
وحيث أنجز حفر معظم القنوات واصلاح معظم الاراضي . وقد أدى استخدام
العبيد إلى تناقص الطلب على العمال ، بينما استمرت هجرة العمال إلى المدن مما
اضطر الدولة إلى حصر توزيع الأرزاق من الحنطة على الجند العرب فقط ، بينما
ظل العمال يقاسون من البطالة والقلق ومناقسة العبيد الذين كانوا مستعدين للعمل
بأي أجر كان ، الأمر الذي يؤدي إلى تخفيض مستوى الأجور . ومن المحتمل
أن اعتاق العبيد ازداد ، لينتقد الاسياد من اعباء تكاليف اعاشة العمال .
وهذا أدى إلى ازدياد عدد العمال الذين كوّنوا في المجتمع عنصراً قلةً ، نظراً
لعدم وجود أي ضمان لهم ، فصاروا مستعدين للعمل بأقل أجر ممكن ، كما أن
بعضهم أصبحوا يعتمدون على ما يقدم لهم من صدقات . إلا أن هذه الصدقات
لم تكن تكفي لسد حاجة كافة هؤلاء العمال أو تقدم لهم ضماناً دائماً .
وقد مهدت ثورة الخوارج للعمال فرصة للحصول على بعض الضمان الاقتصادي
الذي كان يظفر به العرب ؛ والواقع أن عدداً منهم ساهم بهذه الثورة التي
هددت البصرة قرابة العشرين سنة ؛ ولا ريب أن فشل ثورة الخوارج كان
ضربة ولدت في نفوسهم اليأس .

ثم ان فريقاً كبيراً منهم فقد حياته في الوباء الكبير الذي اجتاح البلاد
سنة ٦٨ هـ ؛ غير أن عدد الباقين كان كبيراً ، حتى اضطر الحجاج إلى

ارجاعهم إلى قراهم ، كي يجهز الريف بالأيدي العاملة ويخلص المصر من هذا
العنصر القلق . إلا أن محاولته قاومتها بضعة اوساط . فقد اعتبرها الأتقياء
مناقضة لروح الاسلام الحرة ، وشعر اصحاب الأعمال أنها ستفقد من العمال
الذين يعملون بأجور رخيصة ، كما أن العمال انفسهم كرهوا الرجوع للعمل في
الزراعة ؛ وكان كل ذلك من أهم دوافع التأييد العام الذي لقيته ثورة
ابن الاشعث في سنة ٥٨١ هـ .

ابن الاشعث في سنة ٥٨١ هـ .
في سنة ٥٨١ هـ ، الموافق لـ ١١٨٥ م ، اقام ابن الاشعث
ثورة في مصر ، وكان من دوافعها الاقتصادية . فقد
كانت مصر في ذلك الوقت تعاني من أزمة اقتصادية
كبيرة ، وذلك بسبب انخفاض أسعار القمح في
السوق العالمية ، مما أدى إلى انخفاض عائدات
الحكومة المصرية . كما أن الفلاحين كانوا
يواجهون صعوبات في بيع منتجاتهم ، مما
أدى إلى تدهور أوضاعهم المعيشية . لذلك
قام ابن الاشعث برفع شعار الثورة ، وطلب
إصلاح الأوضاع الاقتصادية في مصر . وقد
كانت الثورة ناجحة ، مما أدى إلى تحسين
الوضع الاقتصادي في مصر في ذلك الوقت .

في سنة ٥٨١ هـ ، الموافق لـ ١١٨٥ م ، اقام ابن الاشعث
ثورة في مصر ، وكان من دوافعها الاقتصادية . فقد
كانت مصر في ذلك الوقت تعاني من أزمة اقتصادية
كبيرة ، وذلك بسبب انخفاض أسعار القمح في
السوق العالمية ، مما أدى إلى انخفاض عائدات
الحكومة المصرية . كما أن الفلاحين كانوا
يواجهون صعوبات في بيع منتجاتهم ، مما
أدى إلى تدهور أوضاعهم المعيشية . لذلك
قام ابن الاشعث برفع شعار الثورة ، وطلب
إصلاح الأوضاع الاقتصادية في مصر . وقد
كانت الثورة ناجحة ، مما أدى إلى تحسين
الوضع الاقتصادي في مصر في ذلك الوقت .

الملحوظ الاول

من كتاب الجامع الكبير للإمام أبي عبد الله محمد بن الحسن الشيباني

المتوفى سنة ١٨٩ ص ٢٠٧ — ٩

باب من عقل الجنائيات

رجل قتل خطأ فضى للقتل سنين ، ثم ارتفعوا إلى القاضي ، حكوا على عاقلة القاتل بالدية في ثلاث سنين من يوم القضاء ، فان كانت العاقلة اهل ديوان لهم اعطية ، فالدية في اعطائهم الثلث في اول عطاء ، وإن لم يكن بين القضاء بالدية وبين اول العطاء إلا شهر فالثالث الثاني في العطاء الآخر ، وإن تأخر عن السنة وتعمد فالثالث الثالث في العطاء الثالث ؛ فان عجلت لهم ثلاثة اعطية اخذت الدية كلها ويقضى بالدية عليهم حتى يصيب الرجل اربعة دراهم اكثر ما يصيبه ، فان قل عددهم ضم اليهم اقرب القبائل اليهم في النسب من اهل الديوان ، وإن خرج لهم اعطيات لشيء ماض لم تكن الدية فيها ، وكانت في الاعطية المستقبلة .

ولو كانوا اهل رزق في كل شهر ، قضى بالدية في ارزاقهم في كل سنة الثلث من كل ستة اشهر سدس الدية ، وإن كان رزقهم في كل ستة اشهر آخر من ارزاقهم ففي كل ستة اشهر سدس الدية ، فان خرجت لهم ارزاق لأشهر ماضية قبل القضاء بالدية ، لم تكن الدية في ذلك . وإن خرج رزق شهر من الشهور بعد القضاء بالدية ، لم تكن الدية في ذلك . وإن خرج رزق شهر من الشهور بعد القضاء بالدية بيوم قد كان بقي من ذلك الشهر أو يومين أو اكثر أخذ من رزق ذلك الشهر ؛ لأن الرزق إنما يجب لهم بأخر الشهر .

وإن كان لهم رزق في كل شهر واعطية في كل سنة كانت الدية في الاعطية .
واهل البادية واهل اليمن الذين لا ديوان لهم ، فالدية على عواقلمهم في اموالهم
على الأقرب فالأول .

ومن أقر بقتل خطأ فالدية في ماله في ثلاث سنين ؛ وكذلك العمدة الذي
لا قصاص فيه . والعمدة الذي لا يخالطه الخطأ .

ولا يعقل اهل مصر عن مصر ، ويعقل عن اهل السواد اهل مصر .
ومن كان بالبصرة وديوانه بالكوفة ، عقل عنه اهل الكوفة ؛ ولو أن
اخوين لأحدهما ديوان بالبصرة وديوان الآخر بالكوفة ، لم يعقل أحدهما
عن الآخر .

اهل راية (١) بعضهم من العرب وبعضهم لا ولاء له ، فانه يعقل بعضهم
عن بعض . ومن لا ديوان له ، فانهم يتعاقلون على النسب وإن تفرقت المنازل .
ومن جنى من اهل مصر وليس في عطاء . واهل البادية اقرب اليه ، عقل عنه
اهل ديوان مصر ؛ ألا ترى ان صاحب العطاء لا يعقل عنه اهل البادية وإن
كان نازلاً فيهم .

(١) يروي بانوت « الاية عملة عظيمة بفسطاط مصر وهي العملة التي في وسطها جامع عمرو
بن العاص . انما سميت الاية لأن عمرو بن العاص لما نزل محاصراً للحصن كما ذكرنا
في الفسطاط وكانت في صحبته قبائل كثيرة من العرب ، واختلطت كل قبيلة خبطة
بأرض مصر هي معروفة بهم الى الآن ، وكان في صحبته قوم من قريش والانصار
وخزاعة وغفار واسلم ومزينة واشجع وجبينة وتقيف ودرس وعيس وجرش والبيت
بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ، والمنقاء ، فلم يكن لكل بطن من هؤلاء من
العدد ما يتفرد بدعوة في الديوان ، وكره كل بطن أن يدعى باسم قبيل غيره ،
وتشاحنوا في ذلك ، فقال عمرو بن العاص ، فأنا أجعل راية ولا أنسبها الى واحد
منكم ويكون موقفكم تحتها وتسبون منزلكم بها ، فأجابوه الى ذلك ، فكانت
الاية لهم كالنصب الجامع ، وكان ديوانهم عليها ، واختلطوا كلهم في موضع واحد
سميت هذه العملة بهم كذلك » معجم البلدان ج ٢ ص ٧٤٥

واهل الذمة الذين لهم عواقل معروفة فدية قتيل الخطأ فيهم على عواقلهم
في ثلاث سنين ، ومن لم يكن له عاقلة ، فالدية في ماله . ولا يعقل مسلم عن
كافر ، والكفار يتعاقلون وإن تفرق المال .

رجل من اهل الكوفة عطاؤه بها ، قتل رجلاً خطأ ، ثم حول ديوانه
إلى البصرة قبل القضاء ، فالدية على عاقلته من اهل البصرة . ولو كانت الدية
قد قضي بها على عاقلته بالكوفة ولم ينتقل عنها ، ويؤخذ من القاتل ما اصابه
من الدية في حصته وإن كان بالبصرة .

كوفي ليس له عطاء قتل رجلاً خطأ ثم اتخذ البصرة داراً ، فالدية على
عاقلته بالبصرة .

رجل من اهل البادية قتل قتيلاً خطأ ثم قدم مصرأ فسكنها أو الحق
بالديوان ، فالدية على عاقلته من اهل مصر والديوان .

قوم من اهل البادية قضي عليهم بالدية فلم يؤدوها أو أدوا السنة أو السنتين
ثم جعلوا في العطاء ، صارت الدية في اعطائهم .

الملاحق الثاني عشائر البصرة

١ - أهل العالبة

عدد من نسب اليها

المشيرة	مواليها	ب ع ع ع ع ع	أ ع ع ع ع ع	ب ع ع ع ع ع	خط رويت لها	عشائر في عدادها
سليم	جهم بن عثمان أبو حماد	٧	٢	٨	م * (١)	مالك بن الحارث والعصبية (أولاد امرئ القيس بن زيد مناة (٢) سعد بن عكرمة (٣) عامر بن عكرمة (٤)
ضبة	صالح بن طريف واصل بن عطاء سعيد	١	١١	١	م -	عامر وعمرو وذهل بن ذهل بن ثعلبة (٥)

يشمل الاحصاء المذكور أعلاه الرجال البصريين فقط . أما قائمة ابن سعد فستمدد من الجزء السابع من كتابه الطبقات الكبير ، أما قائمة السمعاني فلم أورد منها الا العشائر التي ذكر لها رجال من البصرة .

(١) طبري 11 ص ٤٤٢ ، ٤٦٤ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ سم ٢ ص ١١٧ المبرد ص ٨١

(٢) ابن السكيت : كتاب النسب ص ٨٥ ب

(٣) كذلك ص ١٢٠ أ

(٤) ابن تينة : المعارف ص ٣٨

(٥) ابن السكيت ص ٢١٢ أ

عدد من نسب اليها

عشائر في عدادها	خطوط رويت لها	مواليها	المشيرة
—	(١) * م ٨ ٢ ٣	الحسن بن الهيثم سلام بن سعد حصين الشهيد	مزينة
—	(٢) * م ٥ — —	(موالي كثيرون)	باهلة
—	— م ٩ ٤ ٤	عيسى بن عمر عثمان البتي محمد بن أبي بكر	ثقيف
—	— ٢ ٤ ٤	—	ليث
—	— — — ٢ ٥	سليمان بن قطنة	تيم بن
—	— — — ١ ١ ١	أبو عبيدة داود بن مسلم	مرة
—	(٣) * م — — ١	مالك بن دينار سليمان الناجي	ناجية
—	(٤) *	—	سامة

(١) السمعاني : كتاب الانساب مادة سدوس

(٢) سعد ج ٧ قسم ٢ ص ٣٦

(٣) سعد ج ٧ قسم ٢ ص ٤١

(٤) ياقوت ج ٣ ص ٢٢

عدد من نسب اليها

العشيرة	مواليها	م ل ي أ ب ع	م ل ي أ ب ع	م ل ي أ ب ع	خطوط روت لها	عشائر في عدادها
خزاعة	ثابت قطنسة	٣	٥	٨	—	—
	حريث بن قطننة	—	—	—	—	—
نمير	ابن شبة	—	—	—	—	—
	صخر بن جويرة	—	٢	—	—	—
هذيل	—	١	٢	م	(١) *	—
عقيل	—	—	١	م	(٢) *	—
غني	—	٤	—	—	—	—
زهرة	عثمان البتي	—	—	—	—	—
نهد	درعم	—	—	—	—	—
حريش	—	—	٦	—	—	—
قشير	—	—	١	م	(٣) *	—
بنانة	—	—	—	—	(٤) *	—
قريش	—	١	١	م	—	—

(١) ياقوت ج ٢ ص ١٩٧ . أغانى ج ١١ ص ١١١

(٢) -مد ج ٧ قسم ٢ ص ٤١

(٣) المبرد ص ٥٥٥ . أغانى ج ١١ ص ١١٢

(٤) -مد ج ٧ قسم ٢ ص ١٠ . ياقوت ج ١ ص ٧٤١ . لسان العرب ج ١٦ ص ٣٠٦

٢ - تميم

عدد من نسب اليها

المشيرة	مواليها	١٥	١٤	١٣	خطوط رويت له	عشائر في عدادها
سعد	محمد بن خازم - - - م * (١)					قليب (٢)
	ربيع بن صالح					
صريم	-	٣	-	-	-	-
قربيع	-	١	-	-	-	-
جشم	-	١	٥	-	-	-
العنبر	دادويه * (٣)	٤	٥	١٠	م *	-
	يحيى بن كثير					
	فيروز حصين					
	أبو عبيدة					
مالك بن العنبر	-	-	-	-	-	عامر بن العنبر (٤)
مجاهع	الأخفش	١	١	٣	-	شعبيرة (٥) عامر بن زيد مناة (٦)
تهشل	-	٢	-	-	-	بهر ، ربيعة ، رزام ، كعب بن شقرة (٧) ، ربيعة الجوع (٨)

- (١) طبري I ص ٣٢١٠ (٥) كذلك ص ١٨٧ (٦) كذلك ص ١٦٢ (٧) كذلك ص ١٦٢ (٨) كذلك ص ١٦٢
- (٢) السكبي ص ١٨٧ (٣) سعد ج ٧ قسم ٢ ص ٥٥ (٤) السكبي ص ١٨٧

عدد من نسب اليها

العشيرة	مواليها	٥	٤	٣	٢	١	خطوط رويت لها	عشائر في عدادها
هجم	أبو القاسم البراد ١	—	—	٣ م	—	—	خطوط	انمار بن عوف بن ادد ^(٢) ، حبال ^(٣)
يربوع	—	—	١	٢ م	—	—	خطوط	—
صير	محمد بن مناذر	—	—	٢ م	—	—	خطوط	—
فقيم	—	—	٣	٢ م	—	—	خطوط	ابان بن دارم، الكردسان ^(٤)
غدانه	—	—	٣	٢ م	—	—	خطوط	—
مازن	—	—	١	٣ م	٣ م	١ م	خطوط	حميس بن ادد ^(٧) ، ضاعنه بن ص ، بهراه ^(٨)
عبدالله بن دارم	حفص بن قيس	—	—	١	—	—	خطوط	البراجم ^(٩)
مقاعس	—	—	٣	—	—	—	خطوط	—
بني العلووية	—	—	—	٢ م	—	—	خطوط	حميس بن ادد ^(١١)
هلال	عامر بن عبيد	—	—	٢ م	—	—	خطوط	—
رياح	—	—	—	١ م	—	—	خطوط	—
بني العم	—	—	—	—	—	—	خطوط	—

- (١) السمعاني : الانساب مادة هجم
 (٢) ابن السكبي ص ٦١ أ
 (٣) ابن قتيبة : المعارف ص ٣٦
 (٤) ابن السكبي ص ٦٢ أ ب
 (٥) ابن دريد : الاشتقاق ص ١٤٠
 (٦) ابن قتيبة : المعارف ص ١٦٧
 (٧) طبري I ص ٣١٢٣
 (٨) ابن قتيبة : المعارف ص ٤٥٢ . النقائض ص ٩٠٨
 (٩) ابن السكبي ص ٦٠ أ
 (١٠) كذلك ص ٦٣ أ
 (١١) ابن السكبي ص ٦٠ أ
 (١٢) كذلك ص ٦١٥ أ

٣ - بكر

عدد من نسب إليها						مواليها	المشيرة
عشائر في عدادها	خطوط رونها	١	٢	٣	٤		
جدان ، جدي ^(١) ، عائذة ^(٢) ، بنانه ^(٣) ، جسر سنان ^(٤) ، عتيب ^(٥) ، قادح ^(٦)		١	٤	٤	٤	—	شيبان
—	—	١	٤	٤	٤	جراد	عجل
—	—	١	١	١	١	عبيدة بن هلال	قيس بن ثعلبة
						أبو عامر القاضي سليمان بن المغيرة	
—	—	١	٢	١	١	الفضل بن عيسى	رقاش
—	—	١	٨	٣	٣	بشار	سدوس
						هشام الدستوائي محمد بن أحمد بن يعقوب	
—	—	١	٢	٢	٢	بنو صهيب	جحدر

(١) ابن دريد : الاشتقاق ص ٢١٣ (٢) السكبي ص ٦ ب البلاذري : أنساب

الاشراف ص ٢٥ أ (مخطوطة باريس) . ابن قتيبة : المعارف ص ٣٢

(٣) البلاذري ص ٢٦ أ (مخطوطة باريس) (٦) كذلك ص ٢٢٣

(٤) ابن قتيبة : المعارف ص ٣٦ (٧) كذلك ص ٧٢

(٥) الاشتقاق ص ٢٢٥ (٨) الاصبهاني : تاريخ اصفهان ج ١ ص ٧٠

(٩) طبري II ص ٤٤٧ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٦٥

عدد من نسب اليها

المشيرة	مواليها	١	٢	٣	خطط رويت لها	مشارف في عدادها
ضبيعة	—	٣	—	—	م * (١)	—
عائش	—	١	—	—	م	الحارث بن وائل (٢)
بشكر	أبو عروبة	٤	٦	—	م * (٣)	بدن بن بكر (٤)
	قاسم بن مشين					
تيم بن شيبان	—	١	—	—	—	زهير بن حفص (٥) ، زيد بن عائش (٦)
ذهل بن شيبان	—	١	—	—	—	حارث بن ثعلبة (٧)
زمان	—	٢	—	—	١	—
تيم بن ثعلبة	—	١	—	—	—	ملكان بن عكرمة (٨)
عزة	أيوب السخيتاني	٤	١	—	—	عصر وابان وزيد بني عائش (٩)
هزان	—	—	—	—	—	جشم بن الحارث بن لؤي (١٠)
حنيفة	—	٥	١	—	—	—

(١) السكبي ص ٢١٥ أ . سعد ج ٧ قسم ٢ ص ٤٣٣ ٥٠٤

(٢) السكبي ص ١٩٤ أ (٦) كذلك ص ٢٣٩ أ

(٣) طبري III ص ٢٩٧ ٢٩٩ ٣٢٧ (٧) ابن قتيبة : المعارف ص ٤٧

(٤) السكبي ص ١٩٤ أ (٨) السكبي ص ١٢٠ ٤١٢٠ أ ٢٠٠ أ

(٥) كذلك ص ٢٢٥ أ (٩) السكبي ص ٢٣٩ ب

(١٠) السكبي ص ٢٤٠ أ . البلاذري : أنساب الاشراف ص ٢٦ أ (مخطوطة باريس) .

مصعب الزبيري : نسب قریش ص ٥ أ

٤ - الأزد

المشيرة	موليها	قري	قري	قري	عدد من نسب اليها	عشائر في عدادها
عتيك	—	٥	١	٣	نعم	(١) *
حرقة	العلاء	١	—	١	نعم	—
جون	—	١	—	١	نعم	—
الحدان	—	٢	١	—	نعم	(٢) *
زهران	—	٢	١	١	نعم	(٣) *
طاحية	معمربن رشيد	٢	١	—	نعم	(٤) *
جهضم	محمد بن ذكران	٢	٥	١	نعم	(٥) *
العوقة	—	١	٢	١	نعم	(٦) *
قطيعة	—	٢	١	—	نعم	—
هناة	—	—	—	١	نعم	(٧) *
اليحمد	—	١	—	١	نعم	—
جابر	—	١	—	١	نعم	—
شقرة	شبة بن الحجاج	١	—	١	نعم	—
والبه	—	—	٤	١	—	—
عوذ	—	—	—	—	نعم	—

- (١) السمعاني مادة حرقة
 (٢) طبري I ص ٣١٨٠ ٣٤١٥٤
 (٣) طبري II ص ١٨٥٣ — ٤
 (٤) طبري II ص ٩١
 (٥) السمعاني مادة جهضم
 (٦) ياقوت ج ٣ ص ٧٤٦
 (٧) الميداني : الامثال : ص ١٦٢

عدد من نسب اليها

عشائر في عدادها	خطط رويت لها	ع	س	ب	م	مواليها	للمشيرة
	—	نعم	١	—	—	—	جرم
	(١) *	نعم	—	—	—	مغيرة بن مسلم	قسامل
	(٢) *	نعم	—	—	—	—	هداد
	(٣) *	نعم	—	—	—	هشام بن حسان	قردوس
	—	—	—	—	—	—	شريك
	(٤) *	—	—	—	—	—	علي بن سود
	—	نعم	—	—	—	—	اشقر
	(٥) *	نعم	—	—	—	—	رباح
٥ - عبد القيس							
	—	—	١	٤	٥	—	محارب
	—	—	١	١	—	—	ظفر
	—	نعم	١	—	—	—	نقرة
	—	نعم	١	—	—	—	شن
	—	نعم	١	—	—	—	عصر
	—	نعم	—	—	—	—	عامر بن الحارت
	(٦) *	—	١	—	—	—	عوق
	—	نعم	١	—	—	—	صباح

(١) سعد ج ٧ قسم ٢ ص ٥٤ (٤) طبري II ص ٧٩

(٢) السمعاني مادة هداد . سعد ج ٧ قسم ٢ ص ١٠ (٥) ياقوت ج ٢ ص ٤٢

(٣) ياقوت ج ٤ ص ٤٦ (٦) ياقوت ج ٣ ص ٧٤٦

الملحق الثالث

١ - أسماء كبار موظفي البصرة (*)

القاضي	صاحب الشرطة	الامير
—	—	عتبة بن غزوان ١٤ - ١٦ هـ
—	—	المغيرة بن شعبة ١٦ هـ
أبو مسلم الحنفي ^(١) ، كعب بن سور ^(٢) (قام أبو موسى بأعمال القضاء في زمن عثمان) ^(٣)	—	أبو موسى الأشعري ١٦ - ٢٨ هـ
—	—	عبد الله بن عامر ٢٨ - ٣٥ هـ
—	—	عثمان بن حنيف ٣٥ هـ
أبو الأسود الدؤلي ، الضحاك بن عبد الله الهلالي ^(٤) (وفي رواية عبد الرحمن بن يزيد) ^(٥)	—	عبد الله بن عباس ٣٥ - ٣٨ هـ
—	—	أبو الأسود الدؤلي ٣٨ - ٤٠ هـ
—	—	حمران بن ابان ٤١ هـ

(*) اعتمدنا في أسماء الاسراء على الطبري ، ومعجم الانساب والامرات المأكدة في التاريخ الاسلامي لزامباور .

(١) وكيع أخبار القضاة ج ١ ص ٦٩ . سعد ج ٣ قسم ١ ص ٢٧٥ ج ٧ قسم ١ ص ٦٤

(٢) وكيع ج ١ ص ٢٧٤ . سعد ج ٧ قسم ١ ص ٢٢١ . اشتقاق ص ٢٩٣

(٣) وكيع ج ١ ص ٢٨١ ، ٢٨٤ فا بعد

(٤) كذلك ص ٢٨٠ ، ٢٨٤ فا بعد . طبري ص ٣٩٠ ، ٣٩٤ (عن المدائني وأبو عبدة)

(٥) وكيع ص ٢٨٨

<u>القاضي</u>	<u>صاحب الشرطة</u>	<u>الامير</u>
—	—	بسر بن اوطاة
عميرة بن يثربي ^(١)	—	عبد الله بن عامر ٤٢ - ٤٤ هـ
—	عبد الله بن عمرو	الحارث بن عبد الله الازدي ٤٤ هـ
—	بن غيلان ^(٢)	—
عمران بن الحصين ^(٣)	شيبان بن عبد الله ^(٣)	زياد بن أبيه ٣٤ - ٥٣ هـ
—	—	(نائبه سمرة بن جندب)
زرارة بن اوفى ^(٥)	—	سمرة بن جندب ٥٣ - ٥٤ هـ
—	—	عبد الله بن عمرو بن غيلان ٥٤ - ٦٠ هـ
عبد الله بن فضالة الليثي ،	الجعد بن قيس	عبيد الله بن زياد ٥٦ - ٦٢ هـ
عاصم بن فضالة ^(٦)	عبد الله بن حصن ^(٦)	—
—	—	عبد الملك بن عبد الله بن عامر
—	—	(لمدة شهر)

(١) - مد ج ٧ قسم ١ ص ١٠٨ . ويقول المدائني ان القاضي كان ابن فضالة ، أما

أبو عبيدة فيقول انه الحرث بن عوف وأبو موسى (وكيع ص ٢٩٠ - ٢٩٢ .

طبري II ص ٦٧)

(٢) طبري II ص ٧١ .

(٣) طبري II ص ٧٩ (عن المدائني) فتوح ص ٣٦٢ . الجاحظ : البيان والتبيين

ج ٢ ص ١٥

(٤) وكيع ج ١ ص ٢٩ (عن المدائني وأبو عبيدة) . طبري II ص ٧٩

(٥) وكيع ص ٢٩٢ (عن أبي عبيدة والمدائني) . طبري II ص ١٧٢ وهو يقول

ان ابن اذينة تلا ابن زرارة . أما الاصمعي فيقول ان شبان بن زهير كان قاضي

البحرة . ويقول أبو عبيدة ان زياداً كان يأتي بعريج ليقتضي في البصرة .

(٦) طبري II ص ١٧٢ . اشتقاق ص ٢٠٢

<u>القاضي</u>	<u>صاحب الشرطة</u>	<u>الامير</u>
عبد الله بن الحارث بن نوفل	هميان بن عدي	عبد الله بن عبيد الله بن معمر
٦٢ - ٦٥ هـ	السدوسي (١)	
مصعب بن الزبير	—	عمر بن عبيد الله بن معمر
٦٥ - ٦٧ هـ	—	
حمزة بن عبد الله بن الزبير	—	مصعب بن الزبير
٦٧ هـ	—	
مصعب بن الزبير	عباد بن الحصين (٤)	عبد الله بن عبيد الله
٦٧ - ٧١ هـ	خداش (٥)، مطرف بن معمر (٧)	
—	بن سيدان (٦)	
خالد بن عبد الله	—	عبيد الله بن أبي بكر (٨)
٧١ - ٧٣ هـ	—	
بشر بن مروان	—	عبيد الله بن خالد بن اسيد
٧٣ هـ	—	
عبيد الله بن خالد بن اسيد	—	الحجاج بن يوسف
٧٣ - ٩٥ هـ	زياد بن عمرو بن عتيك (٩)	موسى بن انس (١٢)
—	عبيد الله بن الاهتم (١١)	

(١) طبري II ص ٤٤٤٥٣٤٤٥٣٧٨٩

(٢) وكيع ص ٢٩٦ في رواية انه بقي الى زمن الحجاج

(٣) وكيع ص ٢٩٨ . طبري II ص ٧٠٠

(٤) أغانى ج ١٤ ص ١٠٣ . طبري II ص ٧٩٢

(٥) طبري II ص ٨٠٣

(٦) فتوح ص ٣٨٢ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ٢٨٤

(٧) وكيع ص ٣٠١ (عن المدائني)

(٨) وكيع ص ٣٠٢

(٩) أنساب الاشراف ص ٣٠٤ (طبع اهلوت)

(١٠) وكيع ص ٣٠٣ (وهو يروي ان هشام بن الحكم عين قبله مدة قصيرة)

(١١) طبري II ص ٨١٧

(١٢) وكيع ص ٣٠٣ (عن أبي عبيدة)

٢ — كبار موظفي الرواثر في البصرة

- بيت المال : عبدالله بن خلف الخزاعي (لأبي موسى)^(١)
زياد بن أيه (لأبي موسى وابن عامر)^(٢)
أبو معاوية^(٣)
زادان فروخ (لزياد)^(٤)
العشور : أنس بن مالك^(٥)
ديوان الخراج : راشد الجديد (لابن عباس)^(٦)
القطائع : عبد الرحمن بن تبيع (لزياد)^(٧)
دار الرزق : الحارث بن نوفل (لزياد)^(٨)
السوق : جرير بن يهيس^(٩)

-
- (١) طبري II ص ٨٣٦ . المعارف ص ١٨٤ — ٥
(٢) فتوح ص ٣٥٧ ، ٣٧٧
(٣) طبري II ص ١٠٣٤
(٤) طبري II ص ٣٢٣
(٥) أبو يوسف : الخراج ص ٨٧ . الشيباني : آثار ص ٤٨
(٦) سعد ج ٥ ص ٣٢
(٧) فتوح ص ٣٥٣ ، ٣٦٣
(٨) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ ص ١٤٣ (مخطوطة القاهرة)
(٩) لقد اثبتتها محمد طه الحامري « حاملا على المراق » (البجلاء ص ١٣٨) واما كان ذلك غير جائز لأن الحجاج كان أمير المراق ، فلأجبه انه العامل على السوق .

٣ - ولاية المقاطعات التابعة للبصرة

كور دجلة

الابلة :

ابن أبي بكرة (١)

خبية بن كناز (المعمر) (٢)

كلاب بن أمية (زياد بن أبيه) (٣)

أمية بن عبد الله بن خالد (كذلك) (٤)

أنس بن مالك (لابن الزبير) (٥)

كراز السهمي (لحجاج) (٦)

أبو المليح الهذلي (?) (٧)

فوات البصرة : الحجاج بن عتيك (لعمر) (٨)

ميسان : الحصين بن الحشخاش (لعبيد الله بن زياد) (٩)

الحصين بن الحر (١٠)

النعمان بن عدي (١١)

(١) فتوح ص ٣٨٥

(٢) اشتقاق ص ٢١٣

(٣) أغانى ج ١٨ ص ١٥٦

(٤) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٥٢

(٥) سعد ج ٧ قسم ١ ص ١٥٩

(٦) أنساب الاشراف ص ٣٠٣ (طبع املورت)

(٧) سعد ج ٧ قسم ١ ص ١٥٩

(٨) فتوح ص ٣٨٥

(٩) ابن تينبة : المعارف ص ١٤٧ . أغانى ج ١١ ص ١١٤ (عن المدائني)

سعد ج ٧ قسم ١ ص ٩١

(١٠) ابن حجر : الاصابة ج ١ ص ٣٣٥

(١١) فتوح ص ٣٨٥ . اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٨٤ . مصعب الزبيري : =

الأهواز

- مناذر : جزء من معاوية (لأبي موسى الأشعري)^(١)
الربيع بن زياد الحارثي (كذلك)^(٢)
سرق : عاصم بن قيس السلمي (كذلك)^(٣)
أبو مريم الحنفي (لعمر)^(٤)
حارثة بن بدر الغداني (لزياد)^(٥)
جزء من معاوية (لزياد)^(٦)
الأهواز : سمرة بن جندب (لأبي موسى الأشعري)^(٧)
حارثة بن بدر الغداني (لزياد)^(٨)
عمرو بن معاوية (لزياد)^(٩)
مطرف بن اسيد الباهلي (لمصعب بن الزبير)^(١٠)
المهلب بن أبي صفرة (لمصعب)^(١١)

-
- == نسب قريش ص ٩٥ أ (مخطوطة البودليان) . وجدت نقود في دست ميسان باسم زياد وعبيد الله ، ومصعب (Walker . Catalogue CXVIII)
(١) أبو يوسف : الحراج ص ٧٤
(٢) فتوح ٣٧٧
(٣) فتوح ص ٣٧٨ ، ٣٨٥
(٤) وكبيح : أخبار القضاة ج ١ ص ٢٧٢
(٥) أغاني : ج ٢١ ص ٢٨ . ويدعي أبو عبيدة أن حارثة بن زمن أبي موسى (فتوح ص ٣٨٥)
(٦) فتوح ص ٣٨٥
(٧) فتوح ص ٣٧٨ ، ٣٨٥
(٨) فتوح ص ٣٨٥
(٩) المرزباني ص ٢٣٩
(١٠) فتوح ص ٣٨٣ . أنساب الاشراف ج ٥ ص ٢٧٩
(١١) طبري II ص ٨٢٢

- السوس : بشر بن الحنظل (١)
أمية بن عبد الله بن خالد (لزياد) (٢)
ابن عياش (لزياد) (٣)
جند يسابور : أبو الخير (لزياد) (٤)
رامهرمز : أبو مرهم الحنفي (لأبي موسى) (٥)

فارمن

- المغيرة بن أبي العاص (لعمر بن الخطاب) (٦)
الحارث بن راشد الناجي (لعثمان) (٧)
شريك بن الأعور (لعبد الله بن عامر) (٨) وعبيد الله بن زياد (٩)
زياد بن أبيه (لعبد الله بن العباس) (١٠)
عبد الله بن خالد (لزياد وعبيد الله بن زياد) (١١)
يزيد بن الحكم (للحجاج) (١٢)

- (١) ابن حجر : الاصابة ج ١ ص ١٥٩
(٢) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٥٢
(٣) كذلك ص ١٥٤
(٤) المبرد ص ٥٩٥
(٥) فتوح ص ٣٨٥ . نقود في نهر تيري بلعم ابن عامر وزياد (واسكر CXV) وفي السوس باسم عبيد الله بن زياد (واسكر CXXVIII)
(٦) ياقوت : ج ١ ص ٥١٠
(٧) اصابة ج ٤ ص ٢٧
(٨) طبري II ص ٤٨٨٥
(٩) طبري II ص ١٩٥
(١٠) طبري I ص ٣٤٤٩
(١١) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٣ ص ١٥١ . اصابة ج ٢ ص ٢٩٣
(١٢) أغانى ج ١١ ص ٩٦ . البغدادي : خزنة الادب ج ١ ص ٢٢٩

- محمد بن القاسم (لحججاج) (١)
عمر بن عبيد الله بن معمر (لحججاج) (٢)
عبد الله بن خالد (لزياد) (٣) : اردشير خرة
عبيد الله بن عثمان بن أبي العاص (لزياد) (٤)
مقاتل بن مسمع (٥)
عامر بن مسمع (٦) : ساور
عبد الله بن الحشرج (٦)
المنذر بن الجارود (على) (٨) : اصطخر
المغيرة بن المهلب (٩)
عامر بن مسمع (١٠) : دارا بجرد

- (١) ابن تينة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٢٩
(٢) أغاني ج ١٤ ص ١٠١
(٣) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٥١
(٤) ابن عساكر : تاريخ دمشق ج ٤ ص ٣٨٠
(٥) طبري II ص ٨٢٢ . نقود باسم ابن طامر وسلم بن زياد (٥٥٨ هـ) وابن الزبير
وعبد الملك وعمر بن عبيد الله (٦٨ - ٥٧٠ هـ) وهجرات بن ابال (٥٧٢ هـ)
وقطري (٥٧٥ هـ) والمهلب (٥٧٦ هـ) (ولكر CVIII)
(٦) طبري II ص ٨٢٢
(٧) أغاني ج ١٤ ص ١٠٩ . نقود باسم ابن طامر وزياد وعبيد الله ، وعبيد الملك
بن عبد الله (٥٦٦ هـ) وعمر بن عبيد الله (٦٧ - ٥٧٠ هـ) ومقاتل بن مسمع
(٧١ - ٥٧٣ هـ) وخالد بن عبد الله (٧١ - ٥٧٣ هـ) وقطري بن القجامة
(٦٩ - ٥٧٥ هـ) (ولكر CX)
(٨) ابن حزم : أنساب ص ٢٧٩
(٩) طبري II ص ٨٢٢ . نقود باسم زياد ، وعبيد الله ، وابن الزبير ، وعمر بن
عبيد الله (٦٩ - ٥٧١ هـ) (ولكر cxxx)
(١٠) طبري II ص ٨٢٢ نقود باسم معاذ بن طامر ، وزياد ، وعبيد الله ، وابن
الزبير ، وعبد الملك ، ومرة بن جندب (٥٤١ هـ) وسلم بن زياد (٥٥٨ هـ) ،
وقطري (٥٧٥ هـ) (ولكر CXVII)

توج : زهير بن عبد الله (١)

فساود راجرد : مسمع بن مالك (٢)

سجستان

عبد الرحمن بن سمرة (لعبد الله بن عامر) (٣)

أمير بن أحمـر البشكري (كذلك)

عبد الرحمن بن حسكة (لعلي)

عون بن جعلدة (لعلي)

ربيع بن كاس

عبد الرحمن بن سمرة (لعبد الله بن عامر)

الربيع بن زياد الحارثي (لزياد) (٤)

عبيد الله بن أبي بكرة

عباد بن زياد

سلم بن زياد (لعبيد الله بن زياد)

يزيد بن زياد (لسلم بن زياد)

طلحة بن عبد الله (كذلك)

(١) حنبل ج ٥ ص ٢٧١

(٢) طبري II ص ٨٢٢

(٣) لقد نقلت قائمة ولاء سجستان من البلاذري (توج ص ٣٩٣ - ٩ واليعقوبي :
البلدان ص ٢٨٢)

(٤) ابن الاثير : أسد الغابة ج ٢ ص ١٦٤

دوام باسم عبيد الله ، وسلم بن زياد (٥٠٩ هـ) وطلحة (٦٤ هـ) وعبد العزيز
بن عبد الله (٦٦ هـ) (ولكر CXXIX)

تعود في زرنج باسم زياد ، وعبيد الله بن زياد ، وعبد الله بن خازم (٦٤ هـ)
وقطري (٧٥ هـ) والهلب (٧٥ هـ) (ولكر xxxi)

عبد العزيز بن عبد الله بن عامر (للحارث)

أمية بن عبد الله

عبيد الله بن أبي بكرة (للحجاج)

كرمان

مجاهع بن مسعود (١)

عبيد الله بن الهمم (نعلي) (٢)

شريك بن الاعور (لعبيد الله بن زياد) (٣)

قطن بن قبيصة (للحجاج) (٤)

الحكم بن نهيك (كذلك) (٥)

نجر الهند (٦)

حكيم بن جبلة (لعبد الله بن عامر)

راشد بن عمرو (لزياد بن أبيه) (٧)

سنان بن سلمه (لزياد) (٨)

المنذر بن الجارود

(١) فتوح ص ٢٩١ . ياقوت : البلدان ج ٤ ص ٢٦٥

(٢) البلاذري : أنساب الاشراف ص ٤٥٢ (مخطوطة باريس)

(٣) فتوح ص ٣٩٢

(٤) فتوح ص ٣٩٢

(٥) فتوح ص ٣٩٢

درام باسم عبيد الله بن زياد ، وعبد الله بن الزبير ، وعمر بن عبيد الله (٦٥ هـ)

ومصعب بن الزبير ، وعطيصة بن الاووه (٧٢ - ٧٤ هـ) ، والمهلب

(ولسکر CXXI)

(٦) فتوح ص ٤٣٢ - ٣٥

(٧) عيون الاخبار ج ١ ص ٢٢٧ . ياقوت ج ٤ ص ٦١٣

(٨) كذلك نفس الصفحة

ابن حري (لعبيد الله بن زياد)^(١١)

سعيد بن أسلم

أصفهان

عائذ بن عمرو المزني (لعمر)^(٢)

خالد بن غلاب (لعثمان)^(٣)

يزيد بن قيس الهمداني (لسعيد بن العاص)^(٤)

جبير بن حبة (لعلي)^(٥)

محمد بن سهم (لعلي)^(٦)

زياد بن النضر (لزياد)^(٧)

حوثرة بن سليم (لعبيد الله بن زياد)^(٨)

الهديل بن القاسم (لمروان بن الحكم)^(٩)

وهزاد (للحجاج)^(١٠)

عبد الرحمن بن أبي سبرة (للحجاج)^(١١)

مالك بن اسماء بن خارجة (للحجاج)^(١٢)

(١) فتوح ص ٤٣٥

(٢) الاصفهاني : تاريخ اصفهان ج ١ ص ٦٥

(٣) كذاك ج ١ ص ٦٩

(٤) اصابة ج ٣ ص ٦٣٥

(٥) اصابة ج ١ ص ٥٥٧

(٦) الدينوري : الاخبار الطوال ص ١٦٣

(٧) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ ص ٧٦١ (مخطوطة القاهرة)

(٨) أغاني ج ١١ ص ١٠٩

(٩) فتوح ص ٣١٤ (عن ابن السكيت وأبو اليقطين) . سعد ج ٦ ص ٢٧٠

(١٠) المفارخي : فضائل اصفهان ص ٦٠ أ.

(١١) ابن حزم : كتاب الانساب ص ٣٨٥

(١٢) أغاني ج ١٦ ص ٤٠ . لا توجد درام مسكوكة في اصفهان قبل اصلاح الحجاج

(وائكر CXXXV)

قيس بن الهيثم السلمي (لابن عامر)

عبد الرحمن بن ابي (لعلي)

جعدة بن هيرة (لعلي) (٢)

قيس بن الهيثم (لمعاوية)

خالد بن المعمر (لمعاوية)

قيس بن الهيثم (لابن عامر)

عبد الله بن خازم (لابن عامر)

أمير بن أحمز (على مرو) ، خليل بن عبد الله (على أبرشهر) ، قيس بن الهيثم

(على مرو الروذ والطالقان وفارياب) ، نافع بن خالد على هراة وبادغيس

وبوشنج وكلهم لزياد

الحكم بن عمرو (لزياد)

الربيع بن زياد (كذلك) (٣)

عبد الله بن الربيع

عبيد الله بن زياد (لمعاوية)

سعيد بن عثمان (٤)

عبد الرحمن بن زياد (لمعاوية)

سلم بن زياد (لبيزيد) (٥)

عبد الله بن خازم

(١) فتوح ص ٤٠٨ — ١٧

(٢) مصعب الزبيري : نسب قريش ص ١٨٦

(٣) ابن الاثير : أسد الغابة ج ٢ ص ١٩٤

(٤) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ١١٨

(٥) عيون الاخبار ج ١ ص ١١٠ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٧٥

بكير بن وشاح (لعبد الملك)

أمية بن عبد الله (١)

البحرين

العلاء بن الحضرمي (لعمر بن الخطاب) (٢)

أبو هريرة (لعمر) (٣)

عثمان بن أبي العاص (لعمر) (٤)

الربيع بن زياد (لعمر) (٥)

عمر بن أبي سلمة الخزومي (لعلي) (٦)

النعمان بن العجلان (لعلي) (٧)

مروان بن الحكم (لمعاوية) (٨)

أسد بن عبد أمية (٩)

(١) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ : قسم ٢ ص ١٥١ . ابن الاثير : أسد الغابة ج ١ ص ١١٧

يوجد قليل من الدرهم المسكوكة في خراسان ، ولكن عدداً من الدرهم كانت تسك في مرو ، وصرم الروذ ، وابرشهر ، وهرات ، وبلخ .

(٢) سعد ج ٤ ص ٧٥ . ابن عبد البر : الاتيمام ج ٢ ص ٥٥٥ .

(٣) أبو يوسف : الخراج ص ٦٥ . فتوح ص ٨٣ — ٤ . ياقوت ج ١ ص ٥٠٩

(٤) ياقوت ج ١ ص ٥١١ ج ٤ ص ٢٦٥

(٥) ابن عبد ربه : العقد الفريد ج ١ ص ٥

(٦) اصابة ج ٢ ص ٥١٣

(٧) اصابة ج ٣ ص ٥٣٢ . ابن قتيبة : الاشتقاق ص ٢٧٢

(٨) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ١٢٥ . ابن قتيبة : المعارف ص ١٥٤

وبروي أن مروان كان والياً لعنهان (ألساب الاشراف ص ١٥٢ طبع اهلوت)

(٩) مصعب الزبيري ص ٤٠ أ

معاوية بن صعصعة (١)

سنان بن سلمة (٢)

زياد بن الربيع (٣)

حسان بن سعد (٤)

البيامة

سلمان بن سلمة (لعمري) (٥)

ابراهيم بن عربي (٦)

عبد الملك بن مروان (٧)

أبو حفصة (٨)

قثم بن العباس (٩)

(١) المرزباني ص ٣٣٤

(٢) سعد ج ٧ قسم ص ٧٠

(٣) ديوان الفرزدق ص ١٥

(٤) ديوان الفرزدق ص ٢٢٤

(٥) كابتاني ج ص ١٢٤

(٦) مصعب الزبيدي ص ١١١

(٧) ابن تلبية : المعارف ص ١٥٥

(٨) أغانى ج ١٠ ص ٧١

(٩) أغانى ج ٨ ص ٤٥٤ ج ١٦ ص ١٥١ . البكري : معجم ما استعجم ج ١ ص ٥٥ .

اصابة ج ٢ ص ١٤٧ ج ٣ ص ١٠٤ ٤٧٧٤

القواد الذين ساهموا في فنوح البصرة

<u>اسم القائد</u>	<u>ميدان المعركة</u>
أنس بن مالك	تستر (أحد القواد)
أشروس بن عوف	
عبد الرحمن بن سمرة	زرنج . كيش . كابل
الأحنف بن قيس	قم . قاشان . الطيبين . طخارستان
الأقرع بن حابس	جرجان
الأسود بن كلثوم	بيهق
أوس بن ثعلبة	هرات . بادغيس
أبو برزة	اصطخر (أحد القواد)
عبد الله بن خازم	حمران داذ وسرخس
أمير بن أحر	قوهستان . الطالقان
فضيل الرقاشي	سراف
حاتم بن النعمان	مرو
حارثة بن بدر	رامهرمز
الحجاج بن عتيك	ريشهر
هرم بن حيان	اصطخر (أحد القواد)
خالد بن معمر	تستر واصطخر (أحد القواد)
خليفة بن عبد الله	هراة
مجاهع بن مسعود	فرات . يميند . شيرجان . جيرفت . القفص
أبو مريم الحنفي	رامهرمز

اسم القائد

ميدان المعركة

منجوف بن ثور السدوسي	تستر	(أحد القواد) الثيبان . مهرجا نفذق
الربيع بن زياد	ببروذ . مناذر . الثيبان . الشيرجان . بم .	
	اندغار . سجستان	
ثات ابن ذي الحرة	قلعة ذي الرناق	
عبيد الله بن معمر	اصطخر	
عمران بن الحصين	تستر	(أحد القواد)
يزيد الحرشي	زم . باخرز . جون	

فهرس اجمدى عام^{١*}

ارجان ١١٢	ابن اباض ٤٧
اردبيل ٢ ٣٢	ابان بن دارم ٢٩١
اردشيرخره ٥١	ابان بن عايش ٢٩٣
ارمينية ٢٢٠	ابراهيم التيمي ٢٣٤
الازد ٢٠ ٣٠ ٤٠ ٤١ ٤٨	ابراهيم بن عربي ٣٠٩
١٢١ ٢٤٥ ٢٤٧ ٢٤٨	ابراهيم النخعي ١٧ ٣٥ ٩٨ ١٧٣
الازدي ١٥٤	الابجر ١٧٤
الأساورة ٢٨ ٤٢ ٦٩ ٧١ ٧٣	ابرشهر ٣٠٧
٨٣ ١٢٨ ١٢٩ ١٤٨	ابرقباز ١٧
ابن اسحق ٢٥	ابله ٢٢ ٢٣ ٢٧ ١٢٨ ١٤٨
اسد بن عبد الله القسري ١٩٧	٢٠١ ٢٣١ ٢٣٣ ٢٤٨ ٣٠٠
اسد بن عبد أمية ٣٠٨	ابن اثال ٨٠
الاسكندر الأكبر ٢٣٢	ابن الأثير ١٠ ١٢ ١٣ ١٠١
الاسكندرية ٢٦٥	اجباش ٧٣
اسلم ٢٨٥	احمد بن حنبل ٢٣٤ ٢٦١
اسلم بن زرعة ٢٠٦	الأخنف بن قيس ٢٩ ٢٠١ ٣١٠
الأسود بن كلثوم ٣١٠	الأخفش ٢٩٠
ابو الأسود الدؤلي ٢٠٤ ٢٩٦	ادوليس ٢٤٧
اسيا الصغرى ٢٣٠	اذريجان ٢٢٠

(*) لم يدخل في هذا الفهرس أسماء المؤلفين والرواة والمراجع التي ذكرت في الغوامش

الاقرع بن حابس ٣١٠	اشقر ٢٩٥
امفيشيا ٧٤	اشاعة ٤٤
الأمويون ٦	اشجع ٢٨٥
امير بن احمر اليشكري ٢٩ ١٠٤	اشرس بن عوف ٣١٠
٣١٠ ٣٠٧ ٣٠٤	ابن الأشعث ٤٥ ٧٠ ٧١ ٨٥
امية بن عبد الله ٣٠٥ ٣٠٧	٢٩٥ ٢٨٣ ١٨٩ ١١٠ ٩٩ ٨٦
الانبار ٢٢٥ ٢٥٦	اشيم ١٠٢
اندغار ٣١١	اصطخر ٥١ ٣١١
انس بن مالك ٨٠ ١٦٣ ٢٠٥	الاصطخري ١٨
٣١٠ ٣٠٠ ٢٩٩	اصفهان ٢٨ ٣١ ١١٢ ١١٨ ١١٩
انستاس ماري الكرملي ١٧	٢٠٩ ٢٠٢ ١٢٢ ١٢٠
الانصار ٢٨٥	الاصفهاني (أبو الفرج) ١٦
انطاكية ٦٩ ٧١ ٧٢	الاصفهاني (أبو نعيم) ١٣ ٨٠ ١٦٥
انمار بن عوف بن ادد ٢٩٩	الاصفهانبة ٧٣
انوشروان ١١٦ ١٢٣ ٢٥١	الأصم ٨٩
اوس بن ثعلبة ٣١٠	الأصمعي ١٢ ٨٠ ١٦٥ ١٧١
الاهواز ٤٨ ٤٩ ٦٩ ٧١ ١٠٧	الاعراض ٢٦٢
٢٠٩ ١٢٨ ١٢٠ ١١٧ ١١٢	الأعنق ٢٥٦
٢٥٦ ٢٤٨ ٢٢٧ ٢٢١	اغورا ١٦١
اياس بن معاوية ٢٤٠ ٢٤٥ ٢٦١	افرودين ١٢٨
ايران ٥	افريقية ٢٣١
ايلاق ٢١٠ ٢١٦	افغانستان ٢١٦
	افلح ١٥٨

بشر ١٠٨ ١٨٢
بشر بن مروان ٣٢ ٩٢ ٢٩٨
بشر بن المحتفز ١٩٢ ٢٠١ ٣٠٢
بصنا ٢٢٣
البطائح ٢٢ ٨٥
ابو القاسم البراد ٢٩١
ابن عبد البر ١٣
ابو برزه الأسلمي ٣١٠
بغداد ٦ ١٦٠
بكر بن وائل ٢٤ ٣١ ٤٠ ٤١
٤٧ ١٠١ ١٠٢
ابو بكر الصديق ٢٣ ٧٩ ١٥٦
١٨١ ١٠١ ١٠٦
ابو بكره ٢٣٤
ابن أبي بكره ٣٠٠
بكير بن وشاح ٣٠٧
البلاذري ٩ ١٠ ١١ ١٧ ٢٤ ٧٥
١٢٨ ١٣١ ١٣٥ ١٥٠ ١٩٩
٢٥٣ ٢٧٣
بلال الحبشي ١٥٦
بلال بن أبي بردة ٢٣٨
بلخ ١١٣ ١٩٧

ابوب السخثياني ٢٩٣
باب عثمان ٢٣٨
بابل ٢٥٦
باخرز ٣١١
بادغيس ٢١٠ ٣٠٧ ٣١٠
باروك ١٧
البنم ٢١٠
البحرين ١ ٢ ٢٨ ٣٠ ٤٦ ٤٧
٧٠ ١١٨ ١٢١ ٢٤٧
البحر الاحمر ٢٢٩ ٢٣٠
البخاري ١٣ ١٤
للبخارية ٧٢
بدر ١٢٧
بني بدر ١٩٣ ٢٠٤
بدن بن وائل ٢٩٣
البراجم ٢٩١
ابن برثن ٢٠٣ ٢٠٦
برونو ٧
بسر بن ارطاة ٢٩٧
بسطام ٢٥٦
بشار ٢٩٢

الثعالي ١٨ ٢٠٨	بلي ٢٦
ثقيف ٢٦ ٢٨٥	م ٣١١
الثيبان ٥١ ٣١١	بنانه ٤٢ ٢٨٩ ٢٩٢
جابر ٢٩٤	بنجهير ٢١٠
جابر بن عبد الله ٨٠ ١٧٢	بوشنج ٢٠٧
الجابية ١ ٢ ١٣٤	بهره ٢٩٠
الجاحظ ٩ ١٦ ١٨ ١٠١ ١٧٨ ٢٠٨	بيت المال ٧٠ ٢٥٠ - ٢٥٥ ٢٥٨
الجامع (بواسط) ١٤٨	٢٦٥
جامع عمرو بن العاص ٢٨٥	بيروذ ٣١١
جبال البرز ٢٢١	البيزنطين ٢١٧
جبل طبرق ٢١٠	بيل ١٥٣
جبهاء الاشجعي ١٠١	ابو بهيس الضبي ٤٧
جبير بن حية ٣٠٦	بيهق ٣١٠
جبير بن مطعم ١٦٦	الترك ٧٢
جحدر ٢٩٢	تستر ٥٠ ٥١ ٦٩ ٣١٠ ٣١١
جدان ٢٩٢	تفليس ٢٢٦
جدي ٢٩٢	تميم ٣١ ٤٠ ٤١ ٤٧
جراد ٢٩٢	القميره ٢١٦
جرجان ٣١١	تيم بن ثعلبة ٢٩٣
جرش ٢٨٥	تيم بن شيبان ٢٩٣
جرم ٢٩٥	ثابت البناني ١٣
جرير ١٢	ثابت قطنه ٢٨٩
جرير بن بهيس ٢٩٩	ثابت بن ذي الحره ٣١١

جهم ٢٩٤	جزء بن معاوية ١٩٥ ٢٠١ ٢٠٣
جينة ٢٨٥	٣٠٠ ٢٠٦
جيحون ٢١٦	الجزيرة ١ ٢ ٣٢ ١٥٤ ١٦٥
جيرفت ٥١ ٢١٠ ٣١٠	١٩٢ ٢٢٦ - ٧ ٢٧٩
حاتم بن النعمان ٣١٠	جزيرة الجواهر ٢٤٥
الحارث بن وائل ٢٩٣	جستينان ٢١٢
الحارث بن راشد الناجي ٣٠٢	جسر ٢٩٢
حارث بن وهب ٢٠١	جشم ٢٩٠
الحارث بن عبد الله ٣٠٥	جشم بن الحارث بن لؤي ٢٩٣
حارثة بن بدر ٨٣ ٢٠٤ ٢٥٢	الجعد بن قيس ٢٩٧
٣٠١ ٢١٠	الناطقة الجعدي ٢١٩
حباية ١٥٧	جمدة بن هيرة ٣٠٧
الحبشة ٩٨	جعفر بن الزبير ٢٤٥
حبال ٢٩١	الجفرة ١٠٨
حرقه ٢٩٤	جلولاه ٢٥ ٢٧ ٢٣٣
حريش ٢٨٩	موقعة الجماجم ٤٥
موقعة الحرة ٢٣١	موقعة الجمل ٦ ٣٠ ٣١ ٤٠
الحجاج بن يوسف ٧ ٥٩ ٦٠ ٦٥	جميل بن بصهري ٢٥٦
٧٠ ٧١ ٧٣ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٥	جند يسابور ١٤٤ ٢٠١
٩٩ ١٠٨ ١١٥ ١١٦ ١١٧ ١١٩	جون ٢٩٤ ٣١١
١٣٩ ١٤٤ ١٤٥ ١٤٦ ١٤٨ ١٦١	جون ٥٠
١٨٩ ٢٠٣ ٢٠٦ ٢٠٨ ٢١٣ ٢١٦	الجهشياري ١٧

أبو حفصة ٣٠٩	٢٥٩ ٢٥٨ ٢٥٥ ٢٥٤ ٢٤٥ ٢٢١
الحكم بن عمرو ٣٠٧	٢٩٨ ٢٨١ ٢٧٩ ٢٧٣ ٢٦٧ ٢٦٤
الحكم بن نبيك ٣٠٥	٣٠٦ ٣٠٥ ٣٠٣ ٣٠٢ ٣٠٠ ٢٩٩
حكيم بن جلة ٣٠٥	٢٠١ ١٩٣ ١٩٢
حكيم بن حزام ٢٤٣ ٢٤٢	٣١٠ ٣٠٠ ٢٨١
حلوان ٢٤٦	١٩٤ ١٩١ ١٤٧ ١٢٠ ٦٦
حمران بن ابان ٢٠٦ ٢٩٦ ٣٠٣	٢٢٨ ٢٢٧ ٢٢٣ ٢١٣ ٢١٢ ٢١١
حمران داذ ٣١٠	٢٦٣ ٢٥٩ ٢٥٥ ٢٣٣ ٢٣١
حمص ١٣٦	٢٢٠ ٢١٩
حمير ٩٣	٢٩٤
حميس ٤٢ ٢٩١	٢٩٣
حنظلة ٤٧	٢٩٧
حنيفة ٤٧ ٢٢٠ ٢٩٣	٦٦
ابو حنيفة (النعان بن ثابت) ١٥	٢٨٩
٥٤ ٢٧٧	٣٠٦
حوثرة بن سليم ٣٠٦	١٢
الحيرة ٢٣	٣٠٩
خالد بن اسيد ٢٠٣ ٢٠٦	٢٢
خالد بن الحارث ٢٠٢	١٠٢
خالد بن صفوان ١٧٧	٣٠٠
خالد بن عباد ٤٧	٣٠٠
خالد بن عبد الله ٢٩٨ ٣٠٣	٢٩١

خلید بن عبد الله ٣٠٧ ٣١٠
خلیفة الحیاط ١٣ ٢٣
الحنقیقین ١٤٨
الحوارج ٦ ٧ ٣٢ ٤١ ٤٤
٤٦ - ٩ ٨٣ ٨٤ ٩٥ ١٠٦ ١٠٩
١٣٥ ٢٣٦ ٢٥٤ ٢٨٢
خوزستان ١٦٠
ابو الخیر ١٤٤ ٣٠٢
دادویه ٢٩٠
دار الاستخراج ٢٠٣
دار الامارة ٢٥١
دار الرزق ١٤٦ ٢٣٩ ٢٥١
دار الزیر ٢٦٢
دار الضرب ٢١٤
دارین ٢٣٤ ٢٤٥
الدامغان ٢١٦
دجله ٢٢
ابن دراج ٨١
درم ٢٨٩
درقیط ٢٥٦
ابن درید ١٢
دست میسان ٢٧ ١٢٦

خالد بن عبد الله القسري ١٣٩ ١٥٣
١٩٩ ٢٠٣ ٢٤٠
خالد بن غلاب ٣٠٦
خالد بن المعمر ٣٠٧ ٣١٠
خالد بن الولید ٢٣ ٢٤ ٢٥ ٧٤
خبیبة بن کناز ٣٠٠
خالکيس ٢٢٠
خداش ٢٩٨
خراسان ٣٠ ٣٢ ٣٦ ٦٥ ٦٩ ٨٣
١١٢ ١١٨ ١٢١ ١٤٢ ١٩٤ ١٩٧
٢٠٥ ٢١٥ ٢١٩ ٢٢٠
خرداذبه ١٨ ١١٧
الخریبه ٢٣ ٢٦
خزاعه ٩٨ ٢٨٥ ٢٨٩
خسرو ١١٧ ١٢٨
الخط ٧٠ ٢١٩ ٢٢٠
خطرنیة ٢٥٦
الخطیب البغدادي ٢٧٦
ابن خلدون ١٠ ١٧
الخلیج الفارسي ٦ ٣٠ ٧٠ ٧١
١٢٠ ٢٠٧ ٢١٩ ٢٢٠ ٢٢٩ ٢٣١
٢٤٥ ٢٤٧

٢٩٠ رزام	٢٥٦ الدسكرة
١٨ ١١ ابن رسته	٢٦٢ ٦٦ ابو دكين
٢٥٤ ١١٧ ١١٦ ٨٠ الرشيد	٢١٥ دمشق
٢٥٦ الرفيل	٢٨٥ دوس
٢٩٢ رقاش	٢٠١ بني دهمان
٣١١ قلعه ذي الرناق	٢٥٩-٢٥٦ ١٩٦ الدهاقين
١٦٥ روح بن زنباع	٢٦ الدهناء
٢١٩ روسيا	٢٤٥ ٢٠٨ ديبيل
٢٣٧ ٢١٩ الروم	١٠ الدينوري
٤ روما	٢٩٣ ذهل بن شيبان
٢٢٦ ٢١٦ ٢٠٣ ١٣٨ الري	٢٥٦ راس البغل
٣١١ ريشهر	٣٠٥ رشد بن عمرو
٢٩٥ رباح	٢٩٩ راشد الجديدي
٢٩٥ رباح	٣١١ ٢٢٠ ١١٢ ٥١ رامهرمز
٢١٦ زابلستان	٢٨٥ الراية
٢٩٩ زادان فروخ	٧١ ٧٠ الربذة
١٩٢ الزاره	٣٠٤ ٣٠١ ٥٠ الربيع بن زياد
١٩١ ١١٣ زالق	٣١١ ٣٠٨ ٣٠٧
٢٦٠ ٢٤٣ ٩٥ الزبير بن العوام	٢٩٠ ربيع بن صالح
٢٦٥ ٢٦٤	٢٩٠ ربيعه
٢٥٣ الزبير بن بكار	٢٢٦ ربيعة بن مكرم
١٠٦ ٤٧ زحاف	٢٧٥ رحبة القضايين

زياد بن الربيع ٣٠٩	زراره بن اوفى ٢٩٨
زياد بن عبيد الله بن عبد المدان ٢٠٣	زربي ١٦٢
زياد العتكي ١٠٢ ٢٩٨	زرقان ٨٦
زياد بن النضر ٣٠٦	زرنج ١١٣ ٣١٠
زيد بن ثابت ٢٦٣	زويان ٢١٦
زيد بن حارثه ١٥٦	الزط ٢٨ ٤٢ ٧١ ٧٢
زيد بن عايش ٢٩٣	زم ٣١١
الزيني ٢٥٦	زمان ٢٩٣
السائب بن الاقرع ٢٠١	زهران ٢٩٤
سابور ٥١ ١١٣	زهرة ٢٨٩
الساسانيين ٢٣ ٢٤ ٢٧ ١١٧ ٢٧٢	الزهري ٧٧ ٧٩
ابو سالمه الزطي ٧١	زهير بن حفص ٢٩٣
سامه ٤٢	زهير بن عبد الله ٣٠٤
سجستان ٣٠ ٤٩ ١١٢ ١١٨ ٣١١	الزوابي ٢٥٦
السجن ٧٠ ٩٥	زياد بن ابيه ٣٠ ٣٤ ٣٦ ٣٧ ٤٠
سدوس ٢٤ ٢٩٢	٤١ ٧١ ٧٢ ٨٩ ٩٥ ٩٦ ٩٨
السراة ٢٦٢	١٠١ ١٠٢ ١٠٦ ١١٥ ١١٦ ١٣٥
سرخس ٣١٠	١٣٦ ١٤٢ ١٤٩ ١٥٠ ١٦٢
السرخسي ١٥ ١٨٦	١٩٦ ٢٠١ ٢٠٢ ٢٠٥ ٢٠٨ ٢٣٩
سرق ٢٠١ ٢٠٤	٢٥٣ ٢٧٣ ٢٩٧ ٢٩٩ ٣٠١ ٣٠٢
بني سعد ٤٧ ٧٠ ٢٩٠	٣٠٦ ٣٠٥
ابن سعد ١٣ ٢٥ ٢٩ ١٢٨ ١٧٤	زياد الاعجم ١٠٤

السمعاني ١٢	١٧٧ ١٧٦
سنان ٢٩٢	سعد بن أبي وقاص ٩٧
سنان بن سلمه ٣٠٩ ٣٠٥	سعد بن معاذ ١٨١
السند ٧٢ ٧١	سعيد بن جبير ٨١
سواد الكوفة ١٢٣	سعيد بن اسلم ٣٠٦
سواد البصرة ١٢٧	سعيد بن العاص ١٧٨ ١٤٥ ١٣١
سوريا ١ ٧١ ١٤٩ ٢١١ ٢١٩	٣٠٦ ٢٦٤
٢٣٠	سعيد بن عثمان بن عفان ٣٠٧ ٢٠٥
السومس ٥٠ ٢٢٣ ٢٥٦	سعيد بن المسيب ١٧٩ ١٥١
سوسنجر ٢٢٣	سقطره ٢٢٦
سوفير ١٦ ١٧	سكة الموالي ٦٥
سوق الاهواز ٥١ ٢٠٢	سكينة بنت الحسين ١٧٦
سوق البصرة ٢٣٨	ابن سلام ١٧ ١٥
سوق الدجاج ٢٧٦	سلامه ١٥٧
سوق السنانير ٢٧٦	سلم بن زياد ٣٠٣ ٣٠٤ ٣٠٧
سويد بن قطبه ٢٣ ٢٤	سلمان ابن الربيع ٢٠٠
سهل بن سعد ٨٠	سلمان بن سلمه ٣٠٩ سليط ٤٣
السيابجه ٢٨ ٤٢ ٧٠ ٧١ ٩٥ ١٤٨	بني سليم ٢٦
سيراف ٣١٠	سليم بن صالح ٢٠٣
ابن سير بن ١٥٨ ١٦٢ ١٧٢ ٢٢٣	سليمان بن عبد الملك ١١٦ ١٦٢
٢٣٣	سليمان بن المغيرة ٢٩٢
سياه ١٠٨	سمره بن جندب ٢٠٢ ٢٩٧ ٣٠١ ٣٠٣

ش ٢٩٥	سيف بن عمر ٣٥ ١٢٧ ١٣٢ ١٤٢
شهباز ١٢٨	سيلان ٢١٥ ٢١٩
شهبويه ١٢٨	السيوطي ١٢
شوارز لوس ٢١٧	شايدر ٢٢
شويس العدوي ٧١	شاخت ١٥
شيبان ٢٩٢	الشافعي ٦٧ ١٧٣ ١٧٤ ٢٣٨ ٢٤١
شيبان بن عبدالله ٩٦ ٢٩٧	الشام ١ ١٢٧ ١٢٨ ١٣١ ١٣٤
شيراز ١١٣	١٥٠ ٢١٨
الشيرجان ٥١ ٣١١	شعبان بن زهير ٢٩٧
شيرزاد ٢٥٦	شبل بن معيد ٢٠١ ٢٠٢
شينز ٢١٦	ابن شبه ٩ ٢٨٩
الشيعة ٦ ٨٨	شبه بن الحجاج ٢٩٤
الصابي ١٨	شراف ٩٧
صباح ٢٩٥	شريح القاضي ٩٩ ١٤٤ ١٧٣ ١٨٠
صبير ٢٩١	٢٧٦ ٢٩٧
صحرار ٢٢٣ ٢٣١	شريح بن عامر السعدي ٢٤ ٢٥
صخر بن جويزيه ٢٨٩	شريك بن الاعور ٢٩٥ ٣٠٢ ٣٠٥
صريم ٢٩٠	شط العرب ٢٧
صفين ٤٥ ٤٦	الشغبي ٩ ٢٥ ٧٧ ٩٢ ٦٧٢
صلاح الدين الأيوبي ١٨٧	شعيره ٢٩٠
صلاح الدين خدابخش ٧	شقره ٢٩٤
الصولي ١٩٧	شقيق بن ثور ١٧٢

عائشه ٦ ٣٠ ٣١ ٤٢ ٩٥ ١٥٩	صهيب ٢٩٢
٢٦٣ ١٧٤	الصومال ٢٤٧
عائشه بنت طلحه ١٧٩	الصين ٢١٠ ٢٤٥ ٢٥٦ ٢٥٩
عاصم الاحول ٢٤٠	ضاعنه بن مر ٢٩١
عاصم بن فضاله ٢٩٧	ضبيعه ٢٩٣
عاصم بن قيس ١٩٣ ٢٠٦ ٣٠١	الضحاك بن عبدالله الهلالي ٢٩٦
العال ٢٥٦	طاحيه ٤٧ ٢٩٤
ابو العاليه الرياحي ١٠١	الطالقان ٣٠٧ ٣١١
ابو عامر القاضي ٢٩٢	طبرستان ٢١٦
عامر بن الحرث ٢٩٥	الطبري ١٠ ٨٥ ١٠١ ١٤١ ١٩٩
عامر بن زيد مناة ٢٩٠	الطبيين ٣١٠
عامر بن عبدالله ٣٠٣	طرفه بن العبد ٢٤٧
عامر بن مسمع ٣٠٣	طريف بن مالك الغنبري ٩٧
عامر بن عبيد ٢٩١	السطسوف ٧٠ ٧١
عامر بن الغنبر ٢٩٠	طلحه ٢٦٢
عبادان ٢٠٨	طلحه بن عبدالله ٣٠٤
عباد بن الحصين ٦٥ ٢٠٨ ٢٩٨	طوقان ٢١٦
عباد بن زياد ٦٥ ٣٠٤	طيسفون ٢١١
العباس بن عبد المطلب ٢٤٣	ظفر ٢٩٥
عبدالرحمن بن ابزي ٣٠٧	عائذ بن عمرو المزني ٣٠٦
عبد الرحمن بن الاسود ١٧٧	عائذه ٢٩٢
عبد الرحمن بن تبع ٢٩٩	عائش ٢٩٣

٣٠٧ ٢٩٩
عبدالله بن عباس ١٠٣ ١٣٩ ١٨٠
٢٩٩ ٢٣٣ ٢٢٤
عبدالله بن عبدالله بن معمر ٢٩٨
عبدالله بن عمر ١٧٢ ١٩٤ ٢٣٣
٢٤٣
عبدالله بن عمرو بن العاص ٢٢٣
عبدالله بن عمرو بن غيلان ٩٧
عبدالله بن فضاله ٢٩٧
عبدالله بن مسعود ٢٤٢
عبدالله بن مصعب ٢٥٤
عبدالله بن مطيع ١٤٩
عبد الملك بن عبدالله بن عامر ٢٩٧
٣٠٣
عبدربه ٤٥ ٤٨ ٨٤
ابن عبدربه ١٨
عبدالعزیز بن عبدالله بن عامر ٣٠٥
عبدالعزیز بن مروان ١٥٩
عبد القيس ٣٢ ٣٩ ٤١ ١٢١
عبس ٢٨٥
عبيد الله بن أبي بكره ٢٩٨ ٣٠٥

عبد الرحمن بن حسكه ٣٠٤
عبد الرحمن بن زياد ١٦٢ ٢٠٥ ٢٠٦
٣٠٧
عبد الرحمن بن أبي سبره ٣٠٦
عبد الرحمن بن صمره ١١٣ ١٦٢ ٣٠٤
٣١١
عبد الرحمن بن زيد ٢٩٦
عبدالله بن الاهتم ٢٠٦ ٣٠٥ ٢٩٨
عبدالله بن أبي بكره ٢٠٥
عبدالله بن الحارث ٢٩٨
عبدالله بن الحشرج ٣٠٣
عبدالله بن حصين ٢٩٧
عبدالله بن خالد ٣٠٢
عبدالله بن خازم ٣٠٧ ٣١٠
عبدالله بن خلف ٢٩٩
عبدالله بن دارم ٢٩١
عبدالله بن الزبير بن العوام ٣٠٠
عبدالله بن الزبير الاسدي ٢٦١
أبي عبيدالله بن سلمان ١٧٨
عبدالله بن عامر ٣٠ ٣١ ٦٩ ٧٨
٢٩٥ ٢٧٣ ٢٥٣ ٢٣٨ ١٢١ ٩٤

١٣٤ ١٢١ ١٢٠ ٩٥ ٧٩ ٥٨ ٤٢

٢٤٢ ١٩٧ ١٨٩ ١٨٦ ١٧٩ ١٤٠

٣٠٦ ٢٩٦ ٢٦٠ ٢٥٣

العثمانية ٦

عجل ٢٩٢

عدولي ٢٤٧

عدي بن اربعة ١٢٤ ٩٩ ٨٣ ٢٦

٢٧٤ ١٨٦

بني العدويه ٢٩١ ٤٥

العراق ١٢١ ١٢٠ ١١٩ ١١٥ ٣٢

٢١١ ١٧٤ ١٦٣ ١٥٣ ١٤٧ ١٢٨

٢٢٧ ٢٢٥ ٢٢٣ ٢١٦ ٢١٥ ٢١٣

٢٦١ ٢٤٨ ٢٤٢

العرجي ٢٣٧

عروه بن اديه ١٠٦

ابو عروبه ٢٩٣

ابن حجر العسقلاني ١٤

عصر ٢٩٣

عطييه بن الاسود ٣٠٥

عك ١٢٩

عكرمه مولى ابن عباس ١٥٦ ٧٧

العلاء ٢٩٤

عبيدالله بن خالد بن اسيد ٢٩٨

عبيدالله بن الربيع ٣٠١

عبيدالله بن زياد ٧٠ ٤٥ ٣٦ ٣٢

١٥٠ ١٢٧ ١١٥ ١٠٦ ٩٥ ٨٤ ٧٢

٣٠٧ ٣٠٦ ٣٠٥ ٢٠٣ ٢٠٢ ١٩٦

عبيدالله بن زياد بن ظبيان ٢٠٥

عبيدالله بن عثمان بن أبي العاص ٣٠٣

عبيدالله بن عمر بن الخطاب ٢٥٥

عبيدالله بن عمرو بن غيلان ٢٩٧

عبيدالله بن معمر ٣١١ ٢٥٢ ١٧٩

عبيده بن هلال ٢٩٢ ٤٧

عبيده اليشكري ٤٧

ابو عبيده ٢٩٠ ٢٥٢ ١٢ ٩

عتبه بن غزوان ٢٠٢ ١٩٣ ٢٧-٢٤

٢٩٢

العتبي ١٣٣

عتيب ٢٩٢

عتيك ٢٩٤

عثمان البتي ٢٨٩

عثمان بن حنيف ٢٩٥ ١١٤ ٨٠

عثمان بن العاص ٣٠٨ ٨١

عثمان بن عفان ٣٦ ٣٢ ٣١ ٦ ١

١٥٩ ١٥٢ ١٤١ ١٤٠ ١٣٨ ١٣٥

١٨٦ ١٨١ ١٧٨ ١٧٦ ١٧٤ ١٦٦

٢٠٤ ٢٠٣ ١٩٧ ١٩٥ ١٩٤ ١٩٢

٢٧٤ ٢٦٤ ٢٣٧

عمر بن الزبير ٢٩١

عمر بن أبي سلمه ٣٠٨

عمر بن عبيد الله ٢٩٨ ٢٠٥ ١٣٤

٣٠٥ ٣٠٣

عمر بن المطرف ١٧

عمر بن هبيرة ٢٧٣ ١١٥

عمر بن حريث ٢٣٤ ١٩٤

عمر بن العاص ٢٨٥

عمر بن عثمان ٢٦١

عمر بن عمرو المزني ٢٠٠

عمر بن كلثوم ٢٤٧

عمر بن معاوية ٣٠١

عمران البرجمي ٢٠٥

عمران الحصين ٣١١ ٢٩٧

عمران بن حطان ١٤٦ ٤٧

ابن فضل الله العمري ١٨

عمير الرقاشي ٤٧

عميره بن بئرني ٢٩٧

العلاء بن الحضرمي ٣٠٨

علقمه بن عبيده ١٠٠

علي بن سود ٢٩٥

علي بن أبي طالب ٤٦ ٣١ ٣٠ ٦

١٣٤ ١١٦ ١٠٠ ٩٧ ٩٥ ٩٣ ٨٨

٣٠٦ ٣٠٥ ٣٠٣ ٢٥٢ ١٦١ ١٥٧

٣٠٨ ٣٠٧

علي بن عبد الله بن عباس ١٣٩

علي بن هشام ١٧٨

بني العم ٢٩١ ٤٧ ٤٢

عمان ٢٤٥ ٢٢١ ٤٢

عمر بن الخطاب ٥١ ٣٦ ٣٠ ٢٨ ٢٤

٨٢ ٨٠ ٧٩ ٧٣ ٦٤ ٥٩ ٥٥ ٥٢

١١٦ ١١٥ ١١٤ ٩٨ ٩٦ ٨٩ ٨٣

١٣٠ ١٢٩ ١٢٧ ١٢٦ ١٢٥ ١٢٠

١٤٦ ١٣٧ ١٣٦ ١٣٥ ١٣٤ ١٣٢

١٩٢ ١٨٨ ١٨١ ١٧٩ ١٧٧ ١٥٤

٢٢٣ ٢١٢ ٢٠٢ ٢٠١ ٢٠٠ ١٩٨

٢٣٣ ٢٢٢ ٢٦٠ ٢٦٧ ٣٠٠ فما بعد

٣٠٨ ٣٠٦

عمر بن الصعق ٢٠١ ٩١٢

عمر بن عبدالعزيز ٨١ ٧٧ ٧٦ ٦٠

١٣١ ١٢٤ ١١٦ ٩٩ ٨٥ ٨٣

٢٤٨ ٢٤٦ ٢٤٥ ٢١٣	العنبر ٢٩٠
فرغانه ٢١٦ ٢١٠	عنزه ٢٩٣
الفسطاط ٢٨٥ ١٤٤ ١	العنقاء ٢٨٥
فرقد السبخي ٢٧٦	عون بن جمده ٣٠٤
فضيل الرقاشي ٣١٠	عوانه الكلبي ٧١
فقيم ٢٩١	عوذ ٢٩٤
ابن الفقيه الهمداني ٢٠٨	عوق ٢٩٥
الفلاييج ٢٥٦	عوقه ٢٩٤
فنتك ١٥	ابن عياش ٣٠٢ ١٨٠
فيروز حصين ٢٦٢ ٢٥٦ ٧٨ ٦٥	عيسى الخطي ١٠٦
٢٩٠	عيسى بن علي ١٣٩
قادح ٢٩٢	ابو عينته بن المهلب ٢٠٦
القادسيه ٢٠٠ ١٩١ ٢٨ ٢٧ ٢٥	خدانه ٢٩١
ذي قار ٢٢	ابن غلاب ١٩٢
قاسم بن مشين ٢٩٣	غني ٢٨٩
قاشان ٣١١ ٢٨	فارس ١١٧ ١٠٧ ٤٩ ٣٠ ٢٨ ١٨
فتاده ١٣	٢٢٩ ٢٢٠ ٢١٦ ٢١٠ ١٣٥ ١٢٠
فتيبه بن مسلم ٣٢	فارياب ٣٠٧
ابن فتية الدينوري ١٧٦ ١٧٣ ١٦	فراة ميسان ٣١٠ ٢٠١ ٢٧
قثم بن العباس ٣٠٩	ابن الفرافسه ١٧٩ ١٧١
القحذي ١١	الفرزدق ١٨٠ ١٢
قدامه بن جعفر ١٧	الفرس ١١٧ ١١٢ ٧٤ ٧٣ ٢٥

ابن قلابه الجرمي ٢٦١	قدامه بن مضمون ٢٠١
القلقشندي ١٧ ١٩	قديم ٩٧ ١٠٠
قليب ٢٩٠	القراء ٤٤ ٤٨ ٨٤ ٨٥
قم ٢٨ ٣١١	قردوس ٢٩٥
فوهستان ٣١ ١٠٤ ١١٣ ٣١١	قريب ٤٧ ١٠٦
قيس ١٠٨	قريش ١٤٣ ٢٣٤ ٢٥٣ ٢٨٥ ٢٨٩
قيس بن ثعلبه ٢٩٢	قريع ٢٩٠
قيس بن الهيثم ٣٠٧	قزوين ٢ ٣٢ ١٣٨
كابل ١١٣ ١٤٨ ٣١٠	قساس ٢٢٠
كايتاني ١٠	قسامل ٢٩٥
كبادوسيا ٢١٢	قشير ٢٨٩
كبشه بنت الحارث ١٨٠	قصر زربي ١٦٢
كثير بن شهاب ١٣٨	قصر عبد الرحمن بن سمرة ١٦٢
ابن كثير ١٠	قصر عبدالله بن زياد ١٤٨ ١٦٢
كراز السهمي ٣٠٠	قصر الحيزين ٧٦
الكردسان ٢٩١	قصر المسيرين ١٦٢
كرمان ٣٠ ١١٢ ١١٣ ١١٨ ٣٠٥	قضاعه ٩٧
فون كريم ١٧ ١٨	قطبه بن قتاده ٢٣ - ٢٤
كسكر ١٤٦ ٢٠٩	قطان بن قبيصه ٣٠٥
كعب بن سور ٢٩٦	القفص ٣١٠
كعب بن شقره ٢٩٠	قطري بن الفجاهه ٤٥ ٤٧ ٤٨ ٨٤
الكلاء ٢٣٩ ٢٤٨ ٢٦٥	٣٠٣

مالك بن انس ١٤ ١٥ ٨٠ ١٧٤
٢٤١
مالك بن العنبر ٢٩٠
مالك بن مسمع ١٠٢
المامون ١٧ ١١٦ ١١٧ ١٥٤ ٢٢٥
الموردي ١٧
ماه البصره ١١٨ ١٢٢
ماه الكوفه ١١٨ ١٢٢
المبرد ٨٦ ٢١٨ ٢٦١
المتوكل ١١٧
المنثي بن حارثه الشيباني ٢٣
مجاشع ٢٩٠
مجاشع بن مسعود ٢٧ ٢٩ ٢٠١
٣١٠ ٣٠٥ ٢٠٥
مجزأة بن ثور ٢٩
محارب ٢٩٥
ابن محرش ١٩٣
محمد بن احمد بن يعقوب ٢٩٢
محمد بن بكر ١٣
محمد بن حبيب السكري ١٥٧
محمد بن الحسن الشيباني ٢٢٥ ٢٨٤
محمد بن خازم ٢٩٠

كلاب بن اميه ٣٠
ام كلثوم بنت علي ١٩٧
كنده ٩٨
كوثي ٢٠٩
كور دجله ٢٧ ١١٢ ١١٤ ١١٥
١٢٣
الكوفه ١ ٥ ٧ ٢٨ ٣٢ ٣٧ ٤١
١١٥ ٨٨ ٨٣ ٦٩ ٦٦ ٦٥ ٦٠
١٥٠ ١٤٩ ١٤٢ ١٢٩ ١٢٢ ١١٩
٢٣٥ ٢٣٤ ٢٢٣ ١٩٤ ١٨٢ ١٥٧
٢٦٦ ٢٥٣ ٢٥٢ ٢٤٠
كيسان ١٧٩
كيش ٣١٠
لامنس ١
لبنان ٢١٩
ابو لؤلؤه ٢٧٨
الليث ١٠١ ٢٨٥
لين بول ١٦
ابن ماجه ١٤
ابو الماحوز ٤٧
مازن ٢٦ ٤٧ ٢٩١
مالك بن اسماء ٣٠٦

المرجثة ٤٩
مرداس بن أذية ٤٧ ١٠٦
مردان شاه ٢٥٦
مرشد بن شراحيل ١٩٩
مرو ١١٣ ٣٠٧ ٣١١
مرو الروذ ١١٣ ٣٠٧
مروان بن ابان ١٧٣
مروان بن الحكم ١٥١ ٣٠٦ ٣٠٨
مروان بن محمد ١٤٤
بني مروان ١٣٩
أبو مريم الحنفي ٢٩ ٢٠٢ ٢٩٦
٣٠١ ٣٠٢ ٣١٠
مزينة ٢٦ ٢٨٥
مسجد الأساورة ١٦٢
المسجد الجامع ٢٦ ٧٠ ٧١ ١٦٢
٢٥١ ٢٨١
مسجد الحدان ١٦٢
مسجد بني عدي ١٦٢
مسجد بني مجاشع ١٦٢
مسروق بن الأجدع ١٨٠
ابن مسعود ٥٤ ٥٦ ٧٩ ١٨١
٢٥٣ ٢٦٦

محمد بن ذكوان ٢٩٤
محمد بن سليمان ٩٨
محمد بن سهم ٣٠٦
محمد بن سيرين ١٤١
محمد طه الحاجري ٢٩٩
محمد بن القاسم الثقفي ١٤٨ ٣٠٣
محمد بن مسلمة ٢٠١
محمد بن منذر ٢٩١
المختار بن عبيد الثقفي ٦٥ ٨٢ ٢٦٢
مخزوم ٨٠
أبو مخنف ٢٣ ٢٤ ٢٥٣
المدائن ٩ ٢٣ ٢٧ ٢٠٠
المدائني ٧١ ١٠١ ١٢٨ ١٣٩ ١٤٦
١٥٠ ٢٠١
المدينة ١ ٢٠ ٢٥ ١٢٠ ١٢١
١٣١ ١٣٢ ١٥٢ ١٦٣ ٢١٧ ٢٣١
٢٥٢ ٢٥٣ ٢٦٥
المدار ٢٧
مراد ٦٦ ٢٦٢
المربد ٤٧ ٧٠ ٧١ ١٦١ ٢٢٦
٢٣٨ ٢٧٥
مراج راهط ٩٠

المعتزلة ٤٩ ١٠٥	السعودي ١٠
معقل بن يسار ١٤٨	مسكن ١٠٨
معمر ١٧٤	مسكويه ١٠
معمر بن راشد ٢٩٤	مسلم بن الحجاج ١٤
المغرب ١٩٤ ٢١٦	مسلمة بن عبد الملك ٢٣٧
المغيرة بن شعبة ٢٧ ٢٧٨ ٢٩٥	مسمع بن مالك ٣٠٤
المغيرة بن أبي العاص ٣٠٢	مصر ١ ١٢٦ ١٤٩ ١٥٥ ١٨١
مغيرة بن مسلم ٢٩٥	٢٧٩ ١٨٧
المغيرة بن المهلب ٣٠٣	مصعب بن حيان ١١٣
مقاتل بن مسمع ٣٠٣	مصعب بن الزبير ٤١ ١٠٨ ١٣٥
مقاس ٢٩١	٣٠٥ ٣٠١ ٢٩٨ ٢٤٨ ١٧٩ ١٣٧
أبو سعيد المقبري ١٥٩	مضر ١٢٩
المقدسي ١١ ١٩ ١١٧	مطرف بن اسيد ٣٠١
المقريزي ١٧	مطرف بن سيدان ٢٩٨
ابن المقفع ٢٠٣	مطرف بن عبد الله ١٨٥
المقلاص ١٢٨	معاوية بن أبي سفيان ٣٢ ٣٥ ٧٩
مكة ٥١ ١٥٣ ١٦٣ ١٨٩ ٢٦٤	١٢٢ ١٢١ ١١٧ ١١٦ ١١٥ ٨٠
مكران ١١٢ ١١٨	١٥٤ ١٥٠ ١٤١ ١٣٧ ١٣٦ ١٣٠
ملكبان بن عكرمة ٢٩٣	٢٠٥ ٢٠٢ ١٩٧ ١٩٥ ١٩٤ ١٦٥
أبو المليح الهذلي ٣٠٠	٣٠٨ ٣٠٧ ٢٦٥ ٢٠٧
مناذر ٥٠ ٥١ ٢٠٢ ٣١١	معاوية بن صعصعة ٣٠٩
منجوف السدوسي ٣١٠	أبو معاوية ٢٩٩

نافع بن الأزرق ٤٧ ٤٨	المنذر بن الجارود ٢٠٥ ٣٠٣ ٣٠٥
نافع بن الحارث ١٩٨ ٢٠٢	المنصور ٦٠ ١٦٥ ١٧٤ ٢٧٩
نافع الطاحي ٢٠٦ ٣٠٧	مورتمان ١٦ ٢١٠
النبط ٤٥ ٨٢	أبو موسى الأشعري ٢٦ ٢٧ ٢٨
نجدة ٤٧ ٤٨	٢٩ ٤٤ ٦٩ ٧١ ٩٥ ١١٤ ١٢٠
النجيدات ٨٩	١٧٢ ٢٠٧ ٢٢٣ ٢٤٧ ٢٥٥ ٢٩٥
نجران ١٦٥	٣٠١ ٣٠٢
النخار العذري ١٧٠	موسى بن أنس ٢٩٨
النخع ٩٨	الموصل ١٤٤ ١٥٤
نرسي ٢٥٦	مويس بن عمران ١٧٨
بني نصر ١٩٢	المهدي ١١٤ ١٤٤
نصيب ١٥٦	مهدي بن عبد الرحمن ٢٤٠
النضر بن أنس ٢٩٨	المهرجان ٧٤ ١٩٧
النعمان بن عدي ١٩٣ ٢٠٢ ٣٠٠	المهرجان فذق ٣١١
النعمان بن العجلان ٣٠٨	مهروذ ٥٦
نفيع أبو بكرة ٢٠٢	المهلب بن أبي صفرة ٤٨ ٨٣ ١٠٧
نمير ٢٨٩	٢٠٦ ٢٣٦ ٢٧١ ٣٠١ ٣٠٥
النوار ١٨٠	الميداني ٢٦١
نوروز ٧٤ ١٩٧	ميسان ٢٧ ٥٠ ٥١ ٢٢٧
النوري ١٨ ١٩	ناجية ٤٢
نهاوند ١١٨ ١٢٠ ١٢٢ ١٢٨	ناشروذ ٥٠
١٩١ ٢٠١ ٢٣٤	ناصر بن خسرو ١١

الوليد بن عبد الملك ١٣٣	نهد ٢٨٩
الوليد الثاني ١٣٤ ١٣٦ ١٥٧	نهر الابله ١٤٨
الوليد بن عقبه ١٤٥ ٢٥٣	نهر الارحاء ٢٧٥
وهزاد ٣٠٦	نهر الاساورة ٦٩
هارون الرشيد ٥٤ ٨٥ ١٤٤ ٢٥٤	نهر ابن عامر ٢٠٧
ابن هبيرة ٢٤٠	نهر تيري ٣٠٢
هجر ١ ٢ ١٨٢	نهر ابن عمر ١٤٨
هجين ٢٩١	نهر معقل ١٤٨ ٢٠٧ ٢٨١
هداد ٢٩٥	نهر الملك ٢٥٦
هذيل ٧٣ ٢٨٩	النهروان ٤٦
الهذيل بن القاسم ٣٠٦	النهرين ٢٥٦
هراة ١٩٧ ٣٠٧ ٣١٠	نهل ٢٩٠
هرم بن حيان العبدي ٣١٠	نيسابور ٢٥٢
أبو هريرة ٢٠١ ٢٢٤ ٣٠٨	وقعة الجمل ٢٥٢
هزّان ٢٩٣	أبو الوازع ١٠٦
هشام الدستوائي ٢٩٢	واسط ٦ ٨ ٧٢ ٢٤٠ ٢٥٩
هشام بن حسان ٢٩٥	الواقدي ٨٠ ١٥٣ ١٧٤
هشام بن عامر ٢٦١	والبة ١٩٤
هشام بن عبد الملك ١٣٩ ١٥٣ ١٩٩	وخان ٢١٥
هشام بن هبيرة ٢٩٨	وكيع بن خلف ٢٦١ ٢٧٦
هشام بن الكلبي ٩ ١١ ١٢	ولسكر ١٧
هلال ٢٩١	الوليد بن صالح ٧١

يزيد الثاني ١٣٤ ١٤٩
يزيد الثالث ١٣٦
يزيد بن قيس الهمداني ٣٠٦
يزيد الجرشي ٣١١
يزيد بن الحكم ٣٠٢
يزيد بن المفرغ ٧٠ ٢٠٥
يزيد بن المهلب ٢٠٦
يشكر ٢٦ ١٠٤ ٢٩٣
يعقوب مولى هشام ١٣٩
اليقوي ١٠ ١١ ١٨ ٢٣ ١١٧
١٢٠ ١٢٩
الجماعة ٧ ٤٨ ٤٩ ٧٢ ١٢٢ ١٧١
٢١٩ ٢٢٠
اليمين ٥ ١٢٨ ١٢٩ ١٤٤ ١٦٤
٢١٨ ٢١٩ ٢٢٦ ٢٣٠
أبو يوسف ١٥ ١٧ ٧٠
يوسف بن عمر ١١٦ ١٥٠
يونس بن عبيد ٢٣٣

ابن همام ١٩٩
ابن للقيه الهمداني ١٧ ١٨
هميان السدوسي ٢٩٨
هناة ٢٩٤
الهند ٧٠ ١٤٨ ١٥٩ ١٦٠ ٢١٦
٢١٧ ٢١٨ ٢١٩ ٢٢٠ ٢٢١ ٢٢٨
٢٣١ ٢٣٣ ٢٤٦ ٢٤٨ ٢٦٦
جزر الهند الشرقية ٧٠
الهميم بن عدي ٩
ياقوت الحموي ١١ ١٩
ابن يامين ٢٤٧
اليحمد ٢٩٤
يحيى بن كثير ٢٩٠
يربوع ٢٩١
اليرموك ١٢٧
يزيد الأول ٣٦ ٤٦ ٤٨ ٧٢ ٨٣
١٠٢ ١٠٦ ١١٦ ١٣٤ ١٣٥ ١٣٧
٢١٣ ٢٣١ ٢٥٢

المصادر العربية

الابشهي : محمد بن احمد ت ٨٥٠ (*) : المستطرف في كل فن مستظرف
القاهرة ١٩٠٨

ابن الاثير : عز الدين علي بن محمد ت ٦٣٠ : الكامل في التاريخ ١٠ اجزاء
بولاق . القاهرة ١٢٨٠

اسد الغابة في معرفة الصحابة ٤ اجزاء القاهرة ١٣١٢

اللباب في معرفة الانساب ٣ اجزاء القاهرة ١٣٦٩

ابن الاثير : المبارك ت ٦٠٦ : النهاية في غريب الحديث ٤ اجزاء القاهرة ١٣١٢
احمد امين : نجر الاسلام القاهرة ١٩٢٨

ضحى الاسلام ٣ اجزاء القاهرة ١٩٣٦

الاخطل : غياث بن غوث ت ٨٧ : الديوان ط الاب انطون صالحاني
بيروت ١٨٩١

الازدي : تاريخ الموصل الجزء الثاني مخطوطة المتحف البريطاني

الاسفرايني : محمد بن طاهرت ٤٧١ : التبصير بالدين ط محمد زاهد الكوثري
القاهرة ١٩٣٩

الأشعري : علي بن اسماعيل ت ٣٣٠ : مقالات الاسلاميين ط ريتز
الاستانة ١٩٣٠

الأصفهاني : علي بن الحسين ت ٣٥٦ : الاغانى ج ١ - ١٠ طبع دار الکتب
١٩٣٠ فما بعد . ج ١١ - ٢١ طبع محمد الساسي القاهرة ١٣٢٢

مقاتل الطالبين ط محمد صقر القاهرة سنة ١٩٤٩

- الأصفهاني : أحمد بن عبدالله ت ٤٣٠ - أخبار اصفهان جزءان ط دبرنبرغ
ليدن ١٩٣١ - ٤
- الأصفهاني : حلية الأولياء ١٠ اجزاء القاهرة ١٩٣٢ - ٣٨
- الاصطخري : (نهاية القرن الرابع) مسالك الممالك طبع دي غويه
ليدن ١٨٧٠
- البخاري : محمد بن اسماعيل ت ٢٥١ - الصحيح (وقد ذكرت في الهوامش
أسماء الكتب التي يتكون منها هذا الكتاب .
- التاريخ الكبير : الجزء الرابع مجلدان حيدرآباد ١٣٦١
- بدوي : عبد الرحمن - التراث اليوناني في الحضارة الاسلامية القاهرة ١٩٣٦
- البغدادى : عبد القاهر بن طاهر - الفرق بين الفرق ط محمد زاهد الكوثري
القاهرة ١٩٤٨
- البكري : عبدالله بن عبدالعزيز ت ٤٨٧ - معجم ما استعجم ط مصطفى السقا
القاهرة ١٩٤٥ - ٥١
- البلاذري : أحمد بن يحيى ت ٢٧٩ - فتوح البلدان طبع دي غويه ليدين ١٨٦٦
- أنساب الأشراف طبع اهوارت ليدين ١٨٨٣
- » » القسم الثاني من الجزء الرابع ط شلومنجر
- الجزء الخامس طبع جوتين . القدس ١٩٣٦
- الجزء الاول مخطوطة باريس
- مصورة كاملة للكتاب في دار الكتب
المصرية منقولة عن المخطوطة الاصلية باستانبول
- البلخي : فارس نامه (انظر المصادر الاجنبية)
- البيروني : محمد بن أحمد ت ٤٤٠ - الجماهر في معرفة الجواهر : حيدرآباد ١٣٥٥

السجستاني : تاريخ سستان طهران

أبو تمام : حبيب بن اوس الطائي ت ٢٢٨ - ديوان الحماسة ط فريتاج

بون ١٨٨٢

التنوخى : المحسن بن علي ت ٣٨٤ - المستجاد من فعلات الأجواد دمشق ١٩٤٦

التوحيدى : أبو حيان ت ٣٨٧ - الامتاع والمؤانسة ط احمد امين ٣ أجزاء

القاهرة ١٩٣٩

الثعالبي : عبد الملك بن محمد ت ٤٢٩ - لطائف المعارف ط دي يونج ليدن ١٨٦٧

فقه اللغة . القاهرة ١٩٣٦

غرر أخبار ملوك الفرس وسيرهم ط زيتنبرغ باريس ١٩٠٠

الجاحظ : عمرو بن بحدت ٢٥٥ - البيان والتبيين ط السندوي ٣ أجزاء القاهرة ١٩٤٨

البخلاء ط طه الحاجري القاهرة ١٩٤٨

الحيوان ٦ أجزاء ط محمد الساسي القاهرة ١٣٢٣ - ٥

التبصر في التجارة ط حسن حسني عبد الوهاب دمشق

فضل بني هاشم القاهرة

ثلاث رسائل للجاحظ وتشمل على « الرد على النصارى » ،

و « ذم أخلاق الكتاب » ، و « القيان » ط فنكل

القاهرة ١٣٤٤

مناقب الاتراك ط فان فلوتن ١٩٠٣

فضل السودان على البيضان كذلك

الجهشياري : محمد بن عبدوس (القرن ٤) الوزراء والكتاب ط منريك ليبزج ١٩٢٦

ابن الجوزي : علي بن عبد الرحمن ت ٥٩٧ - الحسن البصري القاهرة

الجواهري : اسماعيل بن حماد (القرن الخامس) - الصحاح جزء ان بولاق القاهرة ١٢٨٢

ابن حزم : علي بن محمد ت ٤٥٦ - جهرة النسب ط پروفيسال القاهرة ١٩٥٠

الفصل في الملل والنحل ط الخانجي القاهرة ١٣١٧

ابن عبد الحكم : عبد الله ت ٢٤٢ - سيرة عمر بن عبد العزيز . القاهرة ١٩٢٧

محمد حميد الله خان : مجموعة الوثائق السياسية في عهد النبوة والخلافة الراشدة .

القاهرة ١٩٤١

ابن حنبل : أحمد بن محمد ت ٢٤١ - المسند ٦ أجزاء . القاهرة ١٣١٣

أبو حنيفة : النعمان بن ثابت ت ١٥٠ - جامع المساند جزءان . حيدرآباد ١٣٣٢

ابن حوقل : محمد (القرن الخامس) - المسالك والممالك جزءان ط كريمة ص

ليدن ١٩٣٧

ابن خرداذبة : ت حوالي ٨٣٠٠ - المسالك والممالك ط دي غويه ليدين ١٨٨٩

الخصاف : أحمد بن عمر (أوائل القرن الرابع) - أحكام الوقف . القاهرة ١٩٠٤

أدب القضاة - مخطوطة مكتبة مكتبة الهند بلندن

رقم ٣٨٥٩ ، والمتحف البريطاني (الملحق ٢٧٣)

الخطيب البغدادي : أحمد بن علي ت ٢٦٣ - تاريخ بغداد ١٤ جزء .

القاهرة ١٩٣١

ابن خلدون : عبد الرحمن بن محمد ت ٨٠٨ - العبر وديوان المبتدأ والخبر

٨ أجزاء . القاهرة ١٢٨٤

المقدمة بولاق القاهرة ١٢٧٤

الداني : عثمان بن سعيد - المنع في رسم مصاحف الأمصار ط بريتزال

الاستانة ١٩٣٢

أبو داوود : سليمان ت ٢٧٥ - السنن . القاهرة

المراسيل القاهرة ١٣٠٢

ابن دريد : محمد ت ٢٧٦ - جمهرة اللغة ٤ اجزاء . حيدرآباد ١٣٤٤ - ١٣٥٠

الاشتقاق ط وستنفيلد . جوتنجن ١٨٥٤

الديار بكري : الحسين بن محمد ت ٩٨٢ - تاريخ الخميس جزءان القاهرة ١٣٠٢

الدينوري : أحمد بن داود ت ٢٨١ - الأخبار الطوال جزءان ط جيرجاس .

ليدن ١٨٨٨

الدوري : عبدالعزيز : دراسات في تاريخ العراق الاقتصادي . بغداد ١٩٤٧

الذهبي : محمد بن أحمد ت ٧٤٨ - طبقات الحفاظ ٤ اجزاء . حيدرآباد ١٣١٥

تاريخ الاسلام ٤ اجزاء . القاهرة ١٣٦٧ - ٩

ابن رسته : أحمد بن عمر (أوائل القرن الرابع) - الأعلام النفيسة .

ليدن ١٨٩٢

زامباور : معجم الانساب والأسرات الحاكمة - ت زكي محمد حسن .

القاهرة ١٩٥١ - ٢

الزرقاني : عبد الباقي بن يوسف ت ١٠٩٩ - فتح الباري في شرح صحيح

البخاري . بولاق القاهرة ١٣٠٠

الزنجشري : جار الله ت ٥٣٨ - أساس البلاغة جزءان . القاهرة ١٩٢٤

الزوزني : شرح المعلقات السبع القاهرة

سبط ابن الجوزي : يوسف بن قز اوغلو ت ٦٥٤ مرآة الزمان مخطوط البودليان

السجستاني : سهل بن محمد (أوائل القرن الرابع) المعرون القاهرة ١٣٢٥

السجستاني : عبدالله المصاحف ط جفري القاهرة

السرخسي : محمد بن أبي سهل ت - المبسوط ٣٠ جزء القاهرة ١٣٢٤

شرح السير الكبير حيدر آباد ١٣٣٥

ابن سعد : محمدت ٢٣٠ - الطبقات الكبير ٨ اجزاء ط سخاو ليدن ١٩٠٥-١٩٢١
ابن سلام : ابو عبيد القاسم ت ٢٢٣ - الاموال ط محمد حامد الفقي . القاهرة
السكري : محمد بن حبيب أواخر القرن الثالث الهجر . حيدر اباد ١٩٤٢

شرح نقائض جرير والفرزدق ط بيفان ليدن ١٩٠٥

المؤتلف والمختلف ليدن

من نسب الى امه من الشعراء طبع عبدالسلام هارون

المردفات من قريش كذلك القاهرة ١٩٥١

السمعاني : عبدالكريم بن محمدت ٥٦٢ - الانساب ط مرجليوث ليدن ١٩١٢

ابن سيده : علي بن اسماعيل ت ٤٥٨ - المخصص ١٨ جزءاً . القرة ١٣١٦-١٣٢١

سيده اسماعيل الكاشف : مصر في فجر الاسلام القاهرة ١٩٤٧

السيرافي : الحسن بن عبدالله ت ٢٨٤ - اخبار النحويين البصريين ط كرنكو

بيروت ١٩٣٦

السيوطي : عبدالرحمن بن علي ت ٩١١ لب الباب . ليدن ١٨٤٠

الشافعي : محمد بن ادريس ت ٢٠٤ . الام ٦ اجزاء . القاهرة ١٣٢١ - ٦

الشهرستاني : محمد بن ابي القاسم ت ٥٤٨ - الملل والنحل المؤيد القاهرة ١٣١٧

الشيباني : محمد بن الحسن ت ١٨٩ - الجامع الصغير (على هامش كتاب الخراج

لابي يوسف) القاهرة ١٣٠٢

الجامع الكبير ط ابو الوفا . القاهرة ١٣٥٦

الآثار لکنو ١٨٨٣

الحيل ط شاخنت ليزج ١٩٣٠

الحجيج . لکنو ١٨٨٨

شرح السير الكبير (انظر السيوطي)

صالح احمد العلي : دراسات اولية في خطط البصرة . سومر المجلد ٨ ١٩٥٢
الصولي : محمد بن يحيى ت ٣٣٦ - ادب الكتاب ط محمد بهجت الاثري
القاهرة ١٣٤١

الطبري : محمد بن جرير ت ٣١٠ - تاريخ الرسل والملوك : طبع دي غويه :
٣ اجزاء ليدن ١٨٧٩ -

التفسير ٣٠ جزء أ . القاهرة ١٣٢٣ - ١٣٢٩
الجهاد من كتاب اختلاف الفقهاء . طبع يوسف شاخت
القاهرة ١٩٣٦

طه حسين : الفتنة الكبرى عثمان القاهرة ١٩٥١

ابن عبد البر : يوسف بن عمر ت ٤٦٣ - الاستيعاب في معرفة الاصحاب حيدر اباد ١٣١٨
ابن عبد ربه احمد بن محمد ت ٣٢٨ - العقد الفريد ٣ اجزاء القاهرة ١٣١٦ - ١٣١٧
ابن عساكر : علي بن ابي محمد ت ٥٧١ - تاريخ دمشق الجزء الاول ط صلاح
المنجد دمشق ١٩٥١

مختصر تاريخ دمشق ٦ اجزاء ط احمد عبيد دمشق ١٣٢٩ - ١٣٣٢

العسقلاني : ابن حجر ت ٨٥٢ - الاصابة في معرفة الصحابة القاهرة ١٩٣٩
العمري : ابن فضل الله ت ٧٤٩ - مسالك الابصار : الجزء الاول طبع احمد
زكي القاهرة ١٩٢٤

كتاب العيون والحدائق في الاخبار الحقائق ط دي غويه ليدن ١٨٧٠

فنسك : مفتاح كنوز السنة ترجمة محمد قواد عبد الباقي القاهرة ١٩٣٤

المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي ليدن ١٩٣٦ فما بعد

الفيروز ابادي : محمد بن يعقوب ت ٨١٧ - قاموس المحيط ٤ اجزاء القاهرة ١٩٣٥

ابن قتيبة : عبد الله بن مسلم ت ٢٧٦ - المعاني الكبير جزء ان حيدر اباد ١٩٤٩

- عيون الاخبار ٤ اجزاء ط دارالكتب . القاهرة ١٩٢٥ - ١٩٣٠
- المعارف ط اسماعيل الصاوي . القاهرة ١٩٣٤
- الاشربة ط محمد كرد علي دمشق ١٩٤٦
- قدمه بن جعفر ت ٣١٠ - الخراج مخطوطة المكتبة الاهلية بباريس
- نبد من كتاب الخراج وصنعة الكتاب ط دي غويه ليدن ١٨٨٩
- القلقشندي احمد بن علي ت ٨٢١ - صبح الاعشى في صناعة الانشا ١٤ جزء
القاهرة ١٩٩٣ - ١٩٩٩
- القمي : تاريخ قم (بالفارسية) طهران
- ابن كثير : اسماعيل بن عمر ت ٧٧٤ البداية والنهاية ١٤ جزء آ القاهرة ١٩٣٢
- الكرملي : انستاس ماري ت ١٩٤٧ - النقود العربية وعلم النميات القاهرة ١٩٣٩
- ابن الكلبي : هشام بن محمد : القرن الثالث . جهرة النسب مخطوطة المتحف
البريطاني رقم ١٢٠٢
- الكندي : محمد بن يوسف ت ٣٥٠ - الولاة والقضاة ط روفن جيست
بيروت ١٩٠٨
- الكندي : يعقوب بن اسحق أوائل القرن الثالث رسالة السيوف . تفضل
باعارني اياها الاستاذ فالزر
- كور كيس عواد : الحسبه في خزانه الكتب العربية . مجلة المجمع العلمي .
دمشق ١٩٤٣
- ابن ماجه : ت ٢٧٣ : السنن . القاهرة ١٣١٣
- المافرخي : محاسن اصفهان ط عباس اقبال طهران ١٩٣٥
- مالك بن انس ت ١٧٩ - المدونة . ٤ اجزاء القاهرة ١٣٢٤
- الموطأ القاهرة

- المؤردى : علي بن محمد ت ٤٥٠ - الاحكام السلطانية القاهرة ١٢٩٨
المبرد : محمد بن يزيد ت ٢٨٥ الكامل في اللغة والأدب ط رايت لينزج ١٨٤٧
المسعودي : علي بن الحسين ت ٣٤٦ - مروج الذهب ومعادن الجوهر في
التاريخ ٩ مجلدات ط مينارد و كورتيل باريس ١٨٦١ - ٧٧
التنبيه والاشراف ط دي غويه ليدن ١٨٩٣
مسكويه : احمد بن محمد . أوائل القرن الخامس . تجارب الامم ٧ اجزاء مرجوليوت
مسلم بن الحجاج ت ٢٦١ - الصحيح . القاهرة ١٢٩٠
مصعب الزبيرى : نسب قريش مخطوطة البودليان مارش ٣٨٤ ، ومخطوطة
المتحف البريطاني شرقية ١١٣٣٦
المقدسي : محمد بن احمد (القرن الخامس) احسن التقاسيم في معرفة الاقاليم ط
دي غويه ليدن ١٨٧٧
المقدسي : ابو طاهر . البدء والتاريخ ٦ اجزاء ط هوارت باريس ١٨٩٩ - ١٩٠٦
المقريزي : احمد بن علي ت ٨٤٥ المواعظ والاعتبار في الخطط والآثار ٢ جزءان
القاهرة ١٢٧٠
شذور العقود (انظر انستاس الكرملي)
ابن منظور : محمد بن مكرم ت ٧١١ - لسان العرب ٢٠ جزء آ . القاهرة ١٣٠٧
الميداني : احمد بن محمد (اواخر القرن الخامس) مجمع الامثال ط القاهرة ١٣٥٢
ناصرى خسرو : (أواسط القرن الخامس) - سفرنامه ترجمة يحيى الخشاب .
القاهرة ١٩٤٥
النجار : محمد الطيب - الموالي في العصر الأموي . القاهرة ١٩٤٩
ابن النديم : محمد بن اسحق ت ٣٨٣ - الفهرست ط فلوجل . لينزج ١٨٧٢
النوبختي : الحسن - فرق الشيعة ط ريتز . الاستانة ١١٣١

- النوبري : أحمد بن عبد الوهاب ت ٧٤٢ - نهاية الارب في فنون الأدب
١٤ جزء . القاهرة ١٩٢٣ فما بعد
- وكيع : محمد بن خلف (أوائل القرن الرابع) - أخبار القضاة ط عبد العزيز
مصطفى المراغي . جزءان . القاهرة . ١٩٥٠
- الهدليين : ديوان الهدليين ٣ أجزاء دار الكتب القاهرة ١٩٤٥
- ابن هشام : محمد بن عبد الملك ت ٢١٨ - سيرة النبي ٤ أجزاء محي الدين عبد الحميد .
القاهرة ١٩٣٧
- هلال الراي : أحكام الوقف . القاهرة ١٩٠٤
- الهمداني : محمد بن الفقيه . القرن الخامس - كتاب البلدان نسخة جديدة اعادتها
الأستاذ پول كاله
- مختصر كتاب البلدان ط دي غويه . ليدن ١٨٨٥
- ياقوت الحموي : ت ٦٢٦ - معجم البلدان ٦ اجزاء ط وستفلد ليبرج ١٨٦٦ - ١٨٧٣
- يحيى بن آدم ت ١٨٨ - الخراج ط جوينبول . ليدن ١٨٩٥
- اليعقوبي : احمد ت ٢٨٤ .. التاريخ جزءان . طبع هوتسما . ليدن ١٧٨٣
- البلدان ط دي غويه . ليدن ١٨٩٢
- ابو يوسف : يعقوب ت ١٨٢ كتاب الخراج القاهرة ١٣٠٢
- الآثار القاهرة ١٣٥٥

المصادر الاجنبية

- Akerman, Ph. Textiles Through Sassanian Period
in Survey of Persian Art vol I Oxford 1939
- Allan and Treven. Coinage of the Sassanians ; in Survey
of Persian Art vol I . Op Cit
- Andreades, A. Economic life of the Byzantine Empire ;
and, Public Finance . Chap 2 and 3 in Byzantium
ed N. Baynes and Moss (Oxford 1949)
- Arnold, Th. The Caliphate Oxford 1924
- Barthold, W. : Turkistan Down to the Mongol Invasion
London 1928
- Becker C. Bait ul Mal ; and Djizyah ; in Encyclopedia
of Islam
The Expansion of the Saracines ; in Cambridge
Medieval History (Cambridge 1923)
- Bell, I. Aphrodito Papyri (London 1908)
- Blake : The Circulation of silver in the Muslim East
Down to the Mongol Epoch. Howard Journal of
Asiatic studies 1937
- Bloch, M. La Probleme de L' Or au Moyan Age ; in Annale
de L' Histoire Economique et Sociale VolV 1922
- Boissonade. Life and Work in Medieaval Europe
London 1926
- Brehier. Civilization Byzantine. Paris 1950
- Brokelman. C. Geschichte der Arabischen Literature
2 vols and supplement 2 Vols . Brill 1943
- Brunnow, The Kharidjites . English Tra, Khuda Bukhsh
in Islamic Civilization Vol I (Calcutta 1920)

- Brunschvic, R. Ibn Abd ul Hakam in *Annale de L'Histoire Institute Orientale* Vol. VII 1942
- Burnes, I. Partnership in *Encyclopedia of Social Science*
- Bury, J. *History of the Later Roman Empire* 2 vol. London 1923
- Caetani, L. *Annali dell Islam* 8 vols. Milan 1904-18
- Cary. *The Cappadocian Mines*; in *Melange Glotz*. Paris 1932
- Christensen, A. *La Iran Sous Les Sassanides*. Copenhagen 1944
- Charlesworth. *Trade Routes and Commerce in the Roman Empire*. Cambridge 1924
- Cosmas Indicopleustus; the *Christain Topography* London 1909
- Davis, O. *Roman Mines in Europe*. Oxford 1935
- Dennent, *Poll tax and Coverision in Islam*. Harvard 1950
- Diehl, Ch, *Un Crise Monetaire Au VIem Siecle*, in *Revue des Etudes Grecques* XXXII 1919
- Frank, T. Editor *Economic Survey of Rome*. Baltimore 1933-42
- Gibb, H. A. R. *The Arab Conquest of Central Asia*. London 1923
- Mohammadanism*. Oxford 1948
- Goltz, G. *Ancient Greece at Work*. London 1926
- Goldziher, I, *Abhandlungen zur Arabischen Philolgy*, Leiden 1896
- LeDogma et la Loi de L' Islam*, French Tran F. Arin Paris 1921
- Mohammedanischen Studien* 2 vols Halle 1889
- Le Sens Propre de L' Expression de Ombre de Dieu*. *Revue de L'Histoire de Religion* XXXV 1897
- Graetz, G. *History of the Jews* 4 vols
- Grohman, A. *Suhar*, in *Encyclopedia of Islam*
- Grunnbaum, G. *Mediæval Islam*. Chicage 1946

- Hadi Hassan . History of Persian Navigation . London.
1928
- Haffening , Tidjarah ; in Encyclopedia of Islam
- Hamidullah, M. Muslim conduct of the State . Calcutta.
1943
- Hardtman . China ; in Encyclopedia Islam
- Heichelheim , F. Roman Syria ; in Economic Survey of
Ancient Rome . op cit.
New Light on Currency and inflation in Roman
Period. Journal of Economic History 1935
- Hell , J. The Arab Civilization . English Tra Khuda
Bukhsh . Cambridge 1926
- Heyd . W ; Histoire de Commerce de Levant . Leipzig
1927
- Hitti , Ph ; History of the Arabs . New York 1946
- Huzayyin, S. Arabia and the Far East . Cairo 1942
- Jacob Alt Arabischen Leben
- Jastrow Talmudic Dictionary
- Jones ; Historical Introduction to the Theory of Law
Oxford 1941
- Khadduri, M. The nature of the Muslim State. in Islamic
Culture 1945
- Krindermann. Schoffe im Arabischen. Bonne 1934
- Kamers, J; Geography and Commerce; in Legacy of Islam.
Oxford 1931
- Kremer Von, Uber Einnahme Budget des Abbasiden Reich
The Orient under the Ciliphs. English Tra; Khuda
Bukhsh. Calcutta 1920
- Lamm ; Cotton in Medieval Textiles of the Near East
Paris 1937
- Lammens, H; Etudes sur la Regne du Caliph Omayyade
Moawiah, Bairuth 1907

- Etudes sur les Siecles des Omayyads . Bairuth 1930
La Caliphate du Yazid . Bairut 1921
Mecque a la Veille de L' Islam . Bairuth 1922
Le Berceau de L' Islam. Rome 1914
Djabria ; in Encyclopedia of Islam
- Lane Poole , S. Catalogue of Mohammedan Coins in the
British Museum. London 1876
- Lavy, R. An Introduction to the Sociology of Islam 2Vols
London 1931-3
Persia and the Arabs ; in Legacy of Persia
Oxford 1953
- Lutz, H. Textiles and Costumes amongst the people of the
Middle East . Leipzig 1923
- Lutz ; Babylonian partnership ; in Encyclopedia of
Social Science
- Marcait W. Islam et la vie Urbaine ; in Aeademie des
Inscriptions et Belles^cLettres 1928
- Massignon , L. Mission Archeologique en Mesopotamia
Cairo 1904
- Michell, H. Economics of Ancient Greece. Cambridge 1940
- Mordtman , Several articles in Z.D M.G. 1950 ff
- Nadavi, S. The Arab Navigation ; in Islamic Culture 1941
- Newman R. Agriculture Life of the Jews in Mesopotamia.
Oxford 1936
- Nicholson, R. Literary History of the Arabs . Cambridge
1930
- Nœldeke, The Sketches from the Eastern History . Eng
Tr. Black London 1892
Geschichte die Perser und Araber. Leipzig 1879
- Partington. Origins and development of applied chemistry
London 1938

- Paruk. D. Sassanian Coins . Bombay 1924
- Pederson. Qussas in Melange Goldziher Voll Budapest-
1947
Masjid. article in Encyclopedia of Islsm.
- Pestle.O. LaSociete' et la Partage Sous le Rite Mal-
kite Casa - blanca 1948
- Pirenne H. Mohammed and Charlemagne Engl Tran
Hall . London 1941
La Fin de la Commerce de Syrie, in Melange
Bedez. Bruxelle 1934
- Rostovtzeff, M. Social and Economic History of the
Hellenistic World. 3 Vols Oxford 1942
The Hellenistic Empire C. A. H. Vol VIII
- Runciman, S. Byzantine Trade and Industry; in cam-
bridge Economic History. Cambridge. 1952
- Sachau, E. Am Euphrates und Tigris Leipzig 1900
- Santillana. D. Law and Society, in Legacy of Islam.
Oxford 1932
- Sauvaire. Materiaux pour Servir les Poids. Journal
Asiatique 1885
- Schacht, H. The Origins of Mohammedan Jurisprudence
Oxford 1950
Zkat; Riba; Umm Walad. in Encyclopedia of
Islam
- Schaider. Al - Hasan Al - Basri ; Der Islam XIV 1925
- Schoff (Editor) The Periplus of the Eritherian Sea
New York 1902
- Schwarzlosse . F . Die Waffen der Altern Araber
Leipzig 1886
- Sergent . Material For A History of Islamic Textiles up
to the Mongol Conquest ; in Ars Islamica
1914 - 1951
- Siddiqi , H. Les Movements Religieux Iraniens Au Il em

- et au III em Siecles de L' Hegira Paris 1938
- Smith , R. Kinship and Marriage In Early Arabia 2 nd
ed London 1903
- Stokheim Metal Work , in Survey of Persian Art op cit
Le - Strange , G. Lands of the Eastern Caliphate . Cam -
bridge 1931
- Tritton , S. The Caliphs and Their Non - Moslim
Subjects . Oxford 1930
Dhimmi ; in Encyclopedia of Islam
- Tyan , E . Histoire de L' Organization Judiciaire en Pays
de L' Islam 2 Vols Paris 1938 - 1945
- Vida , Levi , Della Kharidjites , in Encyclopedia of Islam
- Van Vloten Recherches Sur le Domination Arabs .
Amsterdam 1897
- Walker. J. catalogue of Mohammedan Coins In the British
Museum . London 1941
- Warmington . The Commerce of the Roman Empire
With India
- Wellhausen , J. The Arab Kingdom and its Fall Eng
Tr Weir . Calcutta 1927
Skizzen und Vorarbeiten
- Wensink , A . Muslim Creed . Cambridge 1931
Misr ; in Encyclopedia of Islam
- West , A. and Johnson Currency in Roman and Byzantine
Egypt . New York 1945
- Wroth. Catalogue of the Byzantine Coins in the British
Museum . London 1904
-

محتويات الكتاب

تصدير (أ)

١ - المقدمة : نطاق البحث وتحليل المصادر :

- تعريف المصر ١ - خصائصه ٢ - مقارنة بين البصرة والكوفة ٥ - حدود
البحث ٧ - صعوباته ٨ - المصادر : كتب التاريخ ٩ - الجغرافية ١١ - الأنساب
١١ - التراجم ١٣ - الحديث ١٤ - الفقه ١٥ - الأدب ١٦ - النميات ١٦ -
المالية ١٧ .

القسم الاول

التنظيمات الاجتماعية

١ - الفصل الاول : استعراض تاريخي ؛ التنظيم الاجتماعي للعرب

- منطقة البصرة ٢٢ - قطبة بن قتادة ٢٣ - ٢٥ - عتبة بن غزوان ٢٥ - ٢٦ -
المغيرة بن شعبة ٢٧ - أبو موسى الأشعري ٢٧ - ٣٠ - عبدالله بن عامر ٣٠ -
٣١ - علي ٣٠ - ٣٢ زياد وابنه عبيد الله ٣٢ - ٣٣ - فترة الاضطراب ٣٣ .
تكرين المجتمع العربي : العشيرة ٣٤ - تعديلات زياد ٣٦ - القبيلة ٤٠ -
القراء ٤٤ - الخوارج ٤٦ .

٢ - الفصل الثاني العبير

- سبي الحروب ٥٠ - أثر الاسلام في الرق ٥٢ - مركز الرقيق القانوني ٥٣ -
مركزهم الاجتماعي ٥٦ - رقيق الامارة ٥٨ - عدد العبيد ٥٩ - مكانتهم في
البصرة ٦٠ - العتق ٦٢

٣ - الفصل الثالث الاعاجم

- موالى العتافة ٦٣ - مركزم القانوني ٦٤ - الموالي الاحرار ٦٧ - الاساوره -
٦٩ - السيلبجه ٧٠ - الزط ٧١ - البخارية ٧٢ - الاصفهانية والموظفون ورجال
الاعمال ٧٣ - مكانة الاعاجم ٧٥ - تنظيماتهم ٧٧ - اوضاعهم وعلاقتهم بالعرب ٧٨
الصراع مع العرب ٨٢ - موقف الحجاج ٨٥

٤ - الفصل الرابع : الادارة

- السيادة في الاسلام ٨٧ - الخليفة ٨٨ - التشريع ٩٠ - القضاء ٩٢ - السلطة
التنفيذية ٩٣ - الامير ومصادر قوته ٩٣ - الشرطة ٩٥ - العريف ٩٧ - المنسكب
١٠١ - النقيب ١٠١ - رؤوس الاحماس ١٠٢ - الولاة والاوليجاركيه ١٠٣ -
الرأي العام ١٠٤ - الخوارج ١٠٧ - عهد مصعب ١٠٨ - الحجاج وطفيلانه ١٠٨

القسم الثاني

التنظيمات المالية

٥ - الفصل الخامس : الواردات

- خراج المقاطعات ١١٢ - تعديلاته ١١٤ - خراج العراق ١١٥ - مقدار
الجباية ١١٧ - تعديلات عمر بن الخطاب ١١٧ - تعديلات عثمان ١٢٠ - تعديلات
معاوية ١٢١ - موارد مالية اخرى ١٢٣

٦ - الفصل السادس : المصروفات

- العطاء : توزيع الغنائم ١٢٥ - مشاكلها ١٢٩ - تنظيمات عمر ١٢٦ - نفائسها
١٢٩ - شرف العطاء ١٣٠ - الاصناف الاخرى ١٣٢ - الزيادات ١٣٤ - موعد
العطاء ١٣٥ - واجبات أهل العطاء ١٣٨ - البديل ١٣٨ - الزمني ١٤٠ -

الاطفال ١٤٠ - تعديل قوائم أهل العطاء ١٤١ - توزيع العطاء ١٤٢ - الرواتب
١٤٣ . الرزق ١٤٥ - آثاره ١٤٧ . التكاليف العسكرية ١٤٧ . المنشآت العامة
١٤٨ . حصة بيت المال المركزي ١٤٨ . مقدار المصروفات ١٤٩

٧ - الفصل السابع : مستوى المعيشة (١) الاسعار

الاحتكار والتسعير ١٥١ - تدخل الدولة ١٥٢ - اسعار القمح ١٥٣ -

الحيوانات ١٥٦ - الالبسة ١٥٨

٨ - الفصل الثامن : مستوى المعيشة (٢) نظائف الحياة

الحد الأدنى لمستوى المعيشة ١٦٠ - المساكن ١٦١ - الطعام ١٦٢ -

المنسوجات ١٦٣ - الالبسة ١٦٥ - الالوان ١٦٧ - البسة الفقراء ١٧٠ - البسة

الاغنياء ١٧٢ - الزينة ١٧٤ - الحُضاب ١٧٥ - ترجيل الشعر ١٧٦ - البراذين ١٧٧

الزواج ١٧٨ - المهور ١٧٩ - الطلاق والتمتع ١٨٠ - الوفاة والجنازات ١٨١

القسم الثالث

التنظيمات الاقتصادية

٩ - الفصل التاسع : موقف الاسلام من الرأسمالية

المثل الاخلاقية ١٨٤ - الاسلام والملكية الفردية ١٨٥ - تحديد الرأسمالية

الزكاة ١٨٦ - الربا ١٨٧ - اثر الحكومة في نمو الرأسمالية ١٨٧ - الرأسماليون:

العلاقات بينهم ١٨٨ - موقف الشعب منهم - ١٨٨ - اوضاعهم العامة ١٨٩ -

مصادر الرأسمالية ١٩٠

١٠ - الفصل العاشر : الموظفون

توزيع الغنائم ١٩١ - نصيب القواد ١٩٢ - التجهيزات ١٩٣ - جزية المدن

١٩٣ - بيع الغنائم ١٩٤ - الضيافة ١٩٥ - الادارة ١٩٥ - الهدايا ١٩٧ - الجباية

١٩٨ - التجارة ١٩٨ - املاك الدولة ١٩٩ - تعيين الموظفين ٢٠٠ - موقف
الحكومة : تعيين مفتشين ٢٠٠ - المقاسمة ٢٠١ - توزيع الوظائف ٢٠٢ - المبالغة
في التقدير ٢٠٢ - التدقيق في اختيار الموظفين ٢٠٢ - فرض العقوبات ٢٠٣ -
الاجاء - ٢٠٤ - ارقام عن الارباح من الوظائف ٢٠٥

١١ - الفصل الحادي عشر : التجارة

موقع البصرة ٢٠٧ - تدابير الدولة لتسهيل التجارة ٢٠٧
الواردات : المصادر ٢٠٨ - المولد الغذائية ١٠٩ - الفضة ومناجها ٢٠٩ -
الدرهم ٢١٠ - تجارته ٢١١ - سعر التبادل بين الذهب والفضة ٢١٢ - اصلاح
الحجاج ٢١٣ - نتائجه ٢١٤ - الذهب : أهميته ومناجه ٢١٦ - الحديد
والأسلحة : السيوف ٢١٨ - الزماح ٢١٩ - الخشب ٢٢٠ - المنسوجات في
الجزيرة ١٢٢ - منسوجات العراق ٢٢٤ - منسوجات المشرق ١٢٥
التجارة الخارجية والترانسيث : مع الحجاز ٢٢٧ - مع المشرق ٢٢٨ - مع
الهند ٢٢٩ - صحار ٢٣١ - دارين ٢٣١ - الابل ٢٣١ - حجم التجارة ٢٣٢ -
الارباح ٢٣٣

١٢ - الفصل الثاني عشر : التجار ورجال الاعمال

عوامل ظهور التجارة ٢٣٥ - البقالون ٢٣٦ - سوق الجيش ٢٣٦ - التجارة
المنظمة ٢٣٧ - السوق ٢٣٨ - العامل على السوق ٢٣٩ - التجار ٢٤٠ - انواع
الشركات ٢٤١ - المأذون ١٤٣ - التجار البحريون ٢٤٤ - السفن ٢٤٥ -
الملاحون ٢٤٦ - جنسيتهم ٢٤٧

١٣ - الفصل الثالث عشر : البنوك

النقد أساس الحياة الاقتصادية ٢٤٩ - أسباب الاقتراض ٢٤٩ - أثر الربا
٢٤٩ - مقارنة بين البنوك القديمة والحديثة ٢٥٠ - بنك الدولة ٢٥٠ - مقدار

رأسماله ٢٥١ - استخدامه في اقراض التجار ٢٥٣ - تسليف الزراع ٢٥٤ - استثمار
أموال اليتامى ٢٥٤ - فروض الدولة ٢٥٤ المقاصة ٢٥٥ - التعامل بالنقد ٢٥٥ -
البنوك الاقليمية : الدهاقين ٢٥٦ - مكانتهم المالية ٢٥٧ - الاقراض ٢٥٨ -
علاقتهم بالنقود ٢٥٨ البنوك الخاصة : ٢٦٠ - العينة والبورق ٢٦١ مدى نشاطهم
٢٦٢ - مقدار الفائدة ٢٦٣ - الضمان ٢٦٣ استعمال الحوالات والصكوك ٢٦٤ -
علاقتهم بالنقود ٢٦٧ -

١٤ - الفصل الرابع عشر : العمل

العمال المأجورون ٢٦٩ - الصناع المستقلون ٢٧٠ - العيد ٢٧٠ - جنسية
الصناع ٢٧١ - قيود الدولة : الاجازات ٢٧٢ - الاحتكار ٢٧٢ مصانع الدولة
(الطراز) ٢٧٣ - الضرائب على الصناع ٢٧٣ - حرية الصناع ٢٧٥ - . شهود
العدول ٢٧٥ - سنن الصناع ٢٧٤ - أزمة البطالة ٢٧٢

الملحق الأول : قطعة من كتاب الجامع الكبير للشيباني ٢٧٤

الملحق الثاني : عشائر البصرة : أهل العالية ٢٨٧ - نيم ٢٩٠ - بكر ٢٩٢ -
الازد ٢٩٤ عبد القيس ٢٩٥

الملحق الثالث : أسماء الموظفين : الامراء والقضاة وأصحاب الشرط في

البصرة ٢٩٦ - كبار موظفي الدوائر ٢٩٦

ولاية المقاطعات التابعة للبصرة : ولاية كور دجلة ٣٠٠ - الاهواز ٣٠١ -

فارس ٣٠٢ - سجستان ٣٠٤ - كرمان ٣٠٥ - نجر الهند ٣٠٥ - اصفهان ٣٠٦ -

خراسان ٣٠٧ - البحرين ٣٠٨ - اليمامة ٣٠٩ - القواد الذين ساهموا في فتوح

البصرة ٣٠٠ فهرس ابجدي عام ٣١٢

المصادر العربية ٣٣٥ المصادر الاجنبية ٣٤٥

قائمة محتويات الكتاب ٣٥١

رغم الجهد الذي بذل في طبع الكتاب ، فقد حدثت بعض الاغلاط

نذكر فيما يلي أهمها

صحيفة	سطر	الخطأ	الصواب
٥	٨	له	لها
٣٩	١	فما إذا كان	الى أن
٥٧	٧	منه	منهم
٧٩	١	فلم يكن فقير المسلم لا يجوز له	فلم يكن لغير المسلم
٨٤	٧	بين بين	بين
١٢٩	٧	ثلاثتين	ثلاثتين
١٥٣	١٣	الكيلحة	الكيلجة
١٥٨	٩	بصرف عن	بصرف النظر عن
١٧١	١٢	يوأخذكم إذا	يوأخذكم بما
١٧٩	١٥	ومر	ومهر
١٨٢	٥	بشر مروان	بشر بن مروان
٢٠٧	١٥	نهر العقل	نهر الابله
٢٢٤	١٣	ربيعة بن معروف	ربيعة بن مرقوم
٢٣٨	١٧	ابن بردة	ابن أبي بردة
٢٥٥	٧	التمويل	التحويل
٣٤٤	٩	نسخة جديدة	نسخة مصورة عن مخطوطه مشهد

وكذلك يوضع ما يلي بدل سطر ٨ ص ١٤ صحيح البخاري . وصحيح مسلم ، وسنن ابن ماجه ، وسنن الترمذي ، وسنن أبي داوود ، وسنن الدارمي كما استفتت من مسند ابن حنبل وموطأ مالك بن أنس



**Elmer Holmes
Bobst Library**

**New York
University**

NYU - BOBST



31142 02842 0159

JS7499.I73 B32

al-Tanzimat al-ijtima'iyah wa-s

JS
7499
.I73
B32
c.1